ضوء المعرفة

مرويات

ماء زمزم

دراسة حديثية

إعداد

د. لطيفة بنت محسن بن محيسن القرشي

الأستاذ المشارك في الحديث وعلومه

جامعة الملك عبد العزيز بجدة سابقًا

دار الميمنة

شبكة الألوكة

www.alukah.net

www.alukah.net
شبكة الألوكة

مرويات

ماء زمزم

دراسة حديثية

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ح لطيفة محسن محيسن القرشي، ١٤٤٢هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

القرشي، لطيفة محسن محيسن

مرويات ماء زمزم دراسة حديثية/ لطيفة محسن محيسن

القرشي - جدة، ١٤٤٢هـ.

١٦٤ ص، ١٧×٢٤سم

ردمك: ٤-٧٠٩٢-٠٣-٦٠٣-٩٧٨

١- زمزم (بئر) ٢- الأدعية والأذكار أ. العنوان

ديوي: ٢١٥,١٣ ١٤٤٢/٦٥٩٨

رقم الإيداع: ١٤٤٢/٦٥٩٨

ردمك: ٤-٧٠٩٢-٠٣-٦٠٣-٩٧٨

حُقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م

مكتبة الميمنة المدنية

المملكة العربية السعودية

المدينة المنورة جنوب الجامعة الإسلامية

هاتف: 00966148473148

جوال: 00966558343947

ضوء المعرفة

adw.marf@gmail.com

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

مرويات

ماء زمزم

دراسة حديثية

إعداد

د. لطيفة بنت محسن بن محيسن القرشي

الأستاذ المشارك في الحديث وعلومه

جامعة الملك عبد العزيز بجدة سابقًا

شبكة الألوكة - قسم الكتب

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي بحمده يستفتح كل كتاب، وبذكره يصدر كل خطاب، المتفرد بالخلق والتدبير، له الحكم في الأمر والتقدير، يصطفي مما يخلق ما يشاء، وباسمه يستشفى من كل داء، له الحمد على ما أولى وأسدى، وله الشكر على ما أنعم وأعطى، والصلاة والسلام على نبينا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي ما ترك خيرًا إلا ودل أمته عليه، ولا شرًّا إلا وحذرها منه حتى أتاه اليقين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، **وبعد:**

فإن ماء زمزم نعمة من نعم الله العظام، وآية من آياته الجسام، خص الله تعالى به بيته الحرام، وجعله غوثًا لهاجر وابنها إسماعيل، وإجابة لدعوة إبراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عندما قال: ﴿رَبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱجۡعَلۡ أَفۡـِٔدَةٗ مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهۡوِيٓ إِلَيۡهِمۡ وَٱرۡزُقۡهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمۡ يَشۡكُرُونَ﴾ [إبراهيم:٣٧]. وما زالت بئر زمزم نضاخة بالماء، لا تقل ولا تفنى على كثرة من استقى منها على مر العصور والأعوام، وماء زمزم ماء مبارك، غُسل به جوف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكثر من مرة، وزاده النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بركة بريقه الشريف.

وقد وردت الأحاديث والآثار في شأن ماء زمزم تبين عظيم بركته، وكثرة نفعه، وقوة تأثيره، غير أن هذه الأحاديث تتفاوت قوة وضعفًا، وصحة وسقمًا، فمنها ما هو صحيح، ومنها ما هو ضعيف، ومنها ما هو موضوع، ومنها ما حكم العلماء عليه، ومنها ما اكتفي بذكر أسانيده دون الحكم عليها. كما أن من المسلمين

اليوم من يجهل بركة ماء زمزم؛ فيغفل عن شربه والانتفاع به، ومنهم من يقوم ببعض الأخطاء لتحصيل بركته اعتمادًا على أحاديث ضعيفة في ذلك، ومنهم من يجهل الأحكام والآداب المتعلقة باستعماله، فكان من الأهمية دراسة الأحاديث المتعلقة بماء زمزم دراسة تُظهر بركة هذا الماء، وتبين صفة التعبد لله باستعماله، وما يسن عند شربه من الآداب، وإيضاح ذلك على الوجه الشرعي الصحيح في ضوء ما ورد في السنة النبوية.

أهداف البحث:

١- بيان فضل ماء زمزم وبركته الذي وردت به الأحاديث الصحيحة.

٢- إبراز الأحاديث والآثار المتعلقة بماء زمزم، وتمييز الصحيح من السقيم منها.

٣- التنبيه على بعض الأخطاء الشائعة في تحصيل بركة ماء زمزم التي يقع فيها بعض المسلمين بإيضاح ما دلت عليه النصوص الصحيحة في ذلك، وترك ما يخالفها.

٤- ذكر معاني الأحاديث الواردة في ماء زمزم بإيراد كلام العلماء في شرحها؛ حتى يتم الانتفاع بماء زمزم على وجه شرعي صحيح، تُدرك به فائدته، ويرجى أثره بما ثبت في سنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، دون ما لم يثبت.

٥- بيان آداب شرب ماء زمزم وأحكامه.

٦- إيراد جملة من الأحاديث الضعيفة في ماء زمزم لبيان ضعفها.

خطة البحث:

يتكون البحث من: مقدمة، وتمهيد، وثلاثة فصول، وخاتمة.

المقدمة: وتشتمل على: أهمية البحث، وأهداف البحث، وخطة البحث، ومنهج البحث.

التمهيد: ويشتمل على التعريف بزمزم بذكر المعنى اللغوي، وكلام علماء السلف في أصل تسميتها، وأسمائها، وموقعها من المسجد الحرام.

الفصل الأول: بئر زمزم قبل الإسلام، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: نبع ماء زمزم إكرامًا لهاجر وابنها إسماعيل.

المبحث الثاني: تجديد عبد المطلب حفر بئر زمزم في الجاهلية.

الفصل الثاني: ماء زمزم بعد الإسلام، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: فضائل ماء زمزم، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: ماء زمزم طعام طعم، وشفاء سقم.

المطلب الثاني: غسل صدر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بماء زمزم.

المطلب الثالث: ماء زمزم لما شرب له.

المطلب الرابع: التداوي بماء زمزم.

المبحث الثاني: آداب الشرب من ماء زمزم، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: النية الصالحة.

المطلب الثاني: التسمية واستقبال القبلة والتضلع.

المطلب الثالث: الدعاء عند شرب ماء زمزم.

المطلب الرابع: الشرب من ماء زمزم بعد الطواف.

المطلب الخامس: تقديم ابن السبيل في الشرب.

المبحث الثالث: مزايا ماء زمزم، وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: السقاية بماء زمزم عمل صالح.

المطلب الثاني: مشروعية حمل ماء زمزم، وإهدائه.

المطلب الثالث: مشروعية الوضوء بماء زمزم، والغسل به.

المطلب الرابع: مشروعية غسل الكعبة بماء زمزم.

المطلب الخامس: مشروعية غسل الموتى بماء زمزم.

المطلب السادس: مشروعية تنظيف بئر زمزم، ونزحها.

الفصل الثالث: أحاديث ضعيفة في ماء زمزم.

الخاتمة: وتتضمن أهم نتائج البحث.

الفهارس العامة كما يلي:

١. فهرس الآيات القرآنية.

٢. فهرس الأحاديث النبوية.

٣. فهرس المصادر والمراجع.

منهج البحث:

سيجمع البحث بين المنهج التأريخي، والاستقرائي، والتحليلي، حيث يتم دراسة الأحاديث في تاريخ زمزم، وتتبع الأحاديث الواردة فيها، ثم دراستها على النحو الآتي:

١. تخريج الأحاديث بعزوها إلى مصادرها من كتب السنة، كالصحاح، والسنن، والجوامع، والمسانيد، والمعاجم، والأجزاء، وغير ذلك، ما أمكن.

٢. الحكم على الحديث، فإن كان في الصحيحين أو في أحدهما اكتُفِي بالعزو إليهما، وإن كان في غيرهما وحكم عليه أحد من أهل العلم اعتُمِد حكمه، وإلا دُرِس إسناد الحديث.

٣. بيان غريب الحديث من كتب اللغة، وكتب غريب الحديث.

٤. شرح الأحاديث والآثار، وبيان معانيها والأحكام المستنبطة منها.

٥. إذا أُحيل في الهامش إلى الفتح فالمراد: فتح الباري لابن حجر، وإلى النهاية فالمراد: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير.

التمهيد

التعريف بزمـزم:

معناها:

أصل الزَم: الشّد، يقال: زم الشيء يزمه زمًا فانزم: شده. والزِمام: ما زُمَ به، والجمع: أزمة. وزمَ الرجل بأنفه إذا شمخ وتكبّر، فهو زام. والزم: الكِبْر. والزمزمة: صوت خفي لا يكاد يُسمع. وأصل الزمزمة: الكلام الذي لا يُفهم. وزمزمة الرعد: تتابعُ صوته. وماء زمزم، وزمزوم، و زمزام، وزمازم: كثير. يقول بعض أهل اللغة: من هذا اشتقاق زمزم. وزمزم: صوّت من بعيد تصويتًا له دوي غير واضح، وصوّت صوتًا متتابعًا، يقال زمزم الحصان: طرب في صوته، والمغني: ترنم ودندن، والمجوسي عند الأكل أو الشرب: رطن وهو مطبق فاه، وصوّت بصوت مبهم يديره في خيشومه وحلقه لا يحرك فيه لسانًا ولا شفة، والنار: صوّتت عند لهيبها واشتعالها، وشيئًا: جمعه ورد أطراف ما انتشر منه. تزمزم الجمل: هدر. والزمازم من المياه: الكثير، وما كان بين الملح والعذب. ويقال سحاب زِمزام: غير واضح الصوت. والزمزمة: الجماعة. والزمْزمية: سقاء صغير يحمل فيه المسافر الماء. والزمزوم من الناس: خلاصتهم، وخيارهم، تقول: فلان في زمزوم قومه، والجمع: زمازيم. والزمزمة: كلام المجوس وقراءتهم على صلاتهم وعلى طعامهم. وقال ابن هشام: الزمزمة عند العرب: الكثرة والاجتماع. وزمْزم -بزاءين وفتحهما، وإسكان الميم بينهما-: هي البئر المباركة المشهورة بمكة في المسجد الحرام بجوار

الكعبة – وقيل: زمزم –بضم أوله وفتح ثانيه وكسر الزاي الثانية–، وزُمَّزِم –بضم أوله وفتح ثانيه وتشديده وكسر الزاي الثانية – يتبرك بها ويشرب ماؤها، وينقل إلى الجهات، وهي غير منصرفة للعلمية والتأنيث. قيل: سميت زمزم؛ لكثرة مائها، يقال: ماء زمزم وزمازم، وقيل: هو اسم لها، وعلم مرتجل. وقيل: سُميت لضم هاجر أم إسماعيل عَلَيْهِ السَّلَامُ لمائها حين انفجرت، وزمّها إياها أي: زمتها بوضع الأحجار حولها، أي: سدتها، وهو قول ابن عباس، حيث قال: لو تركت لساحت على الأرض حتى تملأ كل شيء، وقيل: بل سُميت زمزم؛ لزمزمة جبرائيل عَلَيْهِ السَّلَامُ وكلامه عليها بصوت لا تبين حروفه، وقيل: لأنها زُمّت بالتراب؛ لئلا يأخذ الماء يمينًا وشمالًا. وعن مجاهد: إنما سميت زمزم؛ لأنها مشتقة من الهزمة، والهزمة: الغمز بالعقب في الأرض. أخرجه الفاكهي بإسناد صحيح عنه، وقيل: سميت زمزم بزمزمة الماء، وهي صوته، أو لأن الفُرس كانت تحج إليها في الزمن الأول فزمزمت عليها، ذكرهما السهيلي. ويلاحظ أن هذه المعاني اللغوية مرتبطة بماء زمزم، فقد سُمع لجبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ صوتٌ متتابعٌ عند حفر البئر، وقد زمّت هاجر الماء وجمعته، وماء زمزم ماء كثير من خير المياه، وهو بين المالح والعذب[1].

(١) انظر: لسان العرب (١٢/ ٢٧٢)، جمهرة اللغة (٣/ ٢٠١-٢٠٢)، معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع (٢/ ٧٠١)، المعجم الوسيط (١/ ٤٠٠)، المحكم والمحيط الأعظم (٩/ ١٧)، الروض الأنف (١/ ١٣٤)، معجم البلدان (٣/ ١٤٧-١٤٨)، تهذيب الأسماء واللغات (٣/ ١٣١)، طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية (١/ ١١٧)، المطلع على أبواب المقنع (١/ ٢٠٠)، فتح الباري شرح صحيح البخاري (٣/ ٤٩٣)، شرح مسلم للنووي (٨/ ١٩٤)، شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام (١/ ٤١٦-٤١٧).

أسماء زمـــزم:

ولزمزم أسماء كثيرة مشهورة، منها:

بَرّة: سميت بذلك؛ لكثرة منافعها وسعة مائها[١].

تَكتُم بوزن تكتب، وقيل مكتومة: سميت بذلك؛ لأنها قد اندفنت بعد جرهم، فصارت مكتومة حتى أظهرها عبد المطلب[٢].

حُفيرة عبد المطلب: لأنه هو الذي حفرها بعد اندراسها[٣].

رَكضة جبريل: الركض: الضرب بالأرجل أو الخفقة بالجناح، وقيل هزمة جبريل، والهزمة: الغمزة بالعقب في الأرض، أي: ضرب برجله؛ فانخفض المكان؛ فنبع الماء.

وكذلك تسمى: همزة جبريل -بتقديم الميم على الزاي[٤]-، وهزمة إسماعيل: أي ضربها برجله؛ فانخفض المكان؛ فنبع الماء[٥]، والهزائم: الآبار الكثيرة الماء.

---

(١) انظر: تهذيب الأسماء (٣/ ١٣١)، تاج العروس (٢١/ ٢٤٨)، معجم البلدان (١/ ٤٠٦)، النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ١١٧)، لسان العرب (٤/ ٥٤)، مصنف عبد الرزاق (٥/ ١١٨) عن قول سعيد بن جبير.

(٢) انظر: تهذيب الأسماء (٣/ ١٣١)، وانظر: المطلع على أبواب المقنع (١/ ٢٠٠)، تاج العروس (٣٣/ ٣٢٦)، معجم البلدان (٢/ ٣٨)، ٥/ ١٧٩)، غريب الحديث للخطابي (٣/ ١٥٢)، النهاية (٤/ ١٥١)، غريب الحديث للهروي (١/ ١٠١).

(٣) انظر: اتفاق المباني وافتراق المعاني (١/ ٢٣٦)، معجم البلدان (٢/ ٢٧٨)، لسان العرب (١٢/ ٢٧٥).

(٤) اتفاق المباني وافتراق المعاني (١/ ٢٣٦)، وانظر: تهذيب الأسماء (٣/ ١٣١)، لسان العرب (١٢/ ٢٧٥)، ٦٠٨)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٥/ ٢٥٣)، الروض الأنف (١/ ١٣٤).

(٥) انظر: تاج العروس (٣٤/ ٩٧)، معجم ما استعجم (٢/ ٧٠١).

الرَّواء: لأن ماءها كثير مروي، يقال: ماء رواء إذا كان لا ينزح ولا ينقطع، ويقال: ماء رواء أي: عذب(١).

الشَّباعة -وقيل: الشبعة-: لأنها تروي وتشبع، قال العباس: وكانت زمزم في الجاهلية تسمى شبّاعة؛ لأن ماءها يُروِي العطْشان، ويُشْبع الغَرثان(٢).

وأخرج الطبراني(٣) بسنده عن أبي الطفيل عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سمعته يقول: «كنا نسميها شباعة -يعني زمزم- وكنا نجدها نعم العون على العيال».

شراب الأبرار: لأنه لا يشرب ماءها ويتضلع منه إلا مؤمن بَر(٤).

شفاء سُقم، أي: شفاء من المرض لمن شربها بنية الاستشفاء(٥).

طعام طُعم، أي: يشبع منه الإنسان كما يشبع من الطعام بخلاف سائر المياه، أو تغني شاربها عن الطعام(٦).

(١) اتفاق المباني وافتراق المعاني (١/ ٢٣٦)، وانظر: تاج العروس (٣٨/ ١٩٧)، معجم البلدان (٣/ ٧٤)، لسان العرب (١٢/ ٢٧٥)، النهاية (٢/ ٢٧٩).

(٢) معجم أسماء الأشياء للدمشقي (١/ ٢٠٦)، وانظر: تهذيب الأسماء (٣/ ١٣١)، تهذيب اللغة (١/ ٢٨٤)، تاج العروس (٢١/ ٢٤٨)، اتفاق المباني وافتراق المعاني (١/ ٢٣٦)، معجم البلدان (٣/ ٣١٧)، لسان العرب (٨/ ١٧١)، (١٢/ ٢٧٥)، وانظر: النهاية (٢/ ٤٤١).

(٣) المعجم الكبير للطبراني (١٠/ ٢٧١)، وانظر: أخبار مكة للأزرقي (٢/ ٥١-٥٢).

(٤) انظر: تهذيب الأسماء (٣/ ١٣١)، المطلع على أبواب المقنع (١/ ٢٠٠)، مصنف عبد الرزاق (٥/ ١١٧) عن قول وهب بن منبه، وانظر: أخبار مكة للأزرقي (٢/ ٤٩)، ٥٢).

(٥) اتفاق المباني وافتراق المعاني (١/ ٢٣٦)، وانظر: تهذيب الأسماء (٣/ ١٣١)، المطلع على أبواب المقنع (١/ ٢٠٠)، لسان العرب (١٢/ ٢٧٥).

(٦) اتفاق المباني وافتراق المعاني (١/ ٢٣٦)، وانظر: تهذيب الأسماء (٣/ ١٣١)، المطلع على أبواب المقنع (١/ ٢٠٠)، تهذيب اللغة (٢/ ١١٤)، تاج العروس (٣٣/ ١٩)، المفردات في غريب القرآن (١/ ٣٠٤)، مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ٣٢٠-٣٢١)، غريب الحديث لابن الجوزي (٢/ ٣٤)، المصباح المنير (٢/ ٣٧٣)، النهاية (٣/ ٢٨٢).

طيبة -من الطيب-: وهو ما يُستلذ، وزمزم يستطيبها المؤمنون[(١)].

المضْنونة، أي: الغالية، سميت بذلك؛ لأنه يُضن بها لنفاستها وعزتها[(٢)].

مكْنونة: من كننت الشيء إذا صنته، فقد حفظها الله تعالى على مر السنين لأمة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[(٣)].

ولزمزم أسماء عديدة غير ما سبق، قال الزبيدي: «وقد جمعت أسماءها في نبذة لطيفة، فجاءَت على ما ينيف على ستين اسمًا مما استَخرجتُها من كُتب الحديث واللغة»[(٤)].

ومن أسمائها: ما ذكره الفاكهي بقوله: «أعطاني أحمد بن محمد بن إبراهيم كتابًا ذكر أنه عن أشياخه من أهل مكة، فكتبته من كتابه، فقالوا هذه تسمية أسماء زمزم، وهي زمزم، وهي هزمة جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ، وسقيا الله لإسماعيل عَلَيْهِ السَّلَامُ لا تُنزف ولا تُذم، وهي: بركة، وسيدة، ونافعة، ومضنونة، وعونة، وبشرى، وصافية، وبرة، وعصمة، وسالمة، وميمونة، ومباركة، وكافية، وعافية، ومغذية، وطاهرة، ومقداة[(٥)]، وحرمية، ومروية، ومؤنسة، وطعام طعم، وشفاء سقم»[(٦)].

(١) معجم أسماء الأشياء (١/ ٢٠٦)، وانظر: المطلع على أبواب المقنع (١/ ٢٠٠)، معجم البلدان (٤/ ٥٤).

(٢) اتفاق المباني وافتراق المعاني (١/ ٢٣٦)، وانظر: تهذيب الأسماء (٣/ ١٣١)، تاج العروس (٣٥/ ٣٤١)، أساس البلاغة للخوارزمي (١/ ٣٧٩)، معجم البلدان (٥/ ١٤٦)، النهاية (٣/ ١٠٤)، لسان العرب (١٢/ ٢٧٥)، (١٣/ ٢٦٢)، مصنف عبد الرزاق (٥/ ١١٧)، عن قول وهب بن منبه، مصنف عبد الرزاق (٥/ ١١٨) عن قول سعيد بن جبير.

(٣) معجم أسماء الأشياء (١/ ٢٠٦)، وانظر: تاج العروس (٣٦/ ٦٧)، أساس البلاغة (١/ ٣٧٩).

(٤) تاج العروس (٣٢/ ٣٢٩-٣٣٠).

(٥) أي: طيبة الطعم والرائحة. يقال: طعام قَدِي، وقَدِيَ الطعام قدى وقداة وقداوة إذا كان طيب الريح والطعم. والقَدي: الطيب من الطعام والشراب. انظر: لسان العرب (١٥/ ١٧١)، تاج العروس (١/ ٢٩٢٣).

(٦) أخبار مكة، للفاكهي (٢/ ٦٧-٦٨).

موقعها من المسجد الحرام:

تقع بئر زمزم بالقرب من الكعبة المشرفة، وبينها وبين الكعبة المشرفة ثمانٍ وثلاثون ذراعًا. وكان ذرع زمزم من أعلاها إلى أسفلها ستين ذراعًا، وزيد فيها تسعة أذرع، وذرعها من رأسها إلى الجبل أربعون ذراعًا، كل ذلك بنيان، وما بقي بعد الزيادة فهو جبل منقور، وهو تسعة وعشرون ذراعًا. وتدوير فم زمزم أحد عشر ذراعًا، وسعة فم زمزم ثلاثة أذرع وثلثا ذراع، وعلى البئر مكبس ساج مربع فيه اثنتا عشرة بكرة يستقى عليها، وفي قعرها ثلاثة عيون: عين حذاء الركن الأسود، وأخرى حذاء أبي قبيس والصفا، وأخرى حذاء المروة[١].

(١) انظر: أخبار مكة للأزرقي (٢/ ٦١)، أخبار مكة، للفاكهي (٢/ ٧٤)، معجم البلدان (٣/ ١٤٨)، تهذيب الأسماء واللغات (٣/ ١٣١)، تحرير ألفاظ التنبيه للنووي (١/ ١٥٨)، وانظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي (٣/ ٤٠٨). وهذا وصف قديم لبئر زمزم وعيونه، أما الوصف الحديث الذي تم سنة (١٤٠٠هـ) فهو كما قال الأستاذ المهندس يحيى كوشك: «المصدر الرئيسي: وهو عبارة عن فتحة تتجه جهة الكعبة المشرفة في اتجاه الركن المواجهة لحجر إسماعيل، وطولها ٤٥ سم، وارتفاعها ٣٠ سم، وبها غور إلى الداخل، ويتدفق منها القدر الأكبر من المياه، وهذا يتفق مع ما ورد في الروايات التاريخية. والمصدر الثاني: وهو عبارة عن فتحة كبيرة بطول ٧٠ سم، ومقسومة من الداخل إلى فتحتين، وارتفاعها ٣٠ سم باتجاه جياد. المصادر الفرعية: وهي فتحات صغيرة بين أحجار البناء تخرج منها المياه، توجد خمس منها في المسافة التي بين الفتحتين الأساسيتين، وقدرها متر واحد، كما يوجد ٢١ فتحة أخرى، تبدأ من جوار الفتحة الأساسية الأولى، وباتجاه جبل أبي قبيس والصفا والمروة حتى تصل إلى الفتحة الثانية، وهذه الفتحات لا توجد على مستوى واحد ولكنها على مستويات مختلفة، وتتدفق منها المياه بكميات متفاوتة». زمزم طعام طعم وشفاء سقم، يحيى حمزة كوشك ص(٦١).

الفصل الأول

بئر زمزم قبل الإسلام

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: نبع ماء زمزم إكرامًا لهاجر وابنها إسماعيل.

المبحث الثاني: تجديد عبد المطلب حفر بئر زمزم في الجاهلية.

المبحث الأول

نبع زمزم إكرامًا لهاجر وابنها إسماعيل

المبحث الأول

نبع زمزم إكرامًا لهاجر وابنها إسماعيل

كانت مكة واديًا قفرًا لا ماء فيه ولا ساكن حتى جاء إليها إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ، وأسكن فيها ابنه الرضيع إسماعيل وأمه هاجر، وأظهر الله ماء زمزم غوثًا لهما حين نفد ما معها من ماء.

أخرج البخاري[(١)] هذه القصة بسنده عن ابن عباس قال: «أول ما اتخذ النساء المنطق[(٢)] من قبل أم إسماعيل اتخذت منطقًا لتعفي أثرها على سارة، ثم جاء بها إبراهيم وبابنها إسماعيل وهي ترضعه حتى وضعها عند البيت عند دوحة[(٣)] فوق زمزم في أعلى المسجد[(٤)]، وليس بمكة يومئذ أحد، وليس بها ماء، فوضعهما هنالك، ووضع عندهما جرابًا فيه تمر وسقاء فيه ماء، ثم قفى إبراهيم منطلقًا. فتبعته أم إسماعيل فقالت: يا إبراهيم، أين تذهب وتتركنا بهذا الوادي الذي ليس فيه إنس ولا شيء؟ فقالت له ذلك مرارًا، وجعل لا يلتفت إليها. فقالت له: آلله الذي أمرك بهذا؟

---

(١) صحيح البخاري، ك: أحاديث الأنبياء: باب قول الله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ (٣/ ١٢٢٧-١٢٢٩)، وأخرجه أحمد في المسند (١/ ٣٤٧) بنحوه.

(٢) المنطق -بكسر الميم-: النطاق وهو ما يشد به الوسط، وجمعه: مناطق، ونُطُق -بضم النون والطاء-، وهو أن تلبس المرأة ثوبها ثم تشد وسطها بشيء، وترفع وسط ثوبها وترسله على الأسفل عند معاناة الأشغال؛ لئلا تعثر في ذيلها، وكان أول من اتخذ المنطق أم إسماعيل. انظر: النهاية (٥/ ١٦٦)، عمدة القاري (١٥/ ٢٥٥).

(٣) الدوحة -بفتح المهملة وسكون الواو ثم مهملة-: الشجرة الكبيرة من أي شجر كان. انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٢/ ٢٦)، (٦/ ٤٠١).

(٤) أي: مكان المسجد؛ لأنه لم يكن حينئذ بُني. انظر: الفتح (٦/ ٤٠١).

قال: نعم. قالت: إذن لا يضيعنا، ثم رجعت. فانطلق إبراهيم حتى إذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل بوجهه البيت ثم دعا بهؤلاء الكلمات، ورفع يديه فقال: ﴿رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱجۡعَلۡ أَفۡـِٔدَةٗ مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهۡوِيٓ إِلَيۡهِمۡ وَٱرۡزُقۡهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمۡ يَشۡكُرُونَ﴾ [إبراهيم:٣٧]. وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل، وتشرب من ذلك الماء، حتى إذا نفد ما في السقاء عطشت وعطش ابنها، وجعلت تنظر إليه يتلوى -أو قال يتلبط[(١)]- فانطلقت كراهية أن تنظر إليه، فوجدت الصفا أقرب جبل في الأرض يليها، فقامت عليه ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحدًا؟ فلم تر أحدًا، فهبطت من الصفا حتى إذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها، ثم سعت سعي الإنسان المجهود حتى جاوزت الوادي، ثم أتت المروة، فقامت عليها ونظرت هل ترى أحدًا؟ فلم تر أحدًا، ففعلت ذلك سبع مرات. قال ابن عباس: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فذلك سعي الناس بينهما. فلما أشرفت على المروة سمعت صوتًا، فقالت: صه[(٢)] -تريد نفسها- ثم تسمعت فسمعت أيضًا، فقالت: قد أسمعت إن كان عندك غواث، فإذا هي بالملك عند موضع زمزم[(٣)]، فبحث بعقبه

(١) أي: يتمرغ. انظر: النهاية (٤/ ٤٢٥).

(٢) صه -بفتح المهملة وسكون الهاء، وبكسرها منونة-: هي كلمةُ زَجْر تُقَال عند الإسْكَات، وتكون للواحِدِ والاثنين والجمع، والمذكَّر والمُؤنث بمعنى: اسْكُت، كأنها خاطبت نفسها فقالت لها: اسكتي. انظر: النهاية (٣/ ١٣٢)، الفتح (٦/ ٤٠٢).

(٣) وفي حديث علي عند الطبري بإسناد حسن: «**فناداها جبريل فقال: من أنت؟ قالت: أنا هاجر أم ولد إبراهيم. قال: فإلى من وكلكما؟ قالت: إلى الله. قال: وكلكما إلى كاف**». انظر: الفتح (٦/ ٤٠٢).

-أو قال بجناحه[(١)]- حتى ظهر الماء، فجعلت تحوّضه[(٢)]، وتقول بيدها هكذا[(٣)]. وجعلت تغرف من الماء في سقائها وهو يفور بعدما تغرف. قال ابن عباس: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يرحم الله أم إسماعيل، لو تركت زمزم** -أو قال: **لو لم تغرف من الماء- لكانت زمزم عينًا معينًا**»[(٤)]. قال: فشربت وأرضعت ولدها[(٥)]، فقال لها الملك: لا تخافوا الضيعة[(٦)]، فإن هاهنا بيت الله يبني هذا الغلام وأبوه، وإن الله لا يضيع أهله. وكان البيت مرتفعًا من الأرض كالرابية تأتيه السيول، فتأخذ عن يمينه وشماله، فكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة من جُرهم[(٧)]، أو أهل بيت من

(١) شك من الراوي. وفي رواية إبراهيم بن نافع: فقال بعقبه هكذا، وغمز عقبه على الأرض، وهي تعني أن ذلك كان بعقبه. وفي رواية ابن جريج: فركض جبريل برجله. وفي حديث علي: ففحص الأرض بأصبعه؛ فنبعت زمزم. وقال ابن إسحاق في روايته: فزعم العلماء أنهم لم يزالوا يسمعون أنها همزة جبريل. انظر: الفتح (٦/ ٤٠٢).

(٢) تحوّضه -بحاء مهملة وضاد معجمة وتشديد أي: تجعل له حوضًا يجتمع فيه الماء. انظر: النهاية (١/ ١٠٨٤)، الفتح (٦/ ٤).

(٣) هو حكاية فعلها، وهذا من إطلاق القول على الفعل، وفي حديث علي: «فجعلت تحبس الماء، فقال: دعيه فإنها رواء». انظر: الفتح (٦/ ٤٠٢).

(٤) عينًا معينًا أي: ظاهرًا جاريًا على وجه الأرض. قال ابن الجوزي: كان ظهور زمزم نعمة من الله محضة بغير عمل عامل، فلما خالطها تحويط هاجر داخلها كسب البشر، فقصرت على ذلك. انظر: الفتح (٦/ ٤٠٢)، عمدة القاري (١٥/ ٢٥٣).

(٥) قال أبو حاتم: «كل من كان من ولد هاجر يقال له: ولد ماء السماء؛ لأن إسماعيل من هاجر، وقد رُبي بماء زمزم، وهو ماء السماء الذي أكرم الله به إسماعيل حيث ولدته أمه هاجر؛ فأولادها أولاد ماء من السماء». صحيح ابن حبان (١٣/ ٤٧).

(٦) الضيعة -بفتح المعجمة وسكون التحتانية- أي: الهلاك. وفي حديث أبي جهم: لا تخافي أن ينفد الماء. وفي رواية علي بن الوازع عن أيوب عند الفاكهي: لا تخافي على أهل هذا الوادي ظمأ؛ فإنها عين يشرب بها ضيفان الله. انظر: الفتح (٦/ ٤٠٢).

(٧) هم بنو قحطان بن عابر بن شالخ بن أد بن سام بن نوح. وقيل ابن يقطن. قال ابن إسحاق: وكان جرهم وأخوه قطورًا أول من تكلم بالعربية عند تبلبل الألسن، وكان رئيس جرهم مضاض بن عمرو. انظر: نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب (١/ ٧٣)، قلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان (١/ ٤)، وانظر: الفتح (٦/ ٤٠٣).

جرهم مقبلين من طريق كداء، فنزلوا في أسفل مكة، فرأوا طائرًا عائفًا[(١)]، فقالوا: إن هذا الطائر ليدور على ماء، لعهدنا بهذا الوادي وما فيه ماء، فأرسلوا جريًا[(٢)] أو جريين، فإذا هم بالماء فرجعوا، فأخبروهم بالماء فأقبلوا، قال: وأم إسماعيل عند الماء. فقالوا: أتأذنين لنا أن ننزل عندك؟ فقالت: نعم، ولكن لا حق لكم في الماء. قالوا: نعم. قال ابن عباس: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فألفى ذلك أم إسماعيل وهي تحب الأُنس، فنزلوا وأرسلوا إلى أهليهم فنزلوا معهم، حتى إذا كان بها أهل أبيات منهم، وشب الغلام، وتعلم العربية منهم وأنفسهم[(٣)] وأعجبهم حين شب، فلما أدرك زوجوه امرأة منهم. وماتت أم إسماعيل، فجاء إبراهيم بعد ما تزوج إسماعيل يطالع تركته، فلم يجد إسماعيل، فسأل امرأته عنه، فقالت: خرج يبتغي لنا. ثم سألها عن عيشهم وهيئتهم، فقالت: نحن بِشر، نحن في ضيق وشدة. فشكت إليه. قال: فإذا جاء زوجك فاقرئي عليه السلام، وقولي له: يُغيَر عتبة بابه. فلما جاء**

(١) عائفًا -بالمهملة والفاء-: هو الذي يحوم على الماء، ويتردد ولا يمضي عنه. انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٤/ ٢١٨)، الفتح (٦/ ٤٠٣).

(٢) جريًا -بفتح الجيم، وكسر الراء، وتشديد التحتانية- أي: رسولًا، وقد يطلق على الوكيل وعلى الأجير، قيل: سمي بذلك لأنه يجري مجرى مرسله أو موكله، أو لأنه يجري مسرعًا في حوائجه. وقوله: (جريًا أو جريين) شك من الراوي هل أرسلوا واحدًا أو اثنين؟ وفي رواية إبراهيم بن نافع: فأرسلوا رسولًا. ويحتمل الزيادة على الواحد، ويكون الإفراد باعتبار الجنس؛ لقوله: فإذا هم بالماء، بصيغة الجمع. ويحتمل أن يكون الإفراد باعتبار المقصود بالإرسال، والجمع باعتبار من يتبعه من خادم ونحوه. انظر: النهاية (١/ ٧٣٩)، غريب الحديث لابن قتيبة (١/ ١٠٩)، الفائق في غريب الحديث للزمخشري (١/ ٧٠)، وانظر: الفتح (٦/ ٤٠٣).

(٣) أنفَسهم -بفتح الفاء- بلفظ أفعل التفضيل من النفاسة، أي: أعجبهم وصار عندهم نفيسًا، وكثرت رغبتهم فيه. ووقع عند الإسماعيلي: وأنسهم -بغير فاء- من الأنس. وقال الكرماني: أنفسهم، أي: رغبهم في مصاهرته لنفاسته عندهم، وقال الزمخشري: أعجبهم بنفسه، ورغبهم فيها. انظر: الفائق في غريب الحديث (١/ ٤٦٠)، النهاية (٥/ ٢٠٣)، الفتح (٣/ ٤٠٣).

إسماعيل كأنه آنس شيئًا؛ فقال: هل جاءكم من أحد؟ قالت: نعم، جاءنا شيخ كذا وكذا، فسألنا عنك فأخبرته، وسألني: كيف عيشنا؟ فأخبرته أنّا في جهد وشدة. قال: فهل أوصاك بشيء؟ قالت: نعم، أمرني أن أقرأ عليك السلام، ويقول: غيّر عتبة بابك. قال: ذاك أبي، وقد أمرني أن أفارقك، الحقي بأهلك. فطلقها وتزوج منهم أخرى. فلبث عنهم إبراهيم ما شاء الله، ثم أتاهم بعد فلم يجده، فدخل على امرأته فسألها عنه، فقالت: خرج يبتغي لنا. قال: كيف أنتم؟ وسألها عن عيشهم وهيئتهم. فقالت: نحن بخير وسعة، وأثنت على الله. فقال: ما طعامكم؟ قالت: اللحم. قال: فما شرابكم؟ قالت: الماء. قال: اللهم بارك لهم في اللحم والماء»، قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ولم يكن لهم يومئذ حَب، ولو كان لهم دعا لهم فيه. قال: فهما لا يخلو عليهما أحد بغير مكة إلا لم يوافقاه**[(١)]. **قال: فإذا جاء زوجك فاقرئي عليه السلام، ومريه يثبت عتبة بابه. فلما جاء إسماعيل قال: هل أتاكم من أحد؟ قالت: نعم، أتانا شيخ حسن الهيئة، وأثنت عليه، فسألني عنك فأخبرته، فسألني: كيف عيشنا؟ فأخبرته أنّا بخير. قال: فأوصاك بشيء؟ قالت: نعم، هو يقرأ عليك السلام، ويأمرك أن تثبت عتبة بابك. قال: ذاك أبي، وأنت العتبة، أمرني أن أمسكك. ثم لبث عنهم ما شاء الله...**»ا لحديث.

وفي رواية عند الإمام أحمد[(٢)]: (ثم جاءت من المروة إلى إسماعيل وقد نبعت العين، فجعلت تفحص العين بيدها هكذا حتى اجتمع الماء من شقه، ثم تأخذه

(١) أي: الماء واللحم. وخلوتُ بالشيء واختليت: إذا لم أخلط به غيره، ويقال: أخلى الرجل اللبن: إذا لم يشرب غيره، وفي حديث أبي جهم: ليس أحد يخلو على اللحم والماء بغير مكة إلا اشتكى بطنه. انظر: النهاية (٢/ ١٤٦)، الفتح (٦/ ٤٠٥).

(٢) مسند أحمد بن حنبل (١/ ٢٥٣).

بقدحها، فتجعله في سقائها. فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يرحمها الله، لو تركتها لكانت عينًا سائحة تجري إلى يوم القيامة**»).

بيّن هذا الحديث بداية ظهور ماء زمزم، وأنه كان غوثًا لإسماعيل عَلَيْهِ السَّلَامُ حين كان رضيعًا، وقد نفد ما مع أمه من الماء، وانقطع درها، واشتد جوعه حتى حسبت أنه يموت، فجعلت تسعى بين الصفا والمروة بحثًا عن غوث حتى أتمت ذلك سبع مرات، ثم خرج عليها جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ، فضرب برجله مكان بئر زمزم، فأغاث الله إسماعيل بهذا الماء المبارك، فاستقت هاجر وشربت، ودرّت على ابنها[(١)].

يقول ابن حجر: «قوله فكانت -أي: هاجر- كذلك، أي: على الحال الموصوفة وفيه إشعار بأنها كانت تغتذي بماء زمزم، فيكفيها عن الطعام والشراب»[(٢)].

(١) انظر: أخبار مكة للأزرقي (١/ ٥٥-٥٦).
(٢) الفتح (٦/ ٤٠٣).

المبحث الثاني

تجديد عبد المطلب حفر بئر زمزم في الجاهلية

المبحث الثاني

تجديد عبد المطلب حفر بئر زمزم في الجاهلية

مكثت قبيلة جُرهم التي نزلت على هاجر وابنها في مكة ما شاء الله أن تمكث، تشرب من ماء زمزم، وتعيش حياة الغنى والعزة حتى استخفوا بحرمة الحرم، وأفسدوا فيه، وأكلوا أموال الكعبة، فتفرق أمرهم، واختلفت كلمتهم، ونضب ماء زمزم، ودُرس مكان البئر، ودفن أحدهم في موضعها غزالين من ذهب وأسياف أهديت إلى الكعبة. ثم جاءت قبيلة خزاعة وسكنت الحرم، ووليت أمر الكعبة والحكم بمكة حتى بوأ الله لعبد المطلب مكان بئر زمزم، وأمر بحفرها برؤيا رآها[١].

أخرج عبد الرزاق[٢] عن معمر عن الزهري قال: «إن أول ما ذكر من عبد المطلب جد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن قريشًا خرجت من الحرم فارّة من أصحاب الفيل وهو غلام شاب، فقال: والله، لا أخرج من حرم الله أبتغي العز في غيره، فجلس عند البيت، وأجلت عنه قريش، فقال:

اللهم إن المرء يمنع رحله فامنع رحالكْ ... لا يغلبن صليبهم ومحالهم غدوا محالكْ

فلم يزل ثابتًا حتى أهلك الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى الفيل وأصحابه، فرجعت قريش وقد عظم فيهم بصبره وتعظيمه محارم الله، فبينا هو على ذلك ولد له أكبر بنيه فأدرك، وهو الحارث بن عبد المطلب، فأُتي عبد المطلب في المنام، فقيل له: احفر زمزم خبيئة

(١) انظر: أخبار مكة للأزرقي (١/ ٩٠-٩٢)، (٢/ ٤١).

(٢) مصنف عبد الرزاق (٥/ ٣١٣-٣١٦)، وانظر: أخبار مكة للأزرقي (٢/ ٤٢-٤٤)، دلائل النبوة للبيهقي (١/ ٢٦)، وإسناده حسن.

الشيخ الأعظم. قال: فاستيقظ، فقال: اللهم، بيّن لي، فأُري في المنام مرة أخرى: احفر زمزم تكتم بين الفرث والدم في مبحث الغراب[١] في قرية النمل مستقبلة الأنصاب الحمر[٢]. قال: فقام عبد المطلب، فمشى حتى جلس في المسجد الحرام ينظر ما خُبئ له من الآيات. فنحرت بقرة بالحزورة، فأفلتتْ من جازرها بحُشاشة نفسها[٣] حتى غلبها الموت في المسجد في موضع زمزم، فجزرت تلك البقرة في مكانها حتى احتمل لحمها، فأقبل غراب يهوي حتى وقع في الفرث، فبحث في قرية النمل، فقام عبد المطلب يحفر هنالك، فجاءته قريش فقالوا لعبد المطلب: ما هذا الصنيع؟! لم نكن نزنك بالجهل[٤]، لَمَ تحفر في مسجدنا؟! فقال عبد المطلب: إني لحافر هذه البئر، ومجاهد من صدني عنها، فطفق يحفر هو وابنه الحارث، وليس له يومئذ ولد غيره، فيسعى عليهما ناس من قريش، فينازعونهما ويقاتلونهما، وينهى عنه الناس من قريش لما يعلمون من عتق نسبه وصدقه واجتهاده في دينه يومئذ، حتى إذا أمكن الحفر واشتد عليه الأذى نذر: إن وفى له بعشرة من الولد أن ينحر أحدهم. ثم حفر حتى أدرك سيوفًا دُفنت في زمزم، فلما رأت قريش أنه قد أدرك السيوف قالوا لعبد المطلب: أُحذنا[٥] مما وجدت. فقال عبد المطلب: بل هذه السيوف لبيت الله.

---

(١) أي: في الموضع الذي يبحث فيه الغراب في الفرث، كما يتضح ذلك من بقية الرواية.

(٢) **الأنصاب الحمر**: أحجار كانوا ينصبونها، ويذبحون عليها؛ فتحمر بالدم. انظر: النهاية (٥/ ١٤٠)، غريب الحديث لابن قتيبة (٢/ ٣).

(٣) **الحُشاشة** -بضم الحاء والشينين المعجمتين-: بقية الروح في الجريح أو المريض. انظر: لسان العرب (٦/ ٢٨٣)، معجم مقاييس اللغة (٢/ ١٢).

(٤) أي: نتهمك بالجهل. يقال: زَننتُه بأمر وأزْنَنْتُه، إذا ظننته به واتهمته به، لغتان فصيحتان. انظر: لسان العرب (١٣/ ٢٠٠)، جمهرة اللغة (١/ ٤٤).

(٥) أي: أعطنا. يقال: أحذيته أحذية، والحذية: العطية. انظر: النهاية (١/ ٩٢٤).

ثم حفر حتى أنبط الماء[١]، فحفرها في القرار، ثم بحرها[٢] حتى لا تنزف، ثم بنى عليها حوضًا، وطفق هو وابنه ينزعان فيملآن ذلك الحوض، فيشرب منه الحاج، فيكسره ناس من حسدة قريش بالليل، ويصلحه عبد المطلب حين يصبح، فلما أكثروا إفساده دعا عبد المطلب ربه، فأُري في المنام فقيل له: قل اللهم، إني لا أحلها لمغتسل، ولكن هي لشارب حِل وبِل، ثم كُفيتهم، فقام عبد المطلب حين أجفلت[٣] قريش بالمسجد فنادى بالذي أُري ثم انصرف، فلم يكن يفسد عليه حوضه أحد من قريش إلا رُمي بداء في جسده حتى تركوا له حوضه ذلك وسقايته. ثم تزوج عبد المطلب النساء، فولد له عشرة رهط، فقال: اللهم، إني كنت نذرت لك نحر أحدهم، وإني أقرع بينهم، فأصب بذلك من شئت. فأقرع بينهم، فصارت القرعة على عبد الله بن عبد المطلب، وكان أحب ولده إليه، فقال: اللهم، هو أحب إليك أو مئة من الإبل. قال: ثم أقرع بينه وبين مئة من الإبل، فصارت القرعة على مئة من الإبل، فنحرها عبد المطلب مكان عبد الله، وكان عبد الله أحسن رجل رُئي في قريش قط، فخرج يومًا على نساء من قريش مجتمعات فقالت امرأة منهن: يا نساء قريش، أيتكن يتزوجها هذا الفتى فتصطاد النور الذي بين عينيه؟ قال: وكان بين عينيه نور، فتزوجته آمنة ابنة وهب بن عبد مناف بن زهرة، فجمعها فالتقت فحملت برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم بعث عبد المطلب عبد الله بن عبد المطلب يمتار له تمرًا من يثرب فتوفي عبد الله بها، وولدت آمنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فكان في حجر عبد المطلب...».

(١) أي: أظهر الماء، واستنبطه، واستخرجه. والنَّبَط: الماء الذي يَنْبُطُ من قعر البئر إذا حُفرت، وكل ما أُظهر فقد أُنبط. انظر: لسان العرب (٧/ ٤١٠)، تاج العروس (١/ ٥٠١٥).

(٢) أي: شقَّها، ووسَّعها حتى لا تَنْزِفُ. انظر: النهاية (١/ ٢٤٧).

(٣) أي: ذهبت وولت، وكل شيء هرب من شيء فقد أجفل عنه. انظر: لسان العرب (١١/ ١١٣)، تاج العروس (١/ ٦٩٣٨).

والذي يظهر أن في أول هذه الرواية اضطرابًا؛ لأنها ذكرت أن حفر زمزم بعد قصة الفيل، وأن عبد المطلب حين حفرها لم يكن له ولد غير أكبر أولاده الحارث، وقد ولد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عام الفيل مما يدل على أن عبد الله بن عبد المطلب كان موجودًا قبل ذلك، فالذي يظهر أن ذكر وقت حفر زمزم في هذه الرواية غير صحيح، وأن حفرها كان قبل عام الفيل بمدة رزق خلالها عبد المطلب بأولاده العشرة، ولعل هذا ما جعل البيهقي يقول بعد ذكر رواية الزهري السابقة: «هذا الحديث عن الزهري -رحمنا الله وإياه- يجمع بيان أحوال من أحوال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا أنه على ما كان عنده من تقدم عام الفيل على ولادة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد روينا عن غيره أن ولادة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانت عام الفيل، فسبيلنا أن نبدأ في شواهد ما روينا عن الزهري بحديث زمزم»[(١)].

ويؤيد ذلك قول السهيلي: «ولم تزل -أي: بئر زمزم- دارسة عافيًا أثرها، حتى آن مولد المبارك الذي كان يستسقى بوجهه غيث السماء، وتتفجر من بنانه ينابيع الماء، صاحب الكوثر والحوض الرواء، فلما آن ظهوره أذن الله تعالى لسقيا أبيه أن تظهر»[(٢)]، والله أعلم.

وأخرج الأزرقي[(٣)] بسنده عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يحدث حديث زمزم حين أمر عبد المطلب بحفرها، قال: «قال عبد المطلب: إني لنائم في الحجر إذ أتاني آت

(١) دلائل النبوة، للبيهقي (١/ ٢٦).
(٢) الروض الأنف (١/ ٢٥٧).
(٣) أخبار مكة (٢/ ٤٥-٤٧)، وانظر: دلائل النبوة، للبيهقي (١/ ٢٨)، السيرة النبوية، للمعافري (١/ ٢٧٦-٢٨٠)، السيرة النبوية، لابن كثير (١/ ١٦٧)، والحديث رواه ابن إسحق في السير والمغازي (١/ ٢٤) عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبدالله عن عبدالله بن زرير الغافقي، وإسناده صحيح. انظر: على التوالي: التهذيب (١١/ ٣١٨)، (١٠/ ٨٢)، (٥/ ٢١٦) وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث، فزال ما يخشى من تدليسه.

فقال: احفر طيبة. قال: قلت وما طيبة؟ قال: ثم ذهب عني، فرجعت إلى مضجعي فنمت فيه، فجاءني فقال: احفر برّة. قال: قلت وما برّة؟ قال: ثم ذهب عني، فلما كان من الغد رجعت إلى مضجعي فنمت فيه، فجاءني فقال: احفر زمزم. قال: قلت وما زمزم؟ قال: لا تُنزف أبدًا ولا تُذم[(١)]، تسقي الحجيج الأعظم عند قرية النمل. قال: فلما أبان له شأنها، ودُلّ على موضعها، وعرف أنه قد صدق، غدا بمعوله ومعه ابنه الحارث بن عبد المطلب، ليس له يومئذ ولد غيره فحفر، فلما بدا لعبد المطلب الطي كبّر، فعرفت قريش أنه قد أدرك حاجته، فقاموا إليه، فقالوا: يا عبد المطلب، إنها بئر إسماعيل، وإن لنا فيها حقًا؛ فأشركنا معك فيها. فقال عبد المطلب: ما أنا بفاعل، إن هذا الأمر خُصصت به دونكم، وأُعطيته من بينكم. قالوا: فانصفنا، فإنا غير تاركيك حتى نحاكمك فيها. قال: فاجعلوا بيني وبينكم من شئتم أحاكمكم إليه. قالوا: كاهنة بني سعد بن هذيم. قال: نعم، وكانت بأشراف الشام، فركب عبد المطلب ومعه نفر من بني عبد مناف، وركب من كل قبيلة من قريش نفر، قال والأرض إذ ذاك مفاوز، فخرجوا حتى إذا كانوا ببعض المفاوز بين الحجاز والشام فني ماء عبد المطلب وأصحابه فظمئوا حتى أيقنوا بالهلكة، واستسقوا ممن معهم من قبائل قريش فأبوا عليهم. وقالوا: إنا في مفازة نخشى فيها على أنفسنا مثل ما أصابكم. فلما رأى عبد المطلب ما صنع القوم وما يتخوف على نفسه وأصحابه، قال: ماذا ترون؟ قالوا: ما رأينا إلا تبع لرأيك، فأمرنا بما شئت. قال: فإني أرى أن

(١) أي: لا تعاب، أو لا تلفى مذمومة، من قولك: أذممته إذا وجدته مذمومًا. وقيل: لا يوجد ماؤها قليلًا، من قولهم: بئر ذمة إذا كانت قليلة الماء، سميت بذلك لأنها مذمومة. انظر: النهاية (٢/ ٤٢١)، الفائق في غريب الحديث (١/ ٣١٦).

يحفر كل رجل منكم لنفسه بما بكم الآن من القوة، فكلما مات رجل دفعه أصحابه في حفرته ثم واروه حتى يكون آخركم رجلًا واحدًا؛ فضيعة رجل واحد أيسر من ضيعة ركب جميعًا. قالوا: سمعنا ما أردت. فقام كل رجل منهم يحفر حفرته، ثم قعدوا ينتظرون الموت عطشًا، ثم إن عبد المطلب قال لأصحابه: والله، إن إلقاءنا بأيدينا لعجز لا نبتغي لأنفسنا حيلة، فعسى الله أن يرزقنا ماء ببعض البلاد، ارتحلوا. فارتحلوا حتى إذا فرغوا ومن معهم من قريش ينظرون إليهم وما هم فاعلون، تقدم عبد المطلب إلى راحلته فركبها، فلما انبعثت به انفجرت من تحت خفها عين ماء عذب فكبّر عبد المطلب وكبّر أصحابه، ثم نزل فشرب وشربوا، واستقوا حتى ملئوا أسقيتهم. ثم دعا القبائل التي معه من قريش، فقال: هلم إلى الماء، فقد سقانا الله عَزَّوَجَلَّ، فاشربوا واستقوا، فشربوا واستقوا. فقالت القبائل التي نازعته: قد والله قضى الله عَزَّوَجَلَّ لك علينا يا عبد المطلب، والله لا نخاصمك في زمزم أبدًا، الذي سقاك هذا الماء بهذه الفلاة هو الذي سقاك زمزم، فارجع إلى سقايتك راشدًا. فرجع ورجعوا معه، ولم يمضوا إلى الكاهنة، وخلوا بينه وبين زمزم».

وبعد أن حفر عبد المطلب زمزم عفت على آبار مكة كلها التي كان يسقى منها الحجيج، وأصبحت زمزم مشرب الحاج لمكانها من البيت والمسجد، وكان الماء العذب بمكة عزيزًا، فكان عبد المطلب يشتري الزبيب فينبذه في ماء زمزم؛ ليكسر غلظ ماء زمزم، ويسقي منه الحاج أيام الموسم. ثم ولي السقاية من بعد عبد المطلب ولده العباس، وهو يومئذ من أحدث إخوته سنًا، فلم تزل بيده يفعل كفعل أبيه حتى قام الإسلام وهي بيده، وأقرها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيده يوم فتح مكة.

ولما مات وليها ابنه عبد الله بن العباس، فكان يفعل كفعل آبائه، ولا ينازعه أحد في ذلك. ولما مات صارت إلى ابنه علي بن عبد الله[١].

وقصة نذر عبد المطلب إذا تم له حفر زمزم أخرجها الحاكم[٢] بسنده عن عبد الله بن سعيد الصنابحي قال: «حضرنا مجلس معاوية بن أبي سفيان، فتذاكر القوم إسماعيل وإسحاق بن إبراهيم، فقال بعضهم: الذبيح إسماعيل. وقال بعضهم: بل إسحاق الذبيح. فقال معاوية: سقطتم على الخبير. كنا عند رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأتاه الأعرابي فقال: يا رسول الله، خلفت البلاد يابسة والماء يابسًا، هلك المال وضاع العيال، فعُد عليّ بما أفاء الله عليك يا ابن الذبيحين. فتبسم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولم ينكر عليه. فقلنا: يا أمير المؤمنين، وما الذبيحان؟ قال: إن عبد المطلب لما أُمر بحفر زمزم نذر لله: إن سهل الله أمرها أن ينحر بعض ولده، فأخرجهم فأسهم بينهم، فخرج السهم لعبد الله، فأراد ذبحه، فمنعه أخواله من بني مخزوم، وقالوا: ارض ربك، وافد ابنك. قال: ففداه بمائة ناقة. قال: فهو الذبيح، وإسماعيل الثاني».

وسكت عنه الحاكم. وقال ابن كثير: «هذا حديث غريب جدًّا»[٣]. وقال القرطبي: «سنده لا يثبت»[٤]. وقال الألوسي: «غريب، وفي إسناده من لا يعرف حاله، وفيه ما هو ظاهر الدلالة على عدم صحته من قوله: فلما فرغ أسهم بينهم، فكانوا عشرة، فخرج السهم على عبد الله، فإن عبد الله بإجماع أهل الإخبار لم يكن

(١) انظر: أخبار مكة، للأزرقي (١/ ١١٣-١١٤)، الفتح (٣/ ٤٩١)، عمدة القاري (٩/ ٢٧٤)، تهذيب الأسماء (٣/ ١٣١-١٣٢)، الروض الأنف (١/ ٢٦٩).
(٢) المستدرك على الصحيحين، للنيسابوري: ك: فضائل الأنبياء (٢/ ٦٠٤).
(٣) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (٤/ ١٩).
(٤) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (١٥/ ١١٣).

مولودًا عند حفر زمزم، وقصة نذر عبد المطلب ذبح أحد أولاده تروى بوجه آخر، وهو أنه نذر الذبح إذا بلغ أولاده عشرًا، فلما بلغوها بولادة عبد الله كان ما كان»[١].

وقال السيوطي: «سنده ضعيف»[٢]، وقال الزيلعي: «وكذلك رواه الطبري في تفسيره، وابن مردويه سندًا ومتنًا، قال الذهبي في مختصره: وإسناده واه، وتفسيره الذبيحين من كلام معاوية كما تراه»[٣].

وقد وهم العجلوني في تحسينه[٤] نقلاً عن شرح الزرقاني على المواهب؛ لأن الزرقاني إنما قال ذلك في حديث: «الذبيح إسحاق»[٥].

(١) روح المعاني، للألوسي (٢٣/ ١٣٦).
(٢) الدر المنثور، للسيوطي (٧/ ١٠٥).
(٣) تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، للزيلعي (٣/ ١٧٨)، وانظر: تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها، لأبي القاسم الشافعي (٥٦/ ٢٠٠- ٢٠١).
(٤) كشف الخفاء، للعجلوني (١/ ٢٣٠).
(٥) انظر: تفصيل ذلك في: السلسلة الضعيفة، للألباني (١/ ٤٠٨).

الفصل الثاني

ماء زمزم بعد الإسلام

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: فضائل ماء زمزم.

المبحث الثاني: آداب الشرب من ماء زمزم.

المبحث الثالث: مزايا ماء زمزم.

المبحث الأول

فضائل ماء زمزم

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: ماء زمزم طعام طعم، وشفاء سقم.

المطلب الثاني: غسل صدر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بماء زمزم.

المطلب الثالث: ماء زمزم لما شرب له.

المطلب الرابع: التداوي بماء زمزم.

المطلب الأول

ماء زمزم طعام طعم، وشفاء سقم

ماء زمزم سيد المياه وأشرفها، وهو ماء مبارك، وقد دعا إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ بالبركة فيه، وقد وردت أحاديث شريفة تبين عظيم بركته، وهذه البركة من وجوه عدة، منها: أنه يقوم مقام الطعام والشراب.

أخرج مسلم(١) بسنده عن أبي ذر قال: «خرجنا من قومنا غفار، وكانوا يحلون الشهر الحرام، فخرجت أنا وأخي أُنيس وأُمُنا، فنزلنا على خال لنا، فأكرمنا خالنا، وأحسن إلينا، فحسدنا قومه... فقال أُنيس: إن لي حاجة بمكة فاكفني، فانطلق أُنيس حتى أتى مكة فراث(٢) عليّ، ثم جاء فقلت: ما صنعت؟ قال: لقيت رجلاً بمكة على دينك يزعم أن الله أرسله. قلت: فما يقول الناس؟ قال: يقولون شاعر، كاهن، ساحر، وكان أنيس أحد الشعراء. قال أنيس: لقد سمعت قول الكهنة فما هو بقولهم، ولقد وضعت قوله على أقراء الشعر فما يلتئم على لسان أحد بعدي أنه شعر، والله إنه لصادق، وإنهم لكاذبون. قال: قلت: فاكفني حتى أذهب فأنظر. قال: فأتيت مكة فتضعفت رجلًا منهم. فقلت: أين هذا الذي تدعونه الصابئ؟ فأشار إلي فقال: الصابئ! فمال عليّ أهل الوادي بكل مدرة وعظم حتى خررت مغشيًا علي. قال: فارتفعت حين ارتفعت كأني نُصب أحمر(٣)، قال: فأتيت زمزم

(١) صحيح مسلم، ك: فضائل الصحابة، باب فضائل أبي ذر (٤/ ١٩١٩ - ١٩٢٢).

(٢) أي: أبطأ، يقال: رَاثَ علينا خَبرُ فلان يَرِيث: إذا أبْطأ. انظر: النهاية (٢/ ٦٨٥)، غريب الحديث، لابن قتيبة (٢/ ٤).

(٣) النُّصُب -بضم الصاد-: حجرٌ كانوا يَنْصِبونه، ويَذْبَحون عليه؛ فيَحْمَرّ بالدم، والمعنى: أنهم ضربوه حتى أدْمَوْه، فصار كالنُّصُب المُحْمَرِّ بدَم الذَّبائح. انظر: النهاية (٥/ ١٤٠)، غريب الحديث، لابن قتيبة (٢/ ٣).

فغسلت عني الدماء، وشربت من مائها ولقد لبثت يا ابن أخي ثلاثين بين ليلة ويوم ما كان لي طعام إلا ماء زمزم، فسمنتُ حتى تكسرتْ عُكن[١] بطني، وما وجدت على كبدي سخفة جوع[٢]... وجاء رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى استلم الحجر، وطاف بالبيت هو وصاحبه، ثم صلى، فلما قضى صلاته قال أبو ذر: فكنت أنا أول من حياه بتحية الإسلام، قال: فقلت: السلام عليك يا رسول الله. فقال: وعليك ورحمة الله، ثم قال: من أنت؟ قال: قلت: من غفار. قال: فأهوى بيده، فوضع أصابعه على جبهته، فقلت في نفسي كره إن انتميت إلى غفار، فذهبت آخذ بيده، فقدعني[٣] صاحبه، وكان أعلم به مني. ثم رفع رأسه ثم قال: متى كنت هاهنا؟ قال: قلت قد كنت هاهنا منذ ثلاثين بين ليلة ويوم. قال: فمن كان يطعمك؟ قال: قلت: ما كان لي طعام إلا ماء زمزم، فسمنت حتى تكسرت عكن بطني، وما أجد على كبدي سخفة جوع. قال: إنها مباركة، إنها طعام طُعم».

وفي رواية ابن أبي شيبة[٤]: «إنها مباركة -يعني: زمزم- طعام من طُعم».

وفي رواية أبي داود الطيالسي[٥] من الوجه الذي أخرجه مسلم: «زمزم طعام طُعم، وشفاء سقم». وقال ابن حجر: «صحيح»[٦].

---

(١) العُكْنة: الطَّيّ في البطن من السِّمن، والجمع: عُكَن. انظر: النهاية (٥/ ١٩٢).

(٢) يعني: رِقَّته وهُزاله. والسَّخَف بالفتح: رِقة العيش، وبالضم: رقَّةُ العقل. وقيل: هي الخفَّة التي تَعْتَري الإِنسان إذا جاع. انظر: النهاية (٢/ ٨٨٩).

(٣) أي: كفني. والقَدْع: الكَفُّ والمنْع. انظر: النهاية (٤/ ٤٣).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٣/ ٢٧٣).

(٥) مسند أبي داود الطيالسي (١/ ٦١).

(٦) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (٧/ ١٣٧).

وأخرج البزار[١] بسنده عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**زمزم طعام طعم، وشفاء سقم**»، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن خالد الحذاء إلا عبد العزيز بن المختار. وقال الهيثمي: «رواه البزار والطبراني في الصغير[٢]، ورجال البزار رجال الصحيح»[٣]، وقال الألباني: «رواه البزار بإسناد صحيح»[٤].

ومعنى قوله: «**طعام طُعم**» -بضم الطاء وإسكان العين- أي: إنها تشبع شاربها كما يشبعه الطعام، ففيها قوة الاغتذاء الأيام الكثيرة، لكن مع الصدق كما وقع لأبي ذر بل كثر لحمه وزاد سمنه، ومكث شهرًا بمكة لا قوت له إلا ماء زمزم. يقال: هذا الطعام طُعم، أي: يُشبع من أكله[٥]، تنبيهًا أنه يغذي بخلاف سائر المياه[٦].

قال النووي: «قال ابن فارس وغيره من أهل اللغة: الطعام يقع على كل ما يطعم حتى الماء، قال الله تعالى: ﴿**فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي**﴾ [البقرة:٢٤٩]»[٧].

---

(١) مسند البزار (٩/ ٣٦١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٣/ ٢٥٧).
(٢) المعجم الصغير: (ص١٠٦)، وقال: «لم يروه عن عبد الله بن بكر المزني إلا روح بن أسلم، ولا نعلم رواه عن روح إلا المفضل وحجاج بن الشاعر).
(٣) مجمع الزوائد (٣/ ٢٨٦).
(٤) صحيح الترغيب والترهيب (٢/ ١٩)، حديث: (١١٦٢).
(٥) انظر: فيض القدير (٤/ ٦٤).
(٦) انظر: بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، للفيروز آبادي (٣/ ٥٠٧)، وانظر: شرح مسلم، للنووي (١٦/ ٣٠).
(٧) تهذيب الأسماء (٣/ ١٧٦).

أخرج ابن أبي شيبة[١] وعبد الرزاق[٢] والطبراني[٣] عن ابن عباس قال: «كنا نُسمي زمزم شبّاعة، ونزعم أنها نعم العون على العيال». قال الهيثمي: «رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات»[٤]، وقال المنذري: «رواه الطبراني في الكبير، وهو موقوف صحيح الإسناد»[٥]، وقال الألباني: «صحيح لغيره»[٦]، وقال مرة: «إسناد جيد رجاله ثقات»[٧].

وروى الأزرقي[٨] عن العباس بن عبد المطلب -رضي الله تعالى عنه- قال: تنافس الناس في زمزم في زمن الجاهلية حتى إن كان أهل العيال يغدون بعيالهم فيشربون منها، فتكون صبوحًا لهم، وقد كنا نعدها عونًا على العيال.

وأخرج الطبراني[٩] بسنده عن ابن عباس أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم، فيه طعام من الطعم، وشفاء من السقم،**

---

(١) المصنف (٣/ ٢٧٣).
(٢) المصنف (٥/ ١١٧).
(٣) المعجم الكبير (١٠/ ٢٧١)، ولفظه: «كنا نجدها نعم...»، وانظر: أخبار مكة، للأزرقي (٢/ ٥١-٥٢).
(٤) مجمع الزوائد (٣/ ٢٨٦).
(٥) الترغيب والترهيب، للمنذري (٢/ ١٣٦).
(٦) صحيح الترغيب والترهيب (٢/ ١٩)، حديث: (١١٦٣).
(٧) السلسلة الصحيحة، لمحمد ناصر الدين الألباني (٦/ ١٨٤)، حديث: (٢٦٨٥).
(٨) أخبار مكة، للأزرقي (٢/ ٥١-٥٢)، وانظر: تهذيب الأسماء (٣/ ١٣١). وفي إسناد الأزرقي محمد بن عمر الواقدي، وهو متكلم فيه، قال الذهبي: استقر الإجماع على وهن الواقدي. انظر: ميزان الاعتدال (٣/ ٦٦٦)، وقال ابن حجر: متروك. انظر: التقريب ص٤٩٨)، إلا أن المعنى تشهد له الرواية السابقة عند ابن أبي شيبة وغيره.
(٩) المعجم الأوسط (٨/ ١١٢).

وشر ماء على الأرض ماء بوادي برهوت[(١)] **بقبة بحضرموت كرجل الجراد، تصبح تتدفق، وتمسي لا بلال فيها**». قال الهيثمي: «رجاله ثقات، وصححه ابن حبان»[(٢)]، وقال الألباني: «حسن»[(٣)]، وصححه في صحيح الجامع[(٤)].

وقال البدر العيني: «وعن أم أيمن قالت: «ما رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شكى جوعًا قط ولا عطشًا، كان يغدو إذا أصبح فيشرب من ماء زمزم شربة، فربما عرضنا عليه الطعام فيقول: (**لا، أنا شبعان شبعان**)». ذكره في المصنف الكبير في شرف المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعن عقيل بن أبي طالب قال: «كنا إذا أصبحنا -وليس عندنا طعام- قال لنا أبي: ائتوا زمزم، فنأتيها، فنشرب منها؛ فنجتزئ»[(٥)]»[(٦)].

دلت هذه الأحاديث والآثار على ما في ماء زمزم من خاصية الشبع -مع تصديق الشارب وإخلاصه-، وهذا فضل من الله تعالى على عباده، فإن من يقصد

---

(١) أي: ماء بئر بوادي برهوت -بفتح الباء وقد تضم، وتسكن الراء-، والبئر عميقة بحضرموت، لا يمكن نزول قعرها، وهي المشار إليها بآية: ﴿وَبِئْرٍ مُّعَطَّلَةٍ﴾ [الحج:٤٥]. قال الزمخشري: برهوت بئر بحضرموت، يقال: إن بها أرواح الكفار، واسم للبلد التي فيه هذا البئر، أو واد باليمن. انظر: الفائق في غريب الحديث والأثر، للزمخشري (١/ ٣١)، فيض القدير (٣/ ٤٨٩)، التيسير بشرح الجامع الصغير، للمناوي (١/ ٥٣١).

(٢) مجمع الزوائد (٣/ ٢٨٦)، وانظر: الترغيب والترهيب (٢/ ١٣٥).

(٣) السلسلة الصحيحة (٣/ ٤٤)، إزالة الدهش والوله عن المتحير في صحة حديث ماء زمزم لما شرب له، لمحمد بن إدريس القادري (١/ ٦٩).

(٤) صحيح وضعيف الجامع الصغير، للألباني (١٣/ ٥).

(٥) أي: نكتفي. يقال: أجزأني الشيء أي: كفاني. انظر: النهاية (١/ ٢٦٦).

(٦) عمدة القاري (٩/ ٢٧٧)، والحديث أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/ ١٦٨) بإسناد فيه مجهولون، وذكره السيوطي في الخصائص الكبرى (١/ ١٣٩)، وعزاه إلى أبي نعيم بإسناد فيه الواقدي، وهو متروك. ولم أقف عليه في الحلية.

بيت الله الحرام من شتى بقاع الأرض يكون عرضة للجوع والحاجة، ولفقدان المتاع والمال وغير ذلك مما يطرأ على المسافر في سفره، فجعل الله برحمته في هذا الماء من قوة الشبع ما يسد جوع المحتاج، ويغنيه عن سؤال الناس حتى يجود الله عليه، ويجعل له مخرجًا. فليتنبّه الذين يتكففون الناس في بيت الله الحرام إلى ما أودع الله تعالى في هذا الماء من بركة لشاربيه تكفي حاجتهم من الغذاء وتزيد، ويستغنوا بشربه عن سؤال الناس، فهذا أبو ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يكن ماء زمزم كافيًا في سد جوعته فحسب، بل قد زاد سمنه حتى تثنت جوانب بطنه من السمن، ولم يكن له غذاء إلا ماء زمزم.

المطلب الثاني

غسل صدر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بماء زمزم

ومن بركة ماء زمزم أنه غُسل به جوف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرتين: مرة في صغره، ومرة عند المعراج.

أما في صغره فقد أخرج مسلم(١) والحاكم(٢) وأبو عوانة(٣) بأسانيدهم عن أنس بن مالك: «أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أتاه جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ وهو يلعب مع الغلمان، فأخذه، فصرعه، فشق عن قلبه، فاستخرج القلب، فاستخرج منه علقة، فقال: هذا حظ الشيطان منك، ثم غسله في طست(٤) من ذهب(٥) بماء زمزم، ثم لأَمه(٦)، ثم أعاده في مكانه. وجاء الغلمان يسعون إلى أمه -يعني ظئره- فقالوا:

(١) صحيح مسلم، ك: الإيمان، باب الإسراء برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١/ ١٤٧).
(٢) المستدرك على الصحيحين (٢/ ٥٧٥٩٥) تفسير ألم نشرح (بنحوه).
(٣) مسند أبي عوانة (١/ ١١٣) (بلفظ مسلم).
(٤) طست -بفتح أوله وبكسره وإسكان السين وبمثناة، وقد تحذف، وهو الأكثر، وإثباتها لغة طيِّئ-: وهو إناء معروف، وأشهر آلات الغسل عرفًا، والجمع: طساس، وطسوس، وطستات. انظر: لسان العرب (٢/ ٥٨)، تاج العروس (١/ ١١٢٩)، فتح الباري (٧/ ٢٠٥)، شرح النووي (٢/ ٢١٦)، عمدة القاري (٤/ ٤٢).
(٥) خص الذهب لكونه أعلى أنواع الأواني الحسية وأصفاها، ولأن فيه خواص ليست لغيره، ويظهر لها هنا مناسبات، منها: أنه من أواني الجنة، ومنها: أنه لا تأكله النار ولا التراب، ولا يلحقه الصدأ، ومنها: أنه أثقل الجواهر؛ فناسب ثقل الوحي. وقال السهيلي وغيره: إن نظر إلى لفظ الذهب ناسب من جهة إذهاب الرجس عنه، ولكونه وقع عند الذهاب إلى ربه، وإن نظر إلى معناه فلوضاءته، ونقائه، وصفائه، ولثقله، ورسوبته، والوحي ثقيل، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل:٥]. انظر: فتح الباري (٧/ ٢٠٥).
(٦) لامه - بلام همز- أي: أصلح موضع شقه، وأعاده. لأم: أي جمع وأصلح، ولأم الشيئين أي: جمع، وأصلح بينهما. انظر: غريب الحديث للحربي (١٢/ ٣٢٣)، لسان العرب (١/ ٥٣٠)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للقاري (١٠/ ٥٢٨).

إن محمدًا قد قُتل، فاستقبلوه وهو منتقع اللون. قال أنس: وقد كنت أرى أثر ذلك المخيط في صدره».

وأما عند المعراج فقد أخرج البخاري[١] ومسلم[٢] عن أنس بن مالك قال: كان أبو ذر يحدث أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**فُرج عن سقف بيتي وأنا بمكة، فنزل جبريل، ففرج صدري، ثم غسله بماء زمزم، ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وإيمانًا**[٣] **فأفرغه في صدري، ثم أطبقه، ثم أخذ بيدي فعرج بي إلى السماء الدنيا، فلما جئت إلى السماء الدنيا قال جبريل لخازن السماء: افتح. قال: من هذا؟ قال: هذا جبريل. قال: هل معك أحد؟ قال: نعم، معي محمد** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ...».

وفي رواية أخرى عند البخاري[٤] عن أنس، وفيها: «**... فشق جبريل ما بين نحره إلى لُبّته حتى فرغ من صدره وجوفه، فغسله من ماء زمزم بيده حتى أنقى جوفه، ثم أتى بطست من ذهب فيه تور**[٥] **من ذهب محشوًا إيمانًا وحكمة فحشي**

(١) صحيح البخاري، ك: الصلاة، باب كيف فرضت الصلوات في الإسراء (١/ ١٣٥، ٢٨٩).

(٢) صحيح مسلم، ك: الإيمان، باب الإسراء برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١/ ١٤٨) (بنحوه).

(٣) الملء يحتمل أن يكون على حقيقته، ويحتمل أن يكون من باب التمثيل. وأصح ما قيل في الحكمة: أنها وضع الشيء في موضعه، أو الفهم في كتاب الله. انظر: فتح الباري (٧/ ٢٠٥)، عمدة القاري (٤/ ٤٢)، (١٧/ ٢٤).

(٤) صحيح البخاري، ك: التوحيد، باب قوله: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمًا﴾ [النساء:١٦٤] (٦/ ٢٧٣٠).

(٥) **التور** -بفتح المثناة-: شبه الطست، وظاهره المغايرة بينهما، وأنه كان داخل الطست، ويحتمل أن يكون أحدهما فيه ماء زمزم، والآخر هو المحشو بالإيمان، واحتمل أن يكون التور ظرف الماء وغيره، والطست لما يصب فيه عند الغسل صيانة له عن التبدد في الأرض، وجريًا له على العادة في الطست وما يوضع فيه الماء. انظر: الصحاح في اللغة (١/ ٦٦)، فتح الباري (١/ ٣١٦)، (١٣/ ٤٨١).

به صدره ولغاديده -يعني: عروق حلقه-، **ثم أطبقه**[(١)]، **ثم عرج به إلى السماء الدنيا فضرب بابًا من أبوابها، فناداه أهل السماء: من هذا؟ فقال: جبريل. قالوا: ومن معك؟ قال: معي محمد** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ...».

دلت هذه الأحاديث على ما في زمزم من الخير والبركة حيث غُسل به قلب المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وما كان ليُغسل إلا بأشرف وأطهر المياه. وكان أول غسل لقلب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بماء زمزم في زمن الطفولة حين كان مسترضعًا في بني سعد؛ وذلك حتى ينشأ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أكمل الأحوال من العصمة من الشيطان، فقوله: «**هذا حظ الشيطان منك**» أي: نصيبه منك لو دام معك[(٢)].

ووقع غسل جوف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بماء زمزم أيضًا عند إرادة العروج إلى السماء؛ ليتأهب للمناجاة ومشاهدة الملكوت الأعلى[(٣)].

وغسل قلب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بماء زمزم دون غيره يدل على فضيلة ماء زمزم على سائر المياه، وأن من خواصه أنه يقوي القلب ويسكن الروع، وقد كان قلب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خير القلوب، وأقواها، وأزكاها، وأتقاها. وأخذ منه البلقيني أن ماء زمزم أفضل من الكوثر[(٤)].

(١) قال ابن حجر: «اشتملت هذه القصة من خوارق العادة على ما يدهش سامعه فضلًا عمن شاهده، فقد جرت العادة بأن من شق بطنه وأخرج قلبه يموت لا محالة، ومع ذلك فلم يؤثر فيه ذلك ضررًا ولا وجعًا، فضلًا عن غير ذلك، قال ابن أبي جمرة: الحكمةُ في شق قلبه مع القدرة على أن يمتلئ قلبه إيمانًا وحكمة بغير شق الزيادةُ في قوة اليقين؛ لأنه أعطي برؤية شق بطنه وعدم تأثره بذلك ما آمن معه من جميع المخاوف العادية؛ فلذلك كان أشجع الناس، وأعلاهم حالًا ومقالًا». فتح الباري (٧/ ٢٠٦).

(٢) انظر: شفاء الغرام، للفاسي (١/ ٤١٨)، مرقاة المفاتيح (١٠/ ٥٢٨).

(٣) انظر: فتح الباري (٧/ ٢٠٥)، عمدة القاري (١٧/ ٢٤).

(٤) انظر: شفاء الغرام (١/ ٤١٨)، فيض القدير (٤/ ٤٢٥)، وانظر: مرقاة المفاتيح (١٠/ ٥٢٨)، فتح الباري (٧/ ٢٠٥).

قال ابن حجر: «وجميع ما ورد من شق الصدر واستخراج القلب وغير ذلك من الأمور الخارقة للعادة مما يجب التسليم له، دون التعرض لصرفه عن حقيقته لصلاحية القدرة، فلا يستحيل شيء من ذلك. قال القرطبي في المفهم: لا يلتفت لإنكار الشق ليلة الإسراء؛ لأن رواته ثقات مشاهير... قال ابن أبي جمرة: وإنما لم يغسل بماء الجنة لما اجتمع في ماء زمزم من كون أصل مائها من الجنة، ثم استقر في الأرض، فأريد بذلك بقاء بركة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الأرض. وقال السهيلي: لما كانت زمزم هزمة جبريل روح القدس لأم إسماعيل جد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ناسب أن يغسل بمائها عند دخول حضرة القدس ومناجاته»[1].

(١) فتح الباري (٧/ ٢٠٥).

المطلب الثالث

ماء زمزم لما شرب له

ولبركة ماء زمزم فإن من شربه بإخلاص لينال مطلوبًا ناله، فهو ماء رحم الله به ولد خليله، وأغاثه به، وجعله غياثًا لمن بعده من المؤمنين. ومن بركة ماء زمزم أن فيه من ريق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فازداد بركة على بركة، ومعلوم ما جعل الله لريقه الشريف من مزايا ومعجزات، وهذا مما جعل شربه سببًا ووسيلة لنيل المطالب.

أخرج الطبراني[(١)] وأحمد[(٢)] عن ابن عباس: «أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جاء إلى زمزم، فنزعنا له دلوًا، فشرب، ثم مجّ[(٣)] في الدلو، ثم صببناه في زمزم، ثم قال: لولا أن تُغلبوا عليها لنزعت بيدي».

وذكر ابن كثير رواية أحمد، وقال: «إسناده على شرط مسلم»[(٤)].

ولأحمد[(٥)] في رواية أخرى عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه: «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتي بدلو من ماء زمزم، فتمضمض، فمجّ فيه أطيب من المسك -أو قال: مسك-، واستنثر خارجًا من الدلو».

(١) المعجم الكبير (١١/ ٩٧)، وذكره الزيلعي في نصب الراية لأحاديث الهداية (٣/ ٩٠) وسكت عنه، وكذا ابن حجر في الدراية في تخريج أحاديث الهداية (٢/ ٣٠).

(٢) المسند (١/ ٣٧٢).

(٣) المجّ: إرسال الماء من الفم مع النفخ، ومَجَّ الماءَ من الفم: صَبَّه من فمه قريبًا أو بعيدًا، وقيل: لا يكون مَجًّا حتى يُباعِدَ به. انظر: النهاية (٤/ ٦١٩)، لسان العرب (٢/ ٣٦١).

(٤) البداية والنهاية، لابن كثير (٥/ ١٩٣).

(٥) مسند أحمد بن حنبل (٤/ ٣١٨)، وقال شعيب الأرناؤوط في تعليقه على أحاديث المسند: «حديث حسن». المسند الأرناؤوط (٢٨/ ١٥٢).

وأخرجه الحميدي[(١)] عن سفيان عن مسعر عن عبد الجبار بن وائلٍ عن أبيه.

وقال البوصيري: «هذا إسناد رجاله ثقات»[(٢)].

وفي رواية أخرى لأحمد[(٣)] عن عبد الجبار بن وائل قال: حدثني أهلي عن أبي قال: «أُتي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بدلو من ماء، فشرب منه، ثم مجّ في الدلو، ثم صب في البئر. أو شرب من الدلو، ثم مجّ في البئر، ففاح منها مثل ريح المسك».

وعبد الجبار بن وائل[(٤)] ثقة، لكنه لم يسمع من أبيه، لكنه ذكر في الرواية الثانية الواسطة بينه وبين أبيه، فقال: حدثني أهلي، والمراد أخوه علقمة[(٥)]؛ لأنه روى عنه، وعلقمة ثقة، أخرج له مسلم.

---

(١) المسند، للحميدي (٢/ ٣٩٣) بلفظ: (فشرب، ثم توضأ، فمضمض...).

(٢) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، للبوصيري (١/ ٦٩).

(٣) مسند أحمد (٤/ ٣١٥).

(٤) عبد الجبار بن وائل بن حجر الحضرمي الكوفي، أبو محمد، روى عن: أبيه، وعن أخيه علقمة، وغيرهما. وقيل: لم يسمع من أبويه، وعنه: ابنه سعيد، والحسن بن عبد الله النخعي، وغيرهما. قال ابن معين: ثقة، وقال مرة: ثبت، ولم يسمع من أبيه شيئًا. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: من زعم أنه سمع أباه فقد وهم. وقال البخاري: لا يصح سماعه من أبيه، مات أبوه قبل أن يولد. مات سنة ١١٢هـ. انظر: الجرح والتعديل، للرازي (٦/ ٣٠)، الثقات، لابن حبان البستي (٧/ ١٣٥)، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للعلائي (١/ ٤١٣)، تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني (٦/ ٩٥)، لسان الميزان، لابن حجر العسقلاني (٧/ ٢٧٥)، تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني ص٣٣٢).

(٥) علقمة بن وائل بن حجر الحضرمي الكندي، عداده في أهل الكوفة، وهو أخو عبد الجبار بن وائل، سمع أباه وروى عنه، روى عنه: حصين، وسماك، وأهل الكوفة، وأخوه عبد الجبار. انظر: الثقات (٥/ ٢٠٩)، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي (٢/ ٣٤)، تقريب التهذيب (١/ ٣٩٧)، لسان الميزان (٧/ ٣١٠).

قال الشيخ الساعاتي: «وعلى هذا فالحديث صحيح»[١].

وأخرج الأزرقي[٢] قال: حدثنا جدي قال: أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج قال: أخبرني ابن طاووس عن طاووس قال: «أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أصحابه أن يفيضوا نهارًا، وأفاض في نسائه ليلًا، فطاف بالبيت على ناقته، ثم جاء زمزم فقال: ناولوني، فنُول دلوًا، فشرب منها، ثم تمضمض فمجّ في الدلو، ثم أمر بما في الدلو فأُفرغ في البئر».

وفي رواية أخرى له[٣]: حدثنا سفيان عن ابن طاووس عن أبيه، وفيها: «... ثم أمر بدلو، فنزع له منها، فشرب، فمضمض ثم مجّ في الدلو، وأمر به فأُهريق في زمزم».

وقد ورد في الحديث: أن ماء زمزم لما شرب له، من حديث جابر بن عبد الله وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

أما حديث جابر فأخرجه ابن ماجه[٤] عن هشام بن عمار حدثنا الوليد بن مسلم قال: قال عبد الله بن المؤمل: إنه سمع أبا الزبير يقول: سمعت جابر بن عبد الله يقول: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**ماء زمزم لما شرب له**».

---

(١) بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني، للساعاتي (٢٢/ ٦٧).

(٢) أخبار مكة (٢/ ٥٥)، وهذه الرواية مرسلة، وتخالف الرواية الصحيحة عند مسلم (٤/ ٨٤): عن ابن عمر أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أفاض يوم النحر، ثم رجع فصلى الظهر بمنى.

(٣) أخبار مكة (٢/ ٥٦)، وهذه الرواية مرسلة، وذكرها الزيلعي في نصب الراية (٣/ ٩٠) مع رواية الطبراني وأحمد، وسكت عنها.

(٤) سنن ابن ماجه (٢/ ١٠١).

قال المنذري: «هذا إسناد حسن»[١]، وقال السيوطي: «سند جيد»[٢]، وقال العجلوني: «إسناده جيد»[٣]، وقال الألباني: «صحيح»[٤].

وأخرجه البيهقي[٥] من طريق سعيد بن سليمان حدثنا عبد الله بن المؤمل عن أبي الزبير عن جابر، وقال: تفرد به عبد الله بن المؤمل. وأخرجه في شعب الإيمان[٦] عن عبد الله بن عمرو، وقال المناوي: «إسناد حسن لشواهده»[٧].

وأخرجه ابن أبي شيبة[٨] من طريق سعيد بن زكريا وزيد بن الحباب عن عبد الله بن المؤمل عن أبي الزبير عن جابر. وأخرجه أحمد[٩] من طريق عبد الله بن الوليد حدثنا عبد الله بن المؤمل عن أبي الزبير عن جابر.

ومدار هذه الروايات للحديث على عبد الله بن المؤمل المخزومي[١٠]،

(١) الترغيب والترهيب (٢/ ١٣٦)، وانظر: خلاصة البدر المنير في تخريج كتاب الشرح الكبير للرافعي، لابن الملقن (٢/ ٢٦).
(٢) الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة، للسيوطي (١/ ١٦).
(٣) كشف الخفاء (٢/ ١٧٦).
(٤) انظر: إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، للألباني (١/ ٢١٨)، (٤/ ٣٢٠)، مناسك الحج والعمرة في الكتاب والسنة وآثار السلف، وسرد ما ألحق الناس بها من البدع، للألباني (١/ ٢٣)، صحيح الجامع (٢١/ ٢٣٩).
(٥) السنن الكبرى (٥/ ١٤٨).
(٦) شعب الإيمان، للبيهقي (٣/ ٤٨١).
(٧) التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/ ٣٣٦).
(٨) المصنف (٣/ ٢٧٤). والحديث أخرجه الطبراني في الأوسط (٩/ ٢٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبي الزبير إلا عبد الله بن المؤمل.
(٩) مسند أحمد بن حنبل (٣/ ٣٥٧)، بلفظ: (لما شرب منه).
(١٠) عبد الله بن المؤمل بن وهب الله المخزومي، روى عن: أبيه، وأبي الزبير، وعطاء، وابن جريج، وعنه: الوليد بن مسلم، وزيد بن الحباب، والشافعي، وغيرهم. قال ابن معين مرة: =

وهو ضعيف. قال ابن حجر: «فهو من هذه الحيثية ممن يعتبر حديثه، وإذا جاء الحديث الذي يرويه من غير طريقه اعتضد بروايته، وصار حسنًا على رأي الترمذي ومن تابعه... وقد جرت عادة كثير من الحفاظ بإطلاق التفرد مع أن مرادهم فيه تفرد الثقة»[(١)].

كما أن الحديث عند ابن ماجه من رواية الوليد بن مسلم[(٢)]، ولم يصرح بالسماع،

= ضعيف الحديث، وقال مرة: ليس به بأس، ينكر عليه الحديث، وقال مرة: ليس به بأس. وقال النسائي والدارقطني: ضعيف. وقال أحمد: أحاديث عبد الله بن المؤمل مناكير. وقال ابن حبان: كان قليل الحديث، منكر الرواية، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد؛ لأنه لم يتبين عندنا عدالته فيقبل ما انفرد به، وذاك أنه قليل الحديث، لم يتهيأ اعتبار حديثه بحديث غيره لقلته فيحكم له بالعدالة أو الجرح... روى عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (**ماء زمزم لما شرب له**)، لم يتابع عليه. وقال العقيلي: لا يتابع على كثير من حديثه. وقال أبو زرعة وأبو حاتم: ليس بقوي. وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف الحديث، مات سنة ١٦٠هـ.
انظر: الكامل في ضعفاء الرجال، للجرجاني (٤/ ١٣٦)، الضعفاء الكبير، للعقيلي (٢/ ٣٠٢)، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لأبي حاتم البستي (٢/ ٢٨)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (٤/ ٢٠٧)، تهذيب التهذيب (٦/ ٤٣)، تقريب التهذيب (ص٣٢٥).

(١) جزء فيه الجواب عن حال الحديث: (ماء زمزم لما شرب له). ابن حجر العسقلاني (ص٢٤٦-٢٦٥).

(٢) الوليد بن مسلم القرشي مولاهم الأموي، أبو العباس الدمشقي، عالم الشام، روى عن: ابن عجلان، وهشام بن حسان، والأوزاعي، وغيرهم، وعنه: أحمد، وإسحاق، وابن المديني، وأبو خيثمة، وغيرهم. قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث. وقال العجلي ويعقوب بن شيبة: ثقة. وقال محمد بن إبراهيم: قلت لأبي حاتم: ما تقول في الوليد بن مسلم؟ قال: صالح الحديث. وقال الدارقطني: كان الوليد يرسل. وقال أبو مسهر: الوليد مدلس، وربما دلس عن الكذابين. قال ابن حجر في التقريب: ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية. مات سنة ١٩٤هـ. انظر: الجرح والتعديل (٩/ ١٧)، ميزان الاعتدال (٤/ ٣٤٧)، لسان الميزان (٣/ ٢٦٠)، تهذيب التهذيب (١١/ ١٣٤- ١٣٥)، تقريب التهذيب (ص٥٨٤).

وهو مدلس؛ لكن الرواية عند الإمام أحمد من طريق عبد الله بن الوليد[١] عن عبد الله بن المؤمل، فسلم من هذه الحيثية.

وأخرجه البيهقي[٢] عن سويد بن سعيد عن ابن المبارك عن ابن أبي الموالي عن ابن المنكدر عن جابر: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**ماء زمزم لما شرب له**».

«وقال الحافظ شرف الدين الدمياطي رَحِمَهُ اللَّهُ: هذا حديث على رسم الصحيح، فإن عبد الرحمن بن أبي الموالي انفرد به البخاري، وسويد بن سعيد انفرد به مسلم»[٣].

وقد علق ابن حجر[٤] على هذه الرواية بأمور:

١- أنه لا يلزم من ذلك الحكم بصحة الحديث، فقد أخطأ من حكم لشخص أنه على شرط الصحيح لمجرد رواية مسلم عنه في الصحيح، إذ لا بد من النظر في

(١) عبد الله بن الوليد بن ميمون الأموي مولاهم، أبو محمد المكي، المعروف بالعدني.
روى عن: الثوري، وإبراهيم بن طهمان، والقاسم بن معن، ومصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير. وعنه: أحمد بن حنبل، وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي، وأحمد بن نصر المقري، ومحمد بن عبد الله بن يزيد المقري، وعبد الرحمن بن بشر بن الحكم، وغيرهم. قال أحمد: لم يكن صاحب حديث، وحديثه حديث صحيح، وكان ربما أخطأ في الأسماء. وقال ابن معين: لا أعرفه، لم أكتب عنه شيئًا. وقال أبو زرعة: صدوق. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به. وقال ابن عدي: روى عن الثوري جامعه، وما رأيت لعبد الله حديثًا منكرًا فأذكره. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مستقيم الحديث. وقال البخاري: مقارب. وقال العقيلي: ثقة معروف. وقال الأزدي: يهم في أحاديث، وهو عندي وسط. وقال الدارقطني: ثقة مأمون. وقال ابن حجر في التقريب: صدوق ربما أخطأ. انظر: ميزان الاعتدال (٢/ ٥٢١)، تهذيب التهذيب (٦/ ٦٤)، تقريب التهذيب (ص٣٢٨).

(٢) شعب الإيمان (٣/ ٤٨١)، وقال: تفرد به سويد بن سعيد عن ابن المبارك.

(٣) تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج، عمر بن علي الأندلسي (٢/ ١٨٩).

(٤) انظر: جزء الجواب عن الحديث المشهور (ص٢٧٣)، تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير، لابن حجر العسقلاني (٢/ ٢٦٨-٢٦٩).

كيفية روايته عنه. وسويد بن سعيد لم يحتج به مسلم، بل أخرج له في المتابعات، وقد عمي بعد اجتماعه بمسلم، ودسوا عليه من حديثه ما ليس منه.

٢- أن رواية سويد عن ابن المبارك عن ابن أبي الموالي منكرة، وهذا الإسناد مما انقلب على سويد، فجعل موضع ابن المؤمل ابن أبي الموالي، وموضع أبي الزبير محمد بن المنكدر.

٣- أن سويد بن سعيد قد حدث بالحديث حال صحته على الصواب. قال ابن حجر: «فروينا في فوائد أبي بكر بن المقرئ من طريق سويد بن سعيد المذكور قال: رأيت ابن المبارك دخل زمزم فقال: اللهم، إن ابن المؤمل حدثني عن أبي الزبير عن جابر: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**ماء زمزم لما شرب له**». اللهم، وإني أشربه من عطش يوم القيامة. وكذلك جزم شيخ شيوخنا الذهبي في تاريخ الإسلام له، وفي سير النبلاء في ترجمة عبد الله بن المبارك، أن الحسن بن عيسى رواه عن ابن المبارك كذلك... فهذا الإسناد مستقيم... فهذا تحرير هذا الإسناد الذي نسب تصحيحه إلى الحافظ شرف الدين الدمياطي»[(١)].

وقال ابن القيم: «وقد ضعف هذا الحديث طائفة بعبد الله بن المؤمل راويه عن محمد بن المنكدر. وقد روينا عن عبد الله بن المبارك أنه لما حج أتى زمزم فقال: اللهم، إن ابن أبي الموالي حدثنا عن محمد بن المنكدر عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن نبيك صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**ماء زمزم لما شرب له**»، وإني أشربه لظمأ يوم القيامة. وابن أبي الموالي

(١) جزء الجواب عن الحديث المشهور (ص٢٧٤).

ثقة، فالحديث إذًا حسن، وقد صححه بعضهم، وجعله بعضهم موضوعًا، وكلا القولين فيه مجازفة...»[(١)].

أما الحديث من رواية ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فأخرجه الدارقطني[(٢)]: حدثنا عمر ابن الحسن بن علي ثنا محمد بن هشام بن عيسى المروزي ثنا محمد بن حبيب الجارودي نا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ماء زمزم لما شرب له، إن شربته تستشفي به شفاك الله، وإن شربته لشبعك أشبعك الله به، وإن شربته ليقطع ظمأك قطعه الله، وهي هزمة جبريل، وسقيا الله إسماعيل**». قال الألباني: «باطل موضوع»[(٣)].

وأخرجه الحاكم[(٤)] حدثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا أبو عبد الله محمد بن هشام المروزي ثنا محمد بن حبيب الجارودي ثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ماء زمزم لما شرب له، فإن شربته تستشفى به شفاك الله، وإن شربته مستعيذًا أعاذك الله، وإن شربته ليقطع ظمأك قطعه**». قال: وكان ابن عباس إذا شرب ماء زمزم قال: اللهم، أسألك علمًا نافعًا، ورزقًا واسعًا، وشفاء من كل داء. وقال: هذا حديث صحيح

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد (٤/ ٣٥٦). وقال الألباني معلقًا على كلام ابن القيم: «ما ذكره من أن الحديث حسن فقط هو الذي ينبغي أن يعتمد، لكن لا لذاته كما قد يوهم أول كلامه الذي ربط فيه التحسين بكون ابن أبي الموالي ثقة، فهو معلول بسويد بن سعيد كما سبق، وإنما الحديث حسن لغيره بالنظر إلى حديث معاوية - وسيأتي - الموقوف عليه، فإنه في حكم المرفوع». إرواء الغليل (٤/ ٣٢٤).

(٢) سنن الدارقطني (٢/ ٢٨٩).

(٣) إرواء الغليل (٤/ ٣٢٩).

(٤) المستدرك (١/ ٦٤٦).

الإسناد إن سلم من الجارودي[١]، ولم يخرجاه[٢].

وقد أورد الذهبي رواية الدارقطني في ترجمة عمر بن الحسن[٣]، وقال: «آفته عمر، ولقد أثم الدارقطني بسكوته عنه، فإنه بهذا الإسناد باطل، ما رواه ابن عيينة قط، بل المعروف حديث عبد الله بن المؤمل عن أبي الزبير عن جابر مختصرًا»[٤].

لكن عمر بن الحسن لم ينفرد بروايته، بل شاركه علي بن حمشاذ[٥] عند الحاكم.

(١) محمد بن حبيب الجارودي. قال الخطيب: كان صدوقًا، وقال ابن حبان: مستقيم الحديث. وقال الذهبي: غمزه الحاكم النيسابوري، أتى بخبر باطل اتهم بسنده. وذكر ابن حجر في اللسان كلام الذهبي، وأورد الحديث من المستدرك، وبين أن الخطأ في وصله من الجارود. انظر: الثقات (٩/ ١١٠)، تاريخ بغداد (٢/ ٢٧٧)، ميزان الاعتدال (٣/ ٥٠٨)، لسان الميزان (٢/ ٣٦٤).

(٢) قال الفاسي: «قال شيخنا العراقي الحافظ: قد سلم منه، فلله الحمد، فإن الخطيب ذكره في تاريخ بغداد، وقال: كان صدوقًا، وحسن شيخنا الحافظ العراقي هذا الحديث من هذا الطريق، وقال في نكته على ابن الصلاح: إن حديث ابن عباس أصح من حديث جابر». شفاء الغرام (١/ ٤١٩).

(٣) عمر بن الحسن بن علي الأشناني القاضي، أبو الحسين روى عن: موسى الوشاء، وابن أبي الدنيا. وعنه: الحسن بن بشران، وأبو الحسن بن مخلد. ضعفه الدارقطني، والحسن بن محمد الخلال. وقال الخطيب: حدث في أيام الحربي، وله بهذا أعظم الفخر، وفيه دليل على أنه كان في أعين الناس عظيمًا، ومحله كان عندهم جليلًا. قال طلحة ابن محمد: كان من جلة أصحاب الحديث المجودين، وأحد الحفاظ، وقد حدث حديثًا كثيرًا، وحمل الناس عنه قديمًا وحديثًا. وسئل عنه أبو علي الهروي فقال: إنه صدوق. وقال الحاكم: قلت: إن أصحابنا ببغداد يتكلمون فيه. فقال: ما سمعنا أحدًا يقول فيه أكثر من أنه يرى الإجازة سماعًا، وكان لا يحدث إلا من أصوله. مات سنة ٣٣٧هـ. انظر: ميزان الاعتدال (٣/ ١٨٥)، لسان الميزان (٢/ ٢٣٠).

(٤) ميزان الاعتدال (٥/ ٢٢٣).

(٥) علي بن حمشاذ بن سختويه بن نصر، العدل الثقة الحافظ الإمام شيخ نيسابور، أبو الحسن النيسابوري، صاحب التصانيف، ولد سنة ٢٥٨هـ، ومات سنة ٣٣٠هـ. انظر: تذكرة الحفاظ (٣/ ٨٧٦)، سير أعلام النبلاء (١٥/ ٣٩٨).

وقال ابن حجر معلقًا على كلام الذهبي: «بل أخشى أن يكون الذي أثم في هذا الكلام هو الذهبي، فإنه تكلم فيه فلم يصب، والدارقطني أجلّ من أن يقال في حقه هذا الكلام، فإن عمر بن الحسن لم ينفرد به حتى يلزم الدارقطني أن يشرح حاله، وقد سلم الذهبي ثقة مَن بين عمر بن الحسن وبين ابن عيينة، فلهذا انحصر القدح عنده في عمر، وليس آفة هذا الحديث من عمر... -ثم ذكر رواية الحاكم»[(١)].

وأما الجارودي فهو وإن كان صدوقًا، إلا أنه انفرد عن ابن عيينة بوصل هذا الحديث، وخالف الأثبات الذين رووه عن ابن عيينة موقوفًا على مجاهد، ومثله إذا انفرد لا يحتج به، فكيف إذا خالف؟ فقد رواه الحميدي، وابن أبي عمر، وسعيد بن منصور، وغيرهما من الحفاظ، عن ابن عيينة عن أبي نجيح عن مجاهد[(٢)]، وكذا رواه عبد الرزاق[(٣)] في مصنفه، والفاكهي[(٤)] أيضًا من طريق عبد الرزاق عن سفيان كذلك، وكذا أخرجه الأزرقي[(٥)] عن جده عن ابن عيينة كذلك.

قال ابن حجر: «وهذا هو المعتمد، ولا عبرة بقول من يقول: الحكم للواصل؛ لأن ذلك ليس عند أئمة الحديث على سنن واحد، بل المدار عندهم على: أمانة

(١) جزء الجواب عن الحديث المشهور (ص٢٦٦-٢٦٨)، وانظر: لسان الميزان (٤/ ٢٩١)، (٥/ ١١٥). وقال الألباني: «وأقول: لم يأثم الدارقطني ولا الذهبي إن شاء الله تعالى؛ لأن كلًا منهما ذهب إلى ما أداه إليه اجتهاده وإن كنا نستنكر من الذهبي إطلاق هذه العبارة في الإمام الدارقطني. وأما تعجب الحافظ من الذهبي فلست أراه في محله؛ لأن الذي أورده عليه من رواية الحميدي غير وارد؛ لأنه مقطوع، وإنكار الذهبي منصب على الحديث المرفوع الموصول فهو الذي نفاه بقوله: (ما رواه ابن عيينة قط)». إرواء الغليل (٤/ ٣٣١).

(٢) انظر: لسان الميزان (٥/ ١١٥).

(٣) مصنف عبد الرزاق (٥/ ١١٨).

(٤) أخبار مكة، للفاكهي (٢/ ١٠).

(٥) أخبار مكة، للأزرقي (٢/ ٥٠).

الرجل، وحفظه، وشهرته، ومعرفته بمن روى عنه، وغير ذلك. وكل ذلك قد انتفى عن الجارودي، فإنه بصري سمع من ابن عيينة شيئًا كثيرًا، فحديث مَن لازم ابن عيينة من أهل بلده مع ما عنده من الحفظ والإتقان يقدم على رواية من ليس من أهل بلده ولم يرو عنه إلا اليسير... فحديث ابن عباس فيه هذه العلة»[(١)]، وقال: «رجاله موثقون إلا أنه اختلف في إرساله ووصله، وإرساله أصح، وله شاهد من حديث جابر، وهو أشهر منه»[(٢)].

ورواية ابن عباس وإن كانت موقوفة على مجاهد إلا أنها لا تقال بالرأي، قال ابن حجر الهيثمي: «لما نظر المنذري والدمياطي إلى كثرة شواهده مع جودة بعض طرقه حكما له بالصحة، وورد هذا اللفظ أيضًا عن معاوية موقوفًا بسند حسن لا علة فيه، وهو في حكم المرفوع؛ لأنه لا يقال من قبل الرأي»[(٣)].

وذكر ابن حجر[(٤)] قصة تفيد تصحيح ابن عيينة للحديث من طريق الحميدي، قال: كنا عند سفيان بن عيينة فحدثنا بحديث: «ماء زمزم لما شرب له»، فقام رجل من المجلس ثم عاد، فقال: يا أبا محمد، أليس الحديث الذي حدثتنا به في زمزم

(١) جزء الجواب عن الحديث المشهور (ص٢٦٨).
(٢) الفتح (٣/ ٤٩٣). وقال الألباني: «وجملة القول: إن الحديث بالزيادة التي عند الدارقطني موضوع لتفرد هذا الأشناني به، وهو بدونها باطل لخطأ الجارودي في رفعه، والصواب: وقفه على مجاهد، ولئن قيل: إنه لا يقال من قبل الرأي، فهو في حكم المرفوع، فإن سلم هذا فهو في حكم المرسل، وهو ضعيف. والله أعلم». إرواء الغليل (٤/ ٣٣٢).
(٣) فتاوى ابن حجر الهيثمي، لأحمد بن حجر الهيثمي (١/ ٢١٤).
(٤) جزء الجواب عن الحديث المشهور (ص٢٦٩)، وانظر: تاريخ مدينة دمشق (٤٥/ ٣٠٨). عن ابن المقري عن ابن عيينة، وزاد: قال: وسمعت ابن عيينة يقول: قال عمر بن الخطاب: اللهم، إني أشربه لظمأ يوم القيامة. وانظر: تحفة المحتاج، للأندلسي (٢/ ١٨٩).

صحيحًا؟ قال: نعم. قال الرجل: فإني شربت الآن دلوًا من زمزم على أنك تحدثني بمئة حديث. فقال له سفيان: اقعد، فقعد، فحدثه بمئة حديث. ثم ذكر أن ابن عيينة لعله حكم للمتن بالصحة لثقة رجاله، ولمجيء الحديث من وجه آخر، كما هو مشهور بين المحدثين من الحكم بصحة ما هذا سبيله.

وأخرج الفاكهي[(١)] من رواية ابن إسحاق: حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال: لما حج معاوية حججنا معه، فلما طاف بالبيت صلى عند المقام ركعتين، ثم مر بزمزم وهو خارج إلى الصفا، فقال: انزع لي منها دلوًا يا غلام. قال: فنزع له منها دلوًا، فأتي به فشرب، وصب على وجهه ورأسه، وهو يقول: زمزم شفاء، وهي لما شرب له.

قال ابن حجر: «هذا إسناد حسن مع كونه موقوفًا، وهو أحسن من كل إسناد وقفت عليه لهذا الحديث... وإذا تقرر ذلك فمرتبة هذا الحديث عند الحفاظ باجتماع هذه الطرق يصلح للاحتجاج به على ما عُرف من قواعد أئمة الحديث»[(٢)].

وقال ابن حجر الهيثمي: «سن لكل أحد شربه أن يقصد به نيل مطلوباته الدنيوية والأخروية لخبر: «ماء زمزم لما شرب له»، سنده حسن بل صحيح، كما قال أئمة»[(٣)].

---

(١) أخبار مكة، للفاكهي (٢/ ٣٧).

(٢) جزء الجواب عن الحديث المشهور (ص٢٦٩).

(٣) تحفة المحتاج في شرح المنهاج (١٥/ ٣٧٨). وانظر: فيض القدير (٤/ ٦٤)، شرح زاد المستقنع، لحمد بن عبد الله الحمد (١١/ ٢٠٨).

ومعنى «**ماء زمزم لما شرب له**» أي: لأجله[(١)]، فمن شربه لحاجة نالها وقضاها الله له[(٢)]، «فالشارب لزمزم إن شربه لشبع أشبعه الله، وإن شربه لري أرواه الله، وإن شربه لشفاء شفاه الله، وإن شربه لسوء خلق حسّنه الله، وإن شربه لضيق صدر شرحه الله، وإن شربه لانغلاق ظلمات الصدر فلقها الله، وإن شربه لغنى النفس أغناه الله، وإن شربه لحاجة قضاها الله، وإن شربه لأمر نابه كفاه الله، وإن شربه لكربة كشفها الله، وإن شربه لنصرة نصرهُ الله، وبأية نية شربها من أبواب الخير والصلاح وفَى الله له بذلك»[(٣)].

وقال الشوكاني: «فيه دليل على أن ماء زمزم ينفع الشارب لأي أمر شربه لأجله، سواء كان من أمور الدنيا أو الآخرة؛ لأن «ما» في قوله: «لما شرب له» من صيغ العموم»[(٤)].

ولا يحصى كم شربه من الأئمة والعلماء والصالحين إيمانًا وتصديقًا لحاجات فنالوها بحمد الله تعالى وفضله[(٥)].

واشتهر عن الشافعي أنه شربه للرمي، فكان يصيب من كل عشرة تسعة. وبعضهم شربه لعطش يوم القيامة، وأولى ما يُشرب لتحقيق الإيمان والثبات عليه[(٦)].

(١) فقوله: (له) و(منه) فسّرته رواية ابن عباس: (إن شربته لتستشفي به)، وأحسن ما فُسِر الحديث بالحديث. انظر: جزء الجواب عن الحديث المشهور (ص٢٧٥)، وانظر: شرح سنن ابن ماجه، للسيوطي وآخرين (١/ ٢٢٠).

(٢) انظر: فيض القدير (٥/ ٤٠٥).

(٣) نوادر الأصول في أحاديث الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لمحمد بن علي الترمذي (٣/ ٢٧٤).

(٤) نيل الأوطار، للشوكاني (٨/ ٥١).

(٥) انظر: تهذيب الأسماء (٣/ ١٣١)، التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/ ٣٣٦).

(٦) انظر: شرح سنن ابن ماجه (١/ ٢٢٠)، جزء الجواب عن الحديث المشهور (ص٢٧١).

قال أبو بكر محمد بن جعفر: سمعت ابن خزيمة وسُئل: من أين أوتيت هذا العلم؟ فقال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ماء زمزم لما شرب له**»، وإني لما شربت ماء زمزم سألت الله علمًا نافعًا[١].

وقال الذهبي: «قال الحاكم -وكان إمام أهل الحديث في عصره-: شربت ماء زمزم، وسألت الله أن يرزقني حسن التصنيف»[٢]. قال ابن حجر: «فصار أحسن أهل عصره تصنيفًا، ولا يحصى كم شربه من الأئمة لأمور نالوها. وقد ذكر لنا الحافظ زين الدين العراقي أنه شربه لشيء فحصل له، وأنا شربته مرة وسألت الله -وأنا حينئذ في بداية طلب الحديث- أن يرزقني حالة الذهبي في حفظ الحديث، ثم حججت بعد مدة تقرب من عشرين سنة، وأنا أجد من نفسي المزيد على تلك المرتبة، فسألته رتبة أعلى منها، فأرجو الله أن أنال ذلك»[٣]. وقال تلميذه السخاوي: «وقد حقق الله له رجاءه، وشهد له بذلك غير واحد»[٤]. وقال السيوطي: «فبلغها وزاد عليها»[٥].

وقال ابن عساكر: «سمعت الحسين بن محمد يحدث عن أبي الفضل بن خيرون أو غيره أن الخطيب ذكر أنه لما حج شرب من ماء زمزم ثلاث شربات، وسأل الله ثلاث حاجات أخذًا بالحديث: «**ماء زمزم لما شرب له**»، فالحاجة الأولى: أن يحدث

(١) تذكرة الحفاظ (٢/ ٧٢١)، وانظر: السير (١٤/ ٣٧٠).
(٢) تذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٤٤)، وانظر: طبقات الحفاظ، للسيوطي (١/ ٤١١).
(٣) جزء فيه الجواب عن حال الحديث المشهور (ص٢٧١)، وانظر: طبقات الحفاظ (١/ ٥٢٢).
(٤) الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي (١/ ١٦٦).
(٥) طبقات الحفاظ (١/ ٥٥٢).

بتاريخ بغداد بها، الثانية: أن يملي الحديث بجامع المنصور، الثالثة: أن يدفن عند بشر الحافي، فقضى الله له ذلك»[١].

وقال ابن العربي: «ولقد كنت بمكة مقيمًا في ذي الحجة سنة تسع وثمانين وأربعمائة، وكنت أشرب ماء زمزم كثيرًا، وكلما شربته نويت به العلم والإيمان حتى فتح الله لي بركته في المقدار الذي يسره لي من العلم، ونسيت أن أشربه للعمل، ويا ليتني شربته لهما، حتى يفتح الله عليَّ فيهما، ولم يُقدر فكان صغوي إلى العلم أكثر منه إلى العمل، ونسأل الله الحفظ والتوفيق برحمته»[٢].

وقال السيوطي: «لما حججت شربت من ماء زمزم لأمور، منها: أن أصل في الفقه إلى رتبة الشيخ سراج الدين البلقيني، وفي الحديث إلى رتبة الحافظ ابن حجر»[٣].

ولا يحصى عدد الذين شربوا ماء زمزم لأمور فنالوها بصدقهم وإخلاصهم، وما أكثر ما يغفل الناس اليوم -جهلًا أو كسلًا- عند شربه عن نية تحصيل خير دنيوي أو أخروي، فيفوّتون بذلك على أنفسهم خيرًا كثيرًا.

(١) تذكرة الحفاظ (٣/ ١١٣٩).
(٢) أحكام القرآن، لابن العربي (٣/ ٩٨).
(٣) حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، للسيوطي (١/ ١١١).

المطلب الرابع

التداوي بماء زمزم

من بركة ماء زمزم الذي وردت به السنة النبوية أنه شفاء، وقد أرشد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمته إلى التداوي به من الحمى، ومن غيرها.

أخرج البخاري[(١)] بسنده عن همام عن أبي جمرة الضبعي، قال: كنت أجالس ابن عباس بمكة، فأخذتني الحمى، فقال: أبردها عنك بماء زمزم، فإن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**الحمى من فيح جهنم، فأبردوها بالماء**»، أو قال: «**بماء زمزم**» -شك همام-.

وممن أخرج هذا الحديث مصرحًا بماء زمزم الإمام أحمد[(٢)] من طريق همام عن أبي جمرة قال: كنت أدفع الناس عن ابن عباس، فاحتُبست أيامًا. فقال: ما حبسك؟ قلت: الحُمّى. قال إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**الحُمّى من فيح جهنم، فأبردوها بماء زمزم**».

وكذا ابن أبي شيبة[(٣)] عن همام عن أبي جمرة بلفظ: «**إن الحمى...**»، والنسائي[(٤)] من الطريق نفسه بلفظ أحمد.

(١) صحيح البخاري، ك: بدء الخلق، باب صفة النار، وأنها مخلوقة (٣/ ١١٩٠).
(٢) المسند (٦/ ٤٩)، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين. المسند (المذيل بأحكام الأرناؤوط) (٣/ ٧٣).
(٣) المصنف (٥/ ٤٥٩).
(٤) السنن الكبرى، للنسائي (٤/ ٣٨٠).

وكذا الحاكم[١] من طريق همام عن أبي جمرة الضبعي قال: كنت أجلس إلى ابن عباس بمكة، ففقدني أيامًا. فلما جئت قال: ما حبسك؟ قال: قلت: حُممت. فقال: أبردها عنك بماء زمزم، فإن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**الحمى من فيح جهنم؛ فأبردوها بماء زمزم**». وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السياق[٢].

وكذلك ابن حبان[٣] والطبراني[٤] وأبو يعلى[٥] كلهم من طريق همام عن أبي جمرة بمثله.

وممن أخرج الحديث بلفظ الماء مطلقًا ابن حبان[٦] من طريق عبيد الله بن عمر، ومالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إن شدة الحُمّى من فيح جهنم، فأبردوها بالماء**».

بيّن الحديث أن حر الحُمى شبيه بحر جهنم تنبيهًا للنفوس على شدة حر النار، وأن هذه الحرارة الشديدة شبيهة بفيحها، وهو ما يصيب من قرُب منها من حرها[٧].

---

(١) المستدرك (٤/ ٢٢٣).
(٢) قال ابن حجر: «وهم الحاكم في استدراكه». فتح الباري (١٠/ ١٧٦).
(٣) صحيح ابن حبان (١٣/ ٤٣٠) (بنحوه)، وترجم له بقوله: ذكر الخبر المفسر للماء المجمل في الحديث الذي قبله.
(٤) المعجم الكبير (١٢/ ٢٢٩) (بلفظ الحاكم).
(٥) مسند أبي يعلى الموصلي (٥/ ١١٨) (بنحوه).
(٦) صحيح ابن حبان (١٣/ ٤٣٠).
(٧) الفتح (١٠/ ١٧٥).

وأرشد إلى تبريد الحمى -أي: إطفاء حرارتها- بماء زمزم. فمعنى (**أبردوها**) -بهمزة قطع، والراء مضمومة، وحكي كسرها- أي: أسكنوا حرارتها، وأطفئوها بالماء[(١)].

قال العيني: «وهذا من الطب النبوي الذي لا يشك في حصول الشفاء به، وكلام الحكيم الذي يخالف هذا وأمثاله لغو؛ فلا يلتفت إليه»[(٢)].

وذكر الطحاوي أن المقصود بالماء في الروايات العامة: ماء زمزم، فقال بعد أن أورد هذه الروايات: «فكان ظاهر ما في هذه الأحاديث على كل المياه، فاعتبرنا ذلك لنقف على حقيقة الأمر فيه -ثم ذكر رواية ماء زمزم- فعقلنا بذلك أن الماء الذي أراده رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الأحاديث الأُول هو ماء زمزم، لا ما سواه من المياه، ووكد ذلك عندنا ما قد رواه أبو ذر، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال في ماء زمزم: «**إنه طعام طعم، وشفاء سقم**»، فعقلنا بذلك أن قصده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بما ذكرنا كان إلى ماء زمزم للشفاء الذي فيه»[(٣)].

وذكر ابن القيم أن الصحيح استعمال أي ماء للإبراد، ولو جزم الراوي عند البخاري بزمزم لكان أمرًا لأهل مكة بماء زمزم؛ إذ هو متيسر عندهم، ولغيرهم بما عندهم من الماء[(٤)].

---

(١) انظر: لسان العرب (٣/ ٨٢)، الفتح (١٠/ ١٧٥).

(٢) عمدة القاري (١٥/ ١٦٤).

(٣) شرح مشكل الآثار، للطحاوي (٥/ ١١١-١١٣). باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أمره في الحمى أن تبرد بالماء، هل يريد به كل المياه، أو يريد به خاصًا منها؟

(٤) انظر: زاد المعاد (٤/ ٢٣)، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، للمباركفوري (٦/ ٢٠٤).

وليس في الحديث بيان كيفية إبراد الحمى بماء زمزم، ولذا اختلف في كيفية ذلك: فقيل المراد به الاغتسال إن ثبت في الطب أن اغتسال المحموم بالماء أو انغماسه فيه لا يضره، وإن ثبت أنه يضره فليس هو المراد، وإنما قصد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ استعمال الماء على وجه ينفع، فليبحث عن ذلك الوجه ليحصل الانتفاع به.

قال الزرقاني: «فتشكيكُ بعض الضالين في الحديث بأن غسل المحموم مهلك، وأن بعض من ينسب إلى العلم فعله فهلك أو كاد؛ لجمعه المسام، وخنقه البخار، وعكسه الحرارة لداخل البدن؛ جهلٌ قبيحٌ نشأ من عدم فهم كلام النبوة»(١).

وقيل المراد ما فعلته أسماء بنت أبي بكر، فإنها كانت ترش على بدن المحموم شيئًا من الماء بين يديه وثوبه. أخرجه البخاري(٢) عن فاطمة بنت المنذر أن أسماء بنت أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «كانت إذا أُتيتْ بالمرأة قد حُمّت(٣) تدعو لها، أخذت الماء فصبته بينها وبين جيبها، وقالت: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأمرنا أن نُبردها بالماء». فيكون ذلك من باب النشرة المأذون فيها، والصحابي -ولا سيما مثل أسماء التي هي ممن كان يلازم بيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أعلم بالمراد من غيرها.

وقيل المراد: بلُّ الثوب بالماء، ثم لبسه مبلولًا. أخرج ابن أبي شيبة(٤) عن ابن عباس أنه كان إذا حُمَّ بلَّ ثوبه، ثم لبسه، ثم قال: إنها من فيح جهنم؛ فأبردوها بالماء.

---

(١) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٤/ ٤٢٠)، وانظر: زاد المعاد (٤/ ٢٩).
(٢) صحيح البخاري، ك: الطب، باب الحمى من فيح جهنم (٥/ ٢١٦٢).
(٣) حُمّت - بضم الحاء وفتح الميم مشددة - أي: أصيبت بالحمى.
(٤) المصنف (٥/ ٤٥٩)، وانظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر (٢٢/ ٢٢٨).

وقيل المراد: أبردوها بالصدقة بالماء، وهو أضعفها. قال ابن القيم: «أظن الذي حمل من قال: المراد الصدقة به، أنه أشكل عليه استعمال الماء البارد في الحمى، ولم يفهم وجهه، مع أن لقوله وجهًا حسنًا، وهو أن الجزاء من جنس العمل، فكما أخمد لهيب العطش عن الظمآن بالماء البارد أخمد الله لهيب الحمى عنه جزاء وفاقًا، ولكن هذا يؤخذ من فقه الحديث وإشارته، وأما المراد به فاستعماله»[(١)]، أي: في البدن حقيقة.

مع مراعاة أن المرض الواحد يختلف علاجه باختلاف السن، والزمان، والمكان، والغذاء، وقوة الطباع وغير ذلك[(٢)].

كما دل قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ماء زمزم: «**وشفاء سُقم**» على أنه شفاء على العموم، فيشمل بعمومه الأسقام الحسية والمعنوية[(٣)] أي: يشفي سقم من شرب منها بقصد التداوي، إن صحبه قوة يقين وكمال إيمان[(٤)]. فمعنى قوله: «**شفاء سقم**» أي: حسي، أو معنوي مع كمال التصديق.

وقد فهم السلف الصالح ذلك، فشربوا ماء زمزم بصدق نية؛ فشفوا.

ومن ذلك ما أخرجه الفاكهي[(٥)] قال: «حدثني أحمد بن محمد بن حمزة بن واصل عن أبيه أو عن غيره من أهل مكة أنه ذكر أنه رأى رجلًا في المسجد الحرام

---

(١) زاد المعاد (٤/ ٢٩)، وانظر: الفتح (١٠/ ١٧٧).
(٢) انظر: الفتح (١٠/ ١٧٦-١٧٧).
(٣) تحفة المحتاج، لابن حجر الهيثمي (١٥/ ٣٧٨).
(٤) التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/ ٤٤).
(٥) أخبار مكة (٢/ ٣٥).

مما يلي باب الصفا والناس مجتمعون عليه، قال: فدنوت منه، فإذا برجل مكعوم[١] قد كعم نفسه بقطعة من خشب. فقلت: ما له؟ فقالوا: هذا رجل شرب سويقًا، وكانت في السويق إبرة، فذهبت في حلقه، وقد اعترضت في حلقه، وقد بقي لا يقدر يطبق فمه، وإذا الرجل في مثل الموت. قال: فأتاه آت فقال له: اذهب إلى ماء زمزم، فاشرب منه، وجدد النية، وسل الله الشفاء. قال: فدخل زمزم، فشرب بالجهد منه حتى أساغ منه شيئًا، ثم رجع إلى موضعه، وانصرفت في حاجتي. قال: ثم لقيته بعد ذلك بأيام وليس به بأس، فقلت له: ما شأنك؟ فقال: شربت من ماء زمزم ثم خرجت على مثل حالي الأول حتى انتهيت إلى اسطوانة، فأسندت ظهري إليها، فغلبتني عيني فنمت، فانتبهت من نومي وأنا لا أحس من الإبرة شيئًا».

وبسنده[٢] عن الفضل بن عطية قال: رأيت رجلاً سأل عطاء، فشكى إليه البواسير. فقال: اشرب من ماء زمزم، واستنج به. والمراد: الاستنجاء للتداوي، لا لقصد إزالة النجاسة.

وقال ابن القيم: «وقد جربت أنا وغيري من الاستشفاء بماء زمزم أمورًا عجيبة، واستشفيت به من عدة أمراض، فبرأتُ بإذن الله، وشاهدت من يتغذى به الأيام ذوات العدد قريبًا من نصف الشهر أو أكثر ولا يجد جوعًا، ويطوف مع الناس كأحدهم، وأخبرني أنه ربما بقي عليه أربعين يومًا، وكان له قوة يجامع بها أهله، ويصوم، ويطوف مرارًا»[٣].

---

(١) كعم: أي شد فاه لئلا يعض أو يأكل، فهو مكعوم. انظر: لسان العرب (١٢/ ٥٢٢).
(٢) أخبار مكة، للفاكهي (٢/ ٦٤).
(٣) زاد المعاد (٤/ ٣٩٣).

وفي التداوي بالفاتحة مع ماء زمزم يقول: «ولقد مر بي وقت بمكة سقمت فيه، وفقدت الطبيب والدواء، فكنت أتعالج بها -بقوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة:٥]- آخذ شربة من ماء زمزم، وأقرؤها عليها مرارًا، ثم أشربه، فوجدت بذلك البرء التام. ثم صرت أعتمد ذلك عند كثير من الأوجاع، فانتفع بها غاية الانتفاع»(١). وقال: «وأما شهادة التجارب بذلك فهي أكثر من أن تذكر، وذلك في كل زمان. وقد جربت أنا من ذلك في نفسي وفي غيري أمورًا عجيبة، ولا سيما مدة المقام بمكة، فإنه كان يعرض لي آلام مزعجة بحيث تكاد تقطع الحركة مني، وذلك في أثناء الطواف وغيره، فأبادر إلى قراءة الفاتحة، وأمسح بها على محل الألم، فكأنه حصاة تسقط. جربت ذلك مرارًا عديدة، وكنت آخذ قدحًا من ماء زمزم فأقرأ عليه الفاتحة مرارًا فأشربه، فأجد به من النفع والقوة ما لم أعهد مثله في الدواء، والأمر أعظم من ذلك، ولكن بحسب قوة الإيمان وصحة اليقين، والله المستعان»(٢).

والأمثلة على من تداوى بماء زمزم، ونفعه الله تعالى به فشفي؛ كثيرةٌ جدًا في قديم الزمان وحديثه، وليس هذا مقام استيفائها، وأختم ذكر التداوي به بما ذكره ابن حجر الهيثمي عندما سُئل عمن ابتلي بأكل الأفيون، وصار إن لم يأكل منه هلك هل يباح له حينئذ أكله أم لا؟ وبعد أن أجاب السائل قال:

«أخبرني بعض طلبة العلم الصلحاء أنه كان مبتلى منه في كل يوم بمقدار كثير، فساءه حاله، وتعطل عليه عقله، وأدرك أنه المسخ الأكبر، والقاتل الأكبر،

(١) زاد المعاد (٤/ ١٧٨).
(٢) مدارج السالكين (١/ ٥٧-٥٨).

والمزيل لكل أنفة ومروءة وأدب ورياسة، والمحصل لكل ذلة ورذيلة وبذلة ورثاثة وخساسة. قال: فذهبت إلى الملتزم الشريف، وابتهلت إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بقلب حزين، ودموع، وأنين، وحرقة صادقة، وتوبة ناصحة، وسألت الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى أن يمنع ضرر فقده عني، ثم ذهبت إلى زمزم وشربت منها بنية تركه وكفاية ضرر فقده، فلم أعد إليه بعد ذلك، ولم أجد لفقده ضررًا بوجه مطلقًا اهـ. وصدق في ذلك وبر، فإن شغف النفوس عند فقده وظهور علامات الضرر عليها إنما هو لعدم خلوص نياتها وفساد طوياتها وبقاء كمين تشوّفها إليه وتعويلها عليه، فلم تجد حينئذ ما يسد محله من الكبد، فيعظم ضرر فقده حينئذ. وأما من عزم عزمًا صادقًا على تركه وتوسل إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في ذلك بصدق نية وإخلاص طوية فلا يجد لتركه ألمًا بحول الله تعالى وقوته»[(١)].

(١) فتاوى ابن حجر الهيثمي (٦/ ٢٠٥-٢٠٦).

المبحث الثاني

آداب الشرب من ماء زمزم

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: النية الصالحة.

المطلب الثاني: التسمية واستقبال القبلة والتضلع.

المطلب الثالث: الدعاء عند شرب ماء زمزم.

المطلب الرابع: الشرب من ماء زمزم بعد الطواف.

المطلب الخامس: تقديم ابن السبيل في الشرب.

المطلب الأول

النية الصالحة

أول آداب استعمال ماء زمزم شربًا أو اغتسالًا الإخلاص واليقين، والتعبد لله تعالى بالإيمان بما جاء في بركته وفضله، فالشبع أو الاستشفاء أو الطلب الذي يرجى من شرب ماء زمزم لا يُنال إلا لمن شربه بنية صالحة وقوة يقين بما جاء به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، و«هذا جار للعباد على مقاصدهم وصدقهم في تلك المقاصد والنيات؛ لأن الموحد إذا رابه أمر فشأنه الفزع إلى ربه، فإذا فزع إليه واستغاث به وجد غياثًا، وإنما يناله العبد على قدر نيته. قال سفيان الثوري: إنما كانت الرقى والدعاء بالنية؛ لأن النية تبلغ بالعبد عناصر الأشياء، والنيات على قدر طهارة القلوب وسعيها إلى ربها. وعلى قدر العقل والمعرفة يقدر القلب على الطيران إلى الله، فالشارب لزمزم على ذلك»[(١)].

قال ابن العربي عن ماء زمزم: «قد اجتزأ به أبو ذر ليالي أقام بمكة ينتظر لقاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليستمع منه، قال: حتى سمنت وتكسرت عكن بطني، وكان لا يجترئ على السؤال، ولا يمكنه الظهور ولا التكشف، فأغناه الله بماء زمزم عن الغذاء، وأخبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأن هذا موجود فيه إلى يومه ذلك، وكذلك يكون إلى يوم القيامة لمن صحت نيته، وسلمت طويته، ولم يكن به مكذبًا ولا شربه مجربًا؛ فإن الله مع المتوكلين، وهو يفضح المجربين»[(٢)].

(١) فيض القدير (٥/ ٤٠٤).
(٢) أحكام القرآن، لابن العربي (٣/ ٩٨).

وقال الهيثمي: «فيها -أي: ماء زمزم- قوة الاغتذاء الأيام الكثيرة، لكن مع الصدق كما وقع لأبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بل نما لحمه وزاد سمنه»[(١)].

فالأدوية التي جاء بها الشرع لا بدّ أن يصاحبها يقين بصدق المخبر مع إخلاص في الدعاء وتوكل على الله، فطب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ متيقن البرء لصدوره عن الوحي، وقد يتخلف الشفاء عن بعض من يستعمل طب النبوة؛ وذلك لمانع قام بالمستعمل من ضعف اعتقاد الشفاء به، وتلقيه بالقبول[(٢)].

قال الحكيم الترمذي مبينًا أثر النية وصدق التوكل: «لأن إبراهيم -صلوات الله عليه- لما ولى نادته هاجر: يا إبراهيم، إلى من تكلنا؟ قال: إلى الله تعالى. فكان خليل الله صادقًا في قوله، فوفى الله له بصدقه، وأغاث ولده في وقت الاضطرار، وبقي ذلك الغياث لمن بعده، وذلك قول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**زمزم لما شربت له**»، فالغياث أمر جامع ينعكس ويطرد من جميع الأمور، فإذا ناب العبد نائبة كائنة ما كانت، فنواه، وقصده، وجد ذلك الغوث فيه موجودًا، وإنما يناله العبد على قدر نيته... وتفسير النية: النهوض، يقال: ناء ينوء أي: نهض ينهض، فالنية نهوض القلب بعقله ومعرفته إلى الله»[(٣)].

وليس ماء زمزم إلا سبب لنيل المطلوب من شبع أو استشفاء أو حاجة، وإلا فالله تعالى هو المقصود الذي يشفي الأمراض ويقضي الحاجات، وقد قيل: إن أبا سليمان الداراني رأى رجلًا من الصالحين بمكة لا يتناول شيئًا إلا شربة من ماء

(١) تحفة المحتاج (١٥/ ٣٧٨).
(٢) انظر: الفتح (١٠/ ١٧٠).
(٣) نوادر الأصول (٣/ ٢٧٣).

زمزم، وبقي على ذلك أيامًا، فقال له الشيخ يومًا: أرأيت لو غارت زمزم ماذا كنت تشرب؟ فقام الرجل وقبل رأس الشيخ أبي سليمان، وقال: جزاك الله خيرًا، فإني كنت أعبد زمزم، ولا أعلم[1].

(١) انظر: الروضة الريا فيمن دفن بداريا، للعمادي الدمشقي (١/ ٩١).

المطلب الثاني

التسمية واستقبال القبلة والتضلّع

أخرج ابن ماجه[١] بسنده عن عثمان بن الأسود عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر قال: كنت عند ابن عباس جالسًا، فجاءه رجل فقال: من أين جئت؟ قال: من زمزم. قال: فشربت منها كما ينبغي؟ قال: وكيف؟ قال: إذا شربت منها فاستقبل القبلة، واذكر اسم الله، وتنفس ثلاثًا، وتضلّع منها، فإذا فرغت فاحمد الله عَزَّوَجَلَّ، فإن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «**إن آية ما بيننا وبين المنافقين أنهم لا يتضلعون من زمزم**». قال العيني: «إسناد جيد»[٢]، وقال ابن حجر: «حديث حسن»[٣]، وقال الألباني: «ضعيف»[٤].

وأخرجه الحاكم[٥] بسنده عن إسماعيل بن زكريا عن عثمان بن الأسود قال: جاء رجل إلى ابن عباس، فقال: من أين جئت؟ فقال: شربت من زمزم. فقال له ابن عباس: أشربت منها كما ينبغي؟ قال: وكيف ذاك يا ابن عباس؟ قال: إذا شربت منها فاستقبل القبلة، واذكر اسم الله، وتنفس ثلاثًا، وتضلع منها، فإذا فرغت منها فاحمد الله، فإن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «**آية ما بيننا وبين المنافقين أنهم لا**

(١) السنن، ك: المناسك، باب الشرب من زمزم (٩/ ١٨١).
(٢) عمدة القاري (٩/ ٢٧٧).
(٣) انظر: كشف الخفاء (١/ ٢١)، وانظر: فيض القدير، للمناوي (١/ ٦١).
(٤) إرواء الغليل (٤/ ٣٢٥).
(٥) المستدرك (١/ ٦٤٥).

يتضلعون من زمزم». وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه إن كان عثمان بن الأسود سمع من ابن عباس، وتعقبه الذهبي فقال: والله، ما لحقه.

وأخرجه البيهقي[١] والدارقطني[٢] وعبد الرزاق[٣] من طريق عثمان بن الأسود عن عبد الله بن أبي مليكة قال: جاء رجل إلى ابن عباس... بنحوه.

كما أخرجه البيهقي من طريق محمد بن عبد الرحمن... بنحوه.

وكذا أخرجه البيهقي بسنده عن عثمان بن الأسود حدثني جليس لابن عباس قال: قال لي ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: من أين جئت؟ قلت: شربت من زمزم... بنحوه.

ويلاحظ من الروايات السابقة أنه قد اختلف على عثمان بن الأسود في تسمية شيخه على وجوه:

الأول: محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر، عند ابن ماجه والبيهقي.

الثاني: عبد الله بن أبي مليكة، عند البيهقي والدارقطني وعبد الرزاق.

الثالث: جليس لابن عباس لم يُسمَّ، عند البيهقي.

والوجه الأول أرجحها؛ لأن الراوي عن عثمان عند البيهقي: مكي بن إبراهيم، وهو ثقة. وعند ابن ماجه: عبيد الله بن موسى، وهو ثقة.

وأما الثاني فالراوي عن عثمان عند البيهقي والدارقطني: إسماعيل بن زكريا وهو صدوق، والثوري عند عبد الرزاق.

(١) السنن الكبرى (٥/ ١٤٧).
(٢) سنن الدارقطني، ك: الحج (٢/ ٢٨٨) (بنحوه).
(٣) مصنف عبد الرزاق (٥/ ١١٢).

والثالث مجهول، وإن كان الراوي عن عثمان عبد الوهاب الثقفي وهو ثقة.

ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر أبو الثورين، أورده ابن حبان في الثقات[١]، وقال ابن حجر[٢]: مقبول، يعني: عند المتابعة.

وقد توبع عند الطبراني[٣] بسنده عن عطاء عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**علامة ما بيننا وبين المنافقين أنهم لا يتضلعون من زمزم**».

وفي إسناده عبد الله بن هارون أبو علقمة، قال الدارقطني: متروك الحديث، وقال ابن عدي: له مناكير، وقال ابن حجر: ضعيف[٤]، وبقية رجال الإسناد ثقات.

قال الألباني: «وأما قول البوصيري في الزوائد (١/ ١٨٦): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه الدارقطني في سننه، والحاكم في المستدرك من طريق عبد الله بن أبي مليكة عن ابن عباس، ورواه البيهقي في سننه الكبرى عن الحاكم. قلت: فهذا التصحيح إنما يستقيم في طريق ابن أبي مليكة لو لم تكن مضطربة ومخالفة للطريق الراجحة التي مدارها على أبي الثورين هذا، أما وهي مضطربة ومرجوحة فلا»[٥].

(١) الثقات (٥/ ٣٧٥).
(٢) التقريب (ص٤٩١).
(٣) معجم الطبراني الكبير (٩/ ١٩٠).
(٤) التهذيب (١٢/ ١٧٢-١٧٣)، التقريب (ص٦٥٩).
(٥) إرواء الغليل (٤/ ٣٢٧)، ولا يظهر هنا اضطراب لترجيح طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر، وقد رجح الألباني نفسه هذا الطريق، والله أعلم.

والحديث حسنه بمجموع الروايات السخاوي[١]، ورمز له السيوطي في الجامع بالصحة[٢].

وروى الأزرقي[٣] قال حدثني جدي عن عبد المجيد عن عثمان بن الأسود عن مجاهد عن ابن عباس قال: كنا مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صفة زمزم، فأمر بدلو، فنزعت له من البئر، فوضعها على شفة البئر، ثم وضع يده من تحت عراقي الدلو، ثم قال: «**بسم الله**»، ثم كرع[٤] فيها، فأطال، ثم أطال، فرفع رأسه فقال: «**الحمد لله**». ثم عاد فقال: «**بسم الله**»، ثم كرع فيها، فأطال وهو دون الأولى، ثم رفع رأسه فقال: «**الحمد لله**». ثم كرع فيها فقال: «**بسم الله**»، فأطال وهو دون الثاني، ثم رفع رأسه فقال: «**الحمد لله**». ثم قال: «**علامة ما بيننا وبين المنافقين لم يشربوا منها قط حتى يتضلعوا**»، ورجال هذا الإسناد ثقات[٥].

---

(١) المقاصد الحسنة، للسخاوي (١/ ٥٦٩).

(٢) الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير (١/ ٤).

(٣) أخبار مكة (٢/ ٥٦).

(٤) كرع: تناول الماء بفيه من غير أن يشرب بكفه، ولا بإناء. انظر: النهاية (٤/ ١٦٤).

(٥) جد الأزرقي هو أحمد بن محمد بن الوليد الأزرقي، روى عن: عمرو بن يحيى السعدي، ومالك، وابن عيينة، والشافعي، وغيرهم. وعنه: البخاري، وأبو حاتم، وابن ابنه أبو الوليد، وغيرهم، قال أبو حاتم وأبو عوانة: ثقة. مات سنة ٢٢٢هـ. انظر: التهذيب (١/ ٦٨).
وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد العالم القدوة الحافظ حدث عن: ابن جريج، وعن أبيه، ومعمر بن راشد، وأيمن بن نابل، ومروان بن سالم، وعثمان بن الأسود، وغيرهم. وحدث عنه: أبو بكر الحميدي، وأحمد بن حنبل، ومحمد بن يحيى العدني، وغيرهم. وثقه أحمد ويحيى بن معين. وقال أحمد: كان فيه غلو في الإرجاء. وقال ابن حجر في التقريب: صدوق يخطئ، وكان مرجئًا. أفرط ابن حبان فقال: متروك. انظر: سير أعلام النبلاء (٩/ ٤٣٤)، التهذيب (٦/ ٣٨١). تقريب التهذيب (ص٣٦١). =

والذي يظهر مما سبق أن الحديث بمجموع رواياته حسن، ويؤيد ذلك تلقي الأمة له بالقبول والعمل به، حتى إن العلماء على كافة مشاربهم يذكرون التضلع في آداب شرب ماء زمزم، وما كانوا ليجمعوا على ذلك لو كان الحديث ضعيفًا ضعفًا بينًا، والله أعلم[(١)].

اشتملت هذه الروايات على عدة آداب لشرب زمزم، وهي: التسمية، واستقبال القبلة، والتنفس ثلاثًا، وحمد الله، والتضلع.

والتسمية والتنفس ثلاثًا وحمد الله آداب عامة للشرب من ماء زمزم ومن غيره، واختص ماء زمزم باستقبال القبلة[(٢)] والتضلع.

= وعثمان بن الأسود المكي روى عن: أبيه، وسليمان الأحول، وابن أبي مليكة، وعبد الكريم بن أبي المخارق، وسالم بن عبد الله بن عمر، وسعيد بن جبير، وعطاء بن أبي رباح، ومجاهد بن جبر، ونافع مولى بن عمر، وغيرهم. وعنه: الثوري، وعبد الله بن إدريس، وصدقة بن خالد، وابن المبارك، والمعافى بن عمران، ويحيى القطان، والفضل بن موسى. وثقه أحمد وأبو حاتم وابن معين. مات سنة ١٥٠هـ. انظر: التهذيب (٧/ ٩٨).

(١) انظر: شرح البخاري، لابن بطال (٧/ ٣٦٥)، المغني، لعبد الله بن أحمد بن قدامة (٣/ ٢٢٩)، الشرح الكبير، لعبد الرحمن بن محمد بن قدامة (٣/ ٤٧٠)، مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٦/ ١٤٤)، المبدع شرح المقنع، لإبراهيم بن مفلح المقدسي (٤/ ٢٤٢)، الدر المنثور (٤/ ١٥٢)، فيض القدير (١/ ٦١)، مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، لمحمد الشربيني الخطيب (٦/ ٩١)، كشاف القناع عن متن الإقناع، لمنصور بن يونس البهوتي (٢/ ٥٠٦)، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، لمصطفى السيوطي الرحيباني (٢/ ٤٢٩)، حاشية السندي على ابن ماجه (٦/ ١١٥).

(٢) قال ابن عثيمين: «قال بعضهم: ويستقبل القبلة، ولكن هذا ضعيف؛ لأن النبي ﷺ شرب من زمزم، ولم يرد عنه أنه استقبل القبلة، ولا أنه رفع يديه يدعو بعد ذلك». الشرح الممتع على زاد المستقنع، لمحمد بن صالح بن عثيمين (٧/ ٢٣٢).

ومعنى التضلع من ماء زمزم: الإكثار من الشرب منه حتى تتمدد الأضلاع والأجناب[(١)]، وإنما كان التضلع من ماء زمزم براءة من النفاق؛ لأن المنافق لا يؤمن ببركته، ولا يشرب منه إلا لدفع ضرورة العطش فقط. أما المؤمن إنما يشرب منه إيمانًا ببركته، واعتقادًا لفضله، وتصديقًا بما جاء به الشارع من ندب الإكثار منه، وبأنه شفاء ونافع، فهو يتضلع منه رجاء بركته. «وذلك لأن ماء زمزم ليس عذبًا حلوًا، بل يميل إلى الملوحة، والإنسان المؤمن لا يشرب من هذا الماء الذي يميل إلى الملوحة إلا إيمانًا بما فيه من البركة، فيكون التضلع منه دليلًا على الإيمان»[(٢)].

ولا يعني ذلك أن من لم يتضلع منه مع قدرته يكون منافقًا. يقول المناوي: «ما أوهمه ظاهر اللفظ -من أن من لم يشرب منها مع تمكنه يكون منافقًا، وإن صدق بقلبه- غيرُ مراد، بل خرج ذلك مخرج الترغيب فيه والزجر والتنفير عن الزهادة فيه، على أن العلامة تطرد ولا تنعكس، فلا يلزم من عدم العلامة عدم ما هي له»[(٣)].

(١) انظر: النهاية (٣/ ٩٧)، لسان العرب (٨/ ٢٢٦)، تحرير ألفاظ التنبيه، للنووي (١/ ١٥٨)، فيض القدير (١/ ٦١).
(٢) الشرح الممتع، لابن عثيمين (٧/ ٢٣٢)، وانظر: فيض القدير (١/ ٦١).
(٣) فيض القدير (١/ ٦١).

المطلب الثالث

الدعاء عند الشرب من ماء زمزم

ذكر العلماء أن من آداب شرب ماء زمزم الدعاء، وأن يشربه لنيل مطلوبه في الدنيا والآخرة عملًا بحديث: «ماء زمزم لما شرب له»، وذلك شامل لمن شربه بمحله أو بغير محله.

أخرج الدارقطني[(١)] بسنده عن عكرمة قال: كان ابن عباس إذا شرب من زمزم قال: اللهم، إني أسألك علمًا نافعًا، ورزقًا واسعًا، وشفاء من كل داء.

وأخرجه عبد الرزاق[(٢)] عن الثوري قال: سمعت من يذكر أن ابن عباس... بمثله.

قال ابن تيمية: «ويستحب أن يشرب من ماء زمزم، ويتضلع منه، ويدعو عند شربه بما شاء من الأدعية الشرعية»[(٣)]. وقال: «ويستحب أن يشرب من ماء زمزم لما أحب، ويتضلع منه ثم يقول: اللهم، اجعله لنا علمًا نافعًا، ورزقًا واسعًا، وريًا وشبعًا، وشفاء من كل داء، واغسل به قلبي، واملأه من خشيتك وحكمتك»[(٤)].

(١) السنن، ك: الحج، باب المواقيت (٢/ ٢٨٨)، وسنده ضعيف؛ فيه حفص بن عمر العدني ضعيف. انظر: التقريب (ص١٧٣)، وفيه الحكم بن أبان العدني، قال ابن حجر: صدوق، عابد، له أوهام. انظر: التقريب (ص١٧٤)، وانظر: إرواء الغليل (٤/ ٣٣٣).
(٢) المصنف (٥/ ١١٣)، وفي إسناده مبهم في قوله في السند (سمعت من يذكر).
(٣) مجموع الفتاوى (٢٦/ ١٤٤).
(٤) شرح عمدة الفقه، لابن تيمية (٦/ ١١٢).

المطلب الرابع

الشرب من ماء زمزم بعد الطواف

كان من هدي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يشرب من ماء زمزم بعد الطواف بالبيت[(١)]، أخرج مسلم[(٢)] بسنده عن جابر في صفة حجة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «... ثم ركب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأفاض إلى البيت، فصلى بمكة الظهر، فأتى بني عبد المطلب يسقون على زمزم، فقال: انزعوا بني عبد المطلب، فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم، فناولوه دلوًا فشرب منه».

والحديث يدل على أن الشرب من ماء زمزم من سنن الحج لفضله وبركته[(٣)].

وأخرجه ابن خزيمة[(٤)] من حديث جابر بنحو حديث البخاري تحت باب: استحباب الشرب من ماء زمزم بعد الفراغ من طواف الزيارة.

وأخرج أحمد[(٥)] بسنده عن جابر بن عبد الله: «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رمل ثلاثة أطواف من الحجر إلى الحجر، وصلى ركعتين، ثم عاد إلى الحجر، ثم ذهب إلى زمزم فشرب منها وصب على رأسه، ثم رجع فاستلم الركن، ثم رجع إلى الصفا فقال:

(١) وإن كان يسن شربه في سائر الأحوال، لا عقب الطواف خاصة، كما يسن شربه لكل أحد، ولو لغير الحاج والمعتمر. انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية (١/ ٨٣٠٠)، وزارة الأوقاف الكويتية.

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٨٩١).

(٣) انظر: الفتح (٣/ ٤٩٣)، شرح ابن بطال (٧/ ٣٦٥).

(٤) صحيح ابن خزيمة، ك: المناسك، باب استحباب الشرب من ماء زمزم بعد الفراغ من طواف الزيارة (٤/ ٣٠٥).

(٥) المسند (٣/ ٣٩٤).

ابدؤوا بما بدأ الله عَزَّوَجَلَّ به». قال العيني: «إسناده جيد»[١]، وقال شعيب الأرناؤوط: «إسناده صحيح على شرط مسلم»[٢].

فأخذ العلماء من هذا سنة الشرب من ماء زمزم بعد الطواف، والفصل بين الركعتين وبين السعي بين الصفا والمروة بالشرب منه[٣].

وقد أذن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لأهل السقاية أن يتركوا المبيت بمنى؛ لأجل أن يسقوا الناس من زمزم بعد طوافهم؛ لأنه لم يكن يتيسر للجميع الشرب من البئر للخلق الكثير[٤].

وأخرج ابن أبي شيبة[٥] عن بشر بن المفضل عن عبد الله بن خثيم قال: أفضت مع سعيد بن جبير، فأتى حوضًا فيه ماء زمزم، فغرف بيده، فشرب منه.

وقد مر[٦] حديث معاوية عندما حج، وطاف بالبيت، وشرب من زمزم، وقول ابن حجر: إسناده حسن.

وأخرج الأزرقي[٧] عن ابن جريج قال: قال عطاء: فلا يخطئني إذا أفضت أن أشرب من زمزم، قال: وقد كنت فيما مضى أنزع مع الناس الدلو التي أشرب منها

(١) عمدة القاري (٩/ ٢٢٧).
(٢) المسند (٢٢/ ٦٠) مذيلة بأحكام شعيب الأرناؤوط عليها.
(٣) انظر: شرح الزاد، للحمد (١١/ ١٦٦)، شرح الشنقيطي لسنن الترمذي (٢٣/ ١٢).
(٤) انظر: مرقاة المفاتيح (٥/ ٥٦٧).
(٥) المصنف (٣/ ١٨٩)، وإسناده حسن، بشر بن المفضل ثقة ثبت. انظر: التقريب (ص١٢٤). عبد الله بن عثمان بن خيثم وثقه ابن معين، ووثقه النسائي وقال مرة: ليس بالقوي. قال ابن حجر في التقريب: صدوق. انظر: التهذيب (٥/ ٣١٤-٣١٥)، التقريب (ص٣١٣).
(٦) (ص٦٢).
(٧) أخبار مكة، للأزرقي (٢/ ٥٦).

اتّباع السنة، فأما مذ كبرت فلا أنزع، يُنزع لي فأشرب، وإن لم يكن لي ظمأ؛ اتّباع صنيع محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وكان السلف يستحبون الشرب من ماء زمزم بعد طواف الوداع أيضًا.

أخرج ابن أبي شيبة[١] بإسناد صحيح عن مجاهد قال: كانوا يستحبون إذا ودعوا البيت أن يأتوا زمزم فيشربوا منها.

وأخرج الفاكهي[٢] بإسناد صحيح عن منصور قال: قلت لمجاهد: كيف أصنع إذا أردت أن أودع البيت؟ قال: تطوف بالبيت سبعًا، ثم تأتي المقام فتصلي ركعتين، ثم تأتي زمزم فتشرب، ثم تأتي الملتزم فتدعو الله وتسأله حاجتك، ثم تستلم الركن، ثم تنصرف.

مشروعية الشرب من زمزم قائمًا:

وقد ثبت أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شرب من زمزم قائمًا.

أخرج البخاري[٣] بسنده عن الشعبي أن ابن عباس حدثه قال: «سقيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من زمزم، فشرب وهو قائم. قال عاصم: فحلف عكرمة ما كان يومئذ إلا على بعير».

وفي رواية أخرى[٤] عن الشعبي عن ابن عباس قال: «شرب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قائمًا من زمزم».

(١) المصنف (٣/ ١٨٩)، وانظر: الدر المنثور (٥/ ٣٧).
(٢) أخبار مكة (١/ ٣٤١).
(٣) صحيح البخاري، ك: الحج، باب ما جاء في زمزم (٢/ ٥٩٠).
(٤) صحيح البخاري، ك: الأشربة، باب الشرب قائمًا (٥/ ٢١٣٠).

وأخرجه الترمذي[١] بسنده عن الشعبي عن ابن عباس: «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شرب من زمزم وهو قائم»، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائي[٢] أيضًا، وفي لفظ: «سقيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من زمزم، فشرب وهو قائم».

وأخرجه ابن حبان[٣] عن الشعبي بمثله، وابن خزيمة[٤] بلفظ: شرب دلوًا... الحديث. وابن ماجه[٥] عن الشعبي عن ابن عباس قال: سقيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من زمزم، فشرب قائمًا. فذكرت ذلك لعكرمة، فحلف بالله ما فعل.

وفي توجيه إنكار عكرمة قال ابن حجر: «وعند أبي داود من وجه آخر عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طاف على بعيره ثم أناخه بعد طوافه فصلى ركعتين، فلعله حينئذ شرب من زمزم قبل أن يعود إلى بعيره ويخرج إلى الصفا، بل هذا هو الذي يتعين المصير إليه؛ لأن عمدة عكرمة في إنكار كونه شرب قائمًا إنما هو ما ثبت عنده أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طاف على بعيره، وخرج إلى الصفا على بعيره، وسعى كذلك، لكن لا بد من تخلل ركعتي الطواف بين ذلك، وقد ثبت أنه صلاهما على الأرض، فما المانع من كونه شرب حينئذ من سقاية زمزم قائمًا كما حفظه الشعبي عن ابن عباس؟!»[٦].

---

(١) سنن الترمذي، ك: الأشربة، باب ما جاء في الرخصة في الشرب قائمًا (٤/ ٣٠١).
(٢) سنن النسائي، ك: الحج، باب الشرب من زمزم قائمًا (٢/ ٤٠٩-٤١٠).
(٣) صحيح ابن حبان، باب مواقيت الحج (٩/ ١٤٦).
(٤) صحيح ابن خزيمة، ك: المناسك، باب استحباب الشرب من ماء زمزم بعد الفراغ من طواف الزيارة (٤/ ٣٠٦).
(٥) سنن ابن ماجه، ك: الأشربة، باب الشرب قائمًا (٢/ ١١٣٢).
(٦) الفتح (١٠/ ٨٥).

وكما ثبت في الحديث شرب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ماء زمزم قائمًا فقد وردت أحاديث أخرى في جواز الشرب قائمًا، وأحاديث بالنهي عن ذلك.

ومن أحاديث الجواز -غير ما تقدم- حديث علي عند البخاري[١] عن النزال بن سبرة قال: أتى علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بإناء في الرحبة[٢] فشرب قائمًا، وقال: «وكان أناس يكره أحدهم أن يشرب قائمًا، وإني رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعل كما رأيتموني فعلت».

وحديث عبد الله بن عمر عند الترمذي[٣] قال: «كنا نأكل على عهد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونحن نمشي، ونشرب ونحن قيام». وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن ماجه[٤] وابن حبان[٥] بلفظ: «كنا نشرب على عهد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونحن قيام، ونأكل ونحن نسعى».

وحديث سعد بن أبي وقاص أخرجه الترمذي[٦] عنه: «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يشرب قائمًا». قال العيني: «إسناده حسن»[٧].

---

(١) صحيح البخاري، ك: الأشربة، باب الشرب قائمًا (٥/ ٢١٣٠).
(٢) أي: باب رحبة مسجد الكوفة، والرحبة بفتحات: المكان الواسع. انظر: عمدة القاري (٢١/ ١٩٢).
(٣) سنن الترمذي، ك: الأشربة، باب ما جاء في النهي عن الشرب قائمًا (٤/ ٣٠٠).
(٤) سنن ابن ماجه، ك: الأطعمة، باب الأكل قائمًا (٢/ ١٠٩٨).
(٥) صحيح ابن حبان، ك: الأطعمة، ذكر الإباحة للمرء أن يأكل أو يشرب وهو قائم (١٢/ ٤٧).
(٦) الشمائل المحمدية للترمذي، باب ما جاء في صفة شرب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١/ ١٧٧).
(٧) عمدة القاري (٢١/ ١٩٢).

وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أخرجه الترمذي[١] قال: «رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يشرب قائمًا وقاعدًا»، وإسناده حسن[٢].

وحديث أم أنس رواه أحمد[٣]، قالت: «دخل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علينا وقربة معلقة فيها ماء، فشرب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قائمًا من في القربة... الحديث».

وأخرج البيهقي[٤] بسنده عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال: أما أنا فآكل قائمًا، وأشرب قائمًا. وعن ابن عمر قال: كنا على عهد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نشرب قيامًا، ونأكل ونحن نسعى. وعن الزهري قال: كان سعد بن أبي وقاص وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لا يريان بالشرب قائمًا بأسًا، كانا يشربان وهما قائمان، وروينا عن أبي بكرة أنه كان يشرب قائمًا.

وروى مالك[٥]: أنه بلغه أن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعثمان بن عفان كانوا يشربون قيامًا، وروى عن عائشة أم المؤمنين وسعد بن أبي وقاص: كانا لا يريان بشرب الإنسان وهو قائم بأسًا. وروى عن عبد الله بن الزبير: أنه كان يشرب قائمًا.

وأخرج الطبراني[٦] بسنده عن عائشة قالت: «رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يشرب قائمًا وقاعدًا».

---

(١) الشمائل، باب ما جاء في صفة شرب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١/ ١٧٢).
(٢) انظر: عمدة القاري (١٥/ ٦٧).
(٣) مسند أحمد (٦/ ٤٣١)، وفي إسناده البراء بن زيد ابن بنت أنس، قال عنه ابن حجر: مقبول. التقريب (ص١٢١)، وبقية رجاله رجال الصحيح. انظر: الفتح الرباني، للساعاتي (١٧/ ١١٢).
(٤) سنن البيهقي (٧/ ٢٨٣).
(٥) موطأ الإمام مالك (٢/ ٩٢٥-٩٢٦).
(٦) المعجم الأوسط (٢/ ٥٠).

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات»[١].

ومن أحاديث النهي ما أخرجه مسلم[٢] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يشربن أحد منكم قائمًا، فمن نسي فليستقئ**»، وعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زجر عن الشرب قائمًا».

وأخرج الترمذي[٣] من حديث الجارود بن المعلى: «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن الشرب قائمًا»، وقال: هذا حديث غريب حسن.

وقد جمع العلماء بين هذه الأحاديث بعدة أقوال:

منها: أن النهي لكراهة التنزيه لا للتحريم، فهو نهي تأديب؛ لعدم تمكن الشارب، ولأنه قد يؤذي، والقعود أرفق بالشارب، وذلك أن الطعام والشراب إذا تناولهما الشارب على حال سكون وطمأنينة كانا أنجع في البدن وأمرأ في العروق[٤]، وإذا تناولهما من قيام قد ينشأ من ذلك داء؛ فنهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن ذلك إشفاقًا على أمته من حصول الضرر. وشربه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قائمًا يدل على الجواز، وقد كان لعذر، ويُحمل على أنه لم يجد موضعًا للقعود؛ لازدحام الناس على ماء زمزم، وابتلال المكان، وارتفاع ما على زمزم من الحائط، ولأن الناس كانوا ينظرون إليه ليقتدوا به في نسكهم، فكان القعود والطمأنينة مع هذا كله كالمتعذر[٥].

(١) مجمع الزوائد (٥/ ٨٠).
(٢) صحيح مسلم، ك: الأشربة، باب كراهية الشرب قائمًا (٣/ ١٦٠١).
(٣) سنن الترمذي، ك: الأشربة، باب ما جاء في النهي عن الشرب قائمًا (٤/ ٣٠٠).
(٤) انظر: عمدة القاري (٢١/ ١٩٣)، كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي (٣/ ١٨٤).
(٥) انظر: كشف المشكل (٣/ ١٨٤)، شرح السيوطي لسنن النسائي (٥/ ٢٣٧)، فيض القدير (٦/ ٤٤٠)، مرقاة المفاتيح (٨/ ١٦٤)، حاشية السندي على النسائي (٥/ ٢٣٧)، شرح سنن ابن ماجه (١/ ٢٤٤).

وذكر النووي[١] أن الصواب أن الأحاديث كلها صحيحة، وأنه لا نسخ فيها، وأن النهي للتنزيه، وأن شربه قائمًا لبيان الجواز، وإذا كان بيانًا للجواز فلا يكون مكروهًا، وقد كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينبه على جواز الشيء مرة أو مرات، ويواظب على الأفضل، ومثله: أنه توضأ مرة مرة، وطاف على بعير، مع أن الإجماع على أن الوضوء ثلاثًا والطواف ماشيًا أكمل، وقد كان أكثر وضوئه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثلاثًا ثلاثًا، وأكثر طوافه ماشيًا، وأكثر شربه جالسًا. وأما قوله: «فليستقئ» فعلى الاستحباب، فإن الأمر إذا تعذر حمله على الوجوب حمل على الاستحباب.

ومما يدل على الجواز فعل الخلفاء الراشدين مع شدة ملازمتهم للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتشددهم في الدين، مثل: عمر، وعلي، وسعد، وعامر بن ربيعة، وابن عمر، وأبو هريرة، وعبد الله بن الزبير، وعائشة، ثم أجازه التابعون: سالم بن عبد الله، وطاوس، وسعيد بن جبير، والشعبي، وإبراهيم، وغيرهم[٢].

ومنها: أن المراد بالقائم هنا الماشي والساعي؛ لأن الماشي يسمى قائمًا، قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا﴾ [آل عمران:٧٥] أي: مواظبًا بالمشي إليه، والعرب تقول: قم في حاجتنا أي: امش فيها، أي: شرب قائمًا، غير ماش ولا ساع، بل بطمأنينة كالقاعد، قاله ابن التين، وابن قتيبة[٣].

---

(١) شرح مسلم (١٣/ ١٩٥)، وانظر: عون المعبود (١٠/ ١٣٠-١٣١)، المنتقى شرح الموطأ (٤/ ٣٢٩)، مرقاة المفاتيح (٨/ ١٦٣)، سبل السلام شرح بلوغ المرام، للصنعاني (٣/ ١٦١)، فيض القدير (٦/ ٤٤٠).

(٢) انظر: كشف المشكل (٣/ ١٨٣)، شرح الزرقاني (٤/ ٣٧٢).

(٣) انظر: كشف المشكل (٣/ ١٨٣)، تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة (١/ ٣٣٥).

ومنها: أن أحاديث الجواز ناسخة[١]، قاله أبو حفص بن شاهين، وابن حبان في صحيحه؛ لأن الشرب قائمًا كان متأخرًا، فهو في حجة الوداع.

ومنها: أن أحاديث النهي ناسخة لأحاديث الشرب قائمًا. قاله ابن حزم[٢]، والطحاوي[٣].

ومنها: أن شرب ماء زمزم وما فضل من ماء الوضوء قائمًا مستحب، ومكروه في غيرهما؛ ووجه تخصيصهما أن المطلوب في ماء زمزم التضلع ووصول بركته إلى جميع الأعضاء، فإذا شرب منه قائمًا كان أمكن في الري، ومقصود الشرع أن يرتوي الإنسان من ماء زمزم؛ لمكان الخير والبركة التي جعلها الله في هذا الماء. وأما فضل الوضوء فلأنه شيء يسير لا يحكم بكونه شربًا، أي: ليس بماء كثير فيفرق بين اليسير والكثير[٤]، وهذا -والله أعلم- أقرب للصواب.

وشرب ماء زمزم وإن كان متيسرًا اليوم إلا أن مكان الشرب لا يزال غالبًا مبتلًا بالماء ومزدحمًا بالناس مما قد يصعب معه الجلوس دائمًا، خاصة وقت الزحام الشديد كالحج أو في شهر رمضان، أما إن تيسر الشرب قاعدًا فهو أولى.

وقد سُئل ابن تيمية عن الأكل والشرب قائمًا، هل هو حلال أو حرام أو مكروه كراهية تنزيه؟ فأجاب: «أما مع العذر فلا بأس، فقد ثبت أن النبي ﷺ

---

(١) انظر: ناسخ الحديث ومنسوخه، لابن شاهين (١/ ٤٣٣-٤٣٤).
(٢) انظر: المحلى، لابن حزم (٧/ ٥١٩-٥٢٠).
(٣) انظر: شرح مشكل الآثار (٥/ ٣٥٤).
(٤) انظر: مرقاة المفاتيح (٨/ ١٦٦)، حاشية السندي على النسائي (١/ ٧٠)، شرح الشنقيطي لسنن الترمذي (٢٣/ ١٢-١٣).

شرب من ماء زمزم وهو قائم، فإن الموضع لم يكن موضع قعود، وأما مع عدم الحاجة فيكره؛ لأنه ثبت أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عنه، وبهذا التفصيل يحصل الجمع بين النصوص، والله أعلم»[1].

(١) مجموع الفتاوى (٣٢/ ٢١١).

المطلب الخامس

تقديم ابن السبيل في الشرب

من آداب ماء زمزم تقديم ابن السبيل المنقطع في الشرب على المقيم؛ لاحتياج الغريب إلى ماء زمزم وشوقه إليه، بخلاف المقيم ممن هو مجاور للحرم؛ لسهولة وصوله إليه، وكثرة تزوده منه.

أخرج الطبراني[(١)] من طريق أحمد بن سعيد الجمال حدثنا أبو نعيم حدثنا هشيم حدثنا عوف عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**ابن السبيل أول شارب** -يعني: من زمزم-»، قال الهيثمي: «رواه الطبراني في الصغير، ورجاله ثقات»[(٢)].

ورمز له السيوطي في الجامع[(٣)] بالحسن، وتعقبه المناوي بعد أن ذكر كلام الهيثمي فقال: «فرمز المؤلف لحسنه تقصير، وحقه الرمز لصحته»[(٤)]، وقال الألباني: «صحيح»[(٥)].

وابن السبيل: أي المسافر، والسبيل: الطريق، سمي به للزومه له. ومعنى أول شارب: أي هو مقدم على المقيم في شربه من ماء بئر زمزم؛ لعجزه وضعفه بالاغتراب.

(١) المعجم، للطبراني (١/ ١٦٢)، حديث: (٢٥٢).
(٢) مجمع الزوائد (٣/ ٢٨٦).
(٣) الجامع الصغير (١/ ٦).
(٤) فيض القدير (١/ ٨٨).
(٥) صحيح الجامع (١/ ٤٤)، حديث: (٤٤).

وتشمل أولوية ابن السبيل في الشرب من ماء زمزم غيره من المياه، فقد وردت الأحاديث تبين أحقية ابن السبيل في الشرب قبل غيره، وأنه إذا مر بركية عليها قوم مقيمون فهو أحق بالماء منهم؛ لأنه مجتاز وهم مقيمون[١].

أخرج أحمد[٢] بسنده عن أبي هريرة قال قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**حريم**[٣] **البئر أربعون ذراعًا من حواليها، كلها لأعطان الإبل والغنم، وابن السبيل أول شارب، ولا يمنع فضل ماء ليمنع به الكلأ**».

أي: إن عابر السبيل المجتاز بالبئر أو الماء أحق به من المقيم عليه، يُمكّن من الورد والشرب، ثم يدعه للمقيم عليه[٤].

وقال الهيثمي: «رواه أحمد، وفيه رجل لم يسمَّ، وبقية رجاله ثقات»[٥].

قال شعيب الأرناؤوط: «إسناده صحيح، والرجل المبهم في سنده هو محمد ابن سيرين، كما جاء مصرحًا به عند البيهقي[٦] بإسناد صحيح»[٧].

كما ورد في الحديث عقوبة منع فضل الماء عن ابن السبيل المحتاج إليه.

---

(١) انظر: فيض القدير (١/ ٨٨).
(٢) المسند (٢/ ٤٩٤) (المذيل بأحكام شعيب الأرناؤوط).
(٣) هو الموضع المحيط بها الذي يلقى فيه ترابها، أي: إن البئر التي يحفرها الرجل في موات فحريمها ليس لأحد أن ينزل فيه، ولا ينازعه عليه، وسمى به؛ لأنه يحرم منع صاحبه منه؛ أو لأنه يحرم على غيره التصرف فيه. انظر: النهاية (١/ ٣٧٥).
(٤) انظر: النهاية (٢/ ٣٣٩).
(٥) مجمع الزوائد (٤/ ٢٢٤).
(٦) سنن البيهقي (٦/ ١٥٥).
(٧) المسند (٢/ ٤٩٤) (المذيل بأحكام شعيب الأرناؤوط).

أخرج البخاري بسنده[١] عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ثلاثة لا يكلمهم الله، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم: رجل على فضل ماء بطريق يمنع منه ابن السبيل، ورجل بايع رجلًا لا يبايعه إلا للدنيا فإن أعطاه ما يريد وفّى له وإلا لم يفِ له، ورجل ساوم رجلًا بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد أُعطي بها كذا وكذا فأخذها**».

وفي رواية أخرى[٢] عن أبي هريرة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قال: «**ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم: رجل حلف على سلعة لقد أُعطي بها أكثر مما أعطى وهو كاذب، ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال امرئ مسلم، ورجل منع فضل ماء، فيقول الله يوم القيامة: اليوم أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك**».

وما أعظم هذا التوجيه النبوي في تقديم ابن السبيل في الشرب من ماء زمزم! وما أكثر ما يتهاون الناس في هذا التوجيه الكريم! فيكثرون من التزاحم والتسابق على الشرب من ماء زمزم دون مراعاة لإخوانهم الذين أتوا من بلاد بعيدة، وقد اشتاقوا إلى الشرب والتضلع منه. فحري بالمسلم أن يعمل بهذا الحديث، ولا يخالف أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في خير البقاع، وفي بيت الله الحرام.

(١) صحيح البخاري، ك: الشهادات، باب اليمين بعد العصر (٢/ ٩٥٠).
(٢) صحيح البخاري، ك: التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ﴾ [القيامة:٢٢] (٦/ ٢٧١٠).

المبحث الثالث

مزايا ماء زمزم

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: السقاية بماء زمزم عمل صالح.

المطلب الثاني: مشروعية حمل ماء زمزم، وإهدائه.

المطلب الثالث: مشروعية الوضوء بماء زمزم، والغسل به.

المطلب الرابع: مشروعية غسل الكعبة بماء زمزم.

المطلب الخامس: مشروعية غسل الموتى بماء زمزم.

المطلب السادس: مشروعية تنظيف بئر زمزم، ونزحها.

المطلب الأول

السقاية بماء زمزم عمل صالح

إن السقي بماء زمزم عمل صالح امتدح النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آل العباس عليه، وحثهم على الثبات عليه حين رآهم يسقون الحجيج، مما يدل على استحباب سقي ماء زمزم وفضيلة العمل في هذا الاستقاء.

أخرج البخاري[(١)] بسنده عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جاء إلى السقاية فاستسقى[(٢)]، فقال العباس: يا فضل، اذهب إلى أمك[(٣)] فآتِ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بشراب من عندها. فقال: اسقني. قال: يا رسول الله، إنهم يجعلون أيديهم فيه! قال: اسقني. فشرب منه، ثم أتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها. فقال: اعملوا، فإنكم على عمل صالح. ثم قال: لولا أن تُغلبوا لنزلت حتى أضع الحبل على هذه -يعني: عاتقه- وأشار إلى عاتقه[(٤)]».

وأخرجه الحاكم[(٥)] وابن خزيمة[(٦)] بمثله، وبوب له: «باب استحباب الاستقاء من ماء زمزم؛ إذ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد أعلم أنه عمل صالح».

(١) صحيح البخاري، ك: الحج، باب سقاية الحاج (٢/ ٥٨٩).

(٢) أي: طلب الشرب.

(٣) الفضل هو ابن العباس أخو عبد الله، وأمه هي أم الفضل لبابة بنت الحارث الهلالية، وهي والدة عبد الله أيضًا. انظر: الفتح (٣/ ٤٩١).

(٤) قال ابن خزيمة: هذا من الجنس الذي نقول: إن الإشارة تقوم مقام النطق. صحيح ابن خزيمة (٤/ ٣٠٦).

(٥) المستدرك، ك: المناسك (١/ ٦٤٨).

(٦) صحيح ابن خزيمة، ك: المناسك (٤/ ٣٠٦).

وفي معنى قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لولا أن تُغلبوا**» قال النووي: «معناه: لولا خوفي أن يعتقد الناس ذلك من مناسك الحج ويزدحمون عليه بحيث يغلبونكم ويدفعونكم عن الاستقاء لاستقيت معكم؛ لكثرة فضيلة هذا الاستقاء»(١). وقيل معناه: لولا أن يغلبكم الولاة عليها حرصًا على حيازة هذه المكرمة. أو المعنى: لولا أن تغلبكم الناس على هذا العمل إذا رأوني قد عملته؛ لرغبتهم في الاقتداء بي؛ فيغلبوكم بالمكاثرة لفعلت. ويؤيد هذا ما أخرجه مسلم(٢) من حديث جابر: «أتى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بني عبد المطلب وهم يسقون على زمزم فقال: انزعوا بني عبد المطلب، فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم»(٣).

ومما يستفاد من الحديث أيضًا «أنه لا يكره طلب السقي من الغير، ولا رد ما يعرض على المرء من الإكرام إذا عارضته مصلحة أولى منه؛ لأن رده لما عرض عليه العباس مما يؤتى به من نبيذ لمصلحة التواضع التي ظهرت من شربه مما يشرب منه الناس، وفيه الترغيب في سقي الماء خصوصًا ماء زمزم»(٤).

وهذا العمل في سقي الحجيج قد توارثه بنو العباس عن أجدادهم، فقد كان عبد مناف يحمل الماء في الروايا والقِرَب إلى مكة، ويسكبه في حياض من أدم بفناء الكعبة؛ ليسقي منه الحجاج، ثم فعله ابنه هاشم بعده، ثم عبد المطلب، فلما حفر زمزم كان يشتري الزبيب فيخلطه بماء زمزم ويسقي الناس. ثم ولي السقاية من

(١) شرح مسلم (٨/ ١٩٤).
(٢) صحيح مسلم، ك: الحج، باب حجة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢/ ٨٩١).
(٣) انظر: الفتح (٣/ ٤٩٢)، عمدة القاري (٩/ ٢٧٦).
(٤) الفتح (٣/ ٤٩٢)، وانظر: شرح مسلم، للنووي (٨/ ١٩٤).

بعده ابنه العباس، فلم تزل بيده حتى قام الإسلام وهي بيده، فأقرها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ معه[١].

أخرج مسلم[٢] من طريق بكر بن عبد الله المزني قال: «كنت جالسًا مع ابن عباس عند الكعبة فأتاه أعرابي فقال: ما لي أرى بني عمكم يسقون العسل واللبن وأنتم تسقون النبيذ، أمن حاجة بكم أم من بخل؟ فقال ابن عباس: الحمد لله ما بنا حاجة ولا بخل، قدم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على راحلته وخلفه أسامة فاستسقى فأتيناه بإناء من نبيذ فشرب، وسقى فضله أسامة، وقال: أحسنتم وأجملتم، كذا فاصنعوا. فلا نريد تغيير ما أمر به رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

ولفضيلة هذا العمل أذن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأهل السقاية بالمبيت بمكة ليالي منى من أجل القيام على أمر السقاية.

أخرج مسلم[٣] بسنده عن ابن عمر: «أن العباس بن عبد المطلب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ استأذن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته، فأذن له».

وقيل: إن هذا الإذن لا يختص بآل العباس وحدهم، بل كل من تولى السقاية كانت له هذه الرخصة[٤].

---

(١) انظر: الفتح (٣/ ٤٩١)، شرح مسلم، للنووي (٩/ ٦٣)، عون المعبود (٥/ ٣٠٦).

(٢) صحيح مسلم، ك: الحج، باب وجوب المبيت بمنى ليالي أيام التشريق، والترخيص في تركه لأهل السقاية (٢/ ٩٥٣).

(٣) المرجع السابق.

(٤) انظر: شرح مسلم، للنووي (٩/ ٦٣).

أخرج الأزرقي[١] بإسناد صحيح عن عطاء قال: لم أرَ أحدًا منهم يبيت بمكة إلا ابن عباس، فكان يبيت بمكة ليالي منى يظل، إذا كان الرمي انطلق فرمى، ثم دخل إلى مكة فبات بها، وظل مثلها أيام منى كلها.

هذا وإن تيسُر الاستقاء اليوم من ماء زمزم وسهولة الحصول عليه لا يمنع فضيلة سقيه، ومعاونة الناس في الحصول عليه والإمداد به، لا سيما في الأوقات الحارة، وأوقات اشتداد الزحام، ومواسم الحج والعمرة، فهو عمل صالح جليل، ولا يخفى مضاعفة العمل الصالح في الحرم كيفية وعددًا، والموفق من وفقه الله لاغتنام المكان الفاضل بالعمل الصالح، لا سيما في الزمن الفاضل.

(١) أخبار مكة (٢/ ٥٩).

المطلب الثاني

مشروعية حمل ماء زمزم وإهدائه

ولفضل ماء زمزم وبركته فإنه يشرع حمله والتزود منه ونقله إلى البقاع للشرب والاستشفاء؛ لأنه يستخلف، وليس بشيء يزول فلا يعود، فنقله للتبرك به مندوب اتفاقًا، وقد فعله السلف(١).

أخرج الحاكم(٢) والترمذي(٣) وأبو يعلى(٤) بسنده: «أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كانت تحمل ماء زمزم، وتخبر أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يفعله».

وقال الحاكم: صحيح الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وقال ابن حجر: «حسنه الترمذي، وصححه الحاكم، وفي إسناده خلاد بن يزيد وهو ضعيف، وقد تفرد به فيما يقال»(٥)، ورمز له السيوطي بالصحة في الجامع(٦)، وصححه الألباني(٧). والذي يظهر -والله أعلم- أن الحديث حسن، وأن الترمذي لم يصححه لأجل خلاد(٨)، وقال عنه ابن حجر(٩): «صدوق، ربما وهم».

(١) انظر: مرقاة المفاتيح (٥/ ٦٠٨)، مجموع الفتاوى (٢٠/ ١٠٠).
(٢) المستدرك، ك: المناسك (١/ ٦٦٠).
(٣) سنن الترمذي، ك: الحج (٣/ ٢٩٥)، بلفظ الحاكم.
(٤) مسند أبي يعلى (٨/ ١٣٩). بزيادة في (القوارير).
(٥) تلخيص الحبير (٢/ ٢٨٧).
(٦) الجامع الصغير (٢/ ٢٠٩).
(٧) انظر: السلسلة الصحيحة (٢/ ٥٤٣) حديث رقم (٨٨٣)، إزالة الدهش والوله (١/ ١٦٦).
(٨) انظر: البدر المنير، لابن الملقن (٦/ ٤١٠).
(٩) انظر: التقريب (ص١٩٦).

وأخرجه الفاكهي[١] من هذا الطريق بنحوه.

وأخرجه البيهقي[٢] من طريق الحاكم، وزاد: ورواه غيره عن أبي كريب، وزاد فيه: حمله رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الأداوي والقرب، وكان يصب على المرضى ويسقيهم. وأخرجه البخاري في التاريخ في ترجمة خلاد بن يزيد، وقال: «لا يتابع عليه»[٣]، وقال الذهبي: «انفرد -أي: خلاد- بحديث حمل ماء زمزم، والاستشفاء به»[٤].

وأخرج البيهقي[٥] والطبراني[٦] بسنده عن عطاء عن ابن عباس قال: «استهدى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سهيل بن عمرو من ماء زمزم». وروي في ذلك عن عكرمة عن ابن عباس.

وأخرج البيهقي[٧] عن أبي الزبير قال: كنا عند جابر بن عبد الله، فتحدثنا، فحضرت صلاة العصر، فقام فصلى بنا في ثوب واحد قد تلبب به ورداؤه موضوع، ثم أتي بماء من ماء زمزم فشرب، ثم شرب، فقالوا ما هذا؟ قال: هذا ماء زمزم، وقال فيه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ماء زمزم لما شرب له**». قال ثم أرسل النبي

(١) أخبار مكة (٢/ ٤٩).
(٢) السنن الكبرى، باب الرخصة في الخروج بماء زمزم (٥/ ٢٠٢).
(٣) التاريخ الكبير، للبخاري (٣/ ١٨٩). وانظر: المغني في الضعفاء، للذهبي (١/ ٢١١).
(٤) ميزان الاعتدال في نقد الرجال (٢/ ٤٤٧).
(٥) السنن (٥/ ٢٠٢). وفي إسناده: عبد الله بن المؤمل، وهو ضعيف.
(٦) المعجم الأوسط (٦/ ٦١).
(٧) السنن (٥/ ٢٠٢). وانظر: معرفة السنن والآثار، للبيهقي (٤/ ٢١٢)، الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني (١/ ٣١).

ﷺ وهو بالمدينة قبل أن تفتح مكة إلى سهيل بن عمرو أن أهدِ لنا من ماء زمزم، ولا يترك[١]، قال فبعث إليه بمزادتين.

قال السخاوي: «حسن لشواهده»[٢]، وقال الألباني: «إسناده جيد، رجاله كلهم ثقات، واستهداؤه ﷺ للماء من سهيل له شاهد من حديث ابن عباس أخرجه البيهقي، وهو مرسل صحيح»[٣].

وأخرج عبد الرزاق[٤] عن ابن جريج قال: حدثني ابن أبي حسين: «أن النبي ﷺ كتب إلى سهيل بن عمرو: إن جاءك كتابي ليلًا فلا تصبحن أو نهارًا فلا تمسين حتى تبعث إلي ماء من زمزم، فاستعانت امرأة سهيل أثيلة الخزاعية جدة أيوب بن عبد الله بن زهير فأدلجتا وجوارٍ معهما، فلم تصبحا حتى قرنا مزادتين، وفرغتا منهما، وجعلتاهما في كُرّيْن[٥] غُوطيّين[٦]، ثم ملأتهما ماء، فبعثت بهما إلى النبي ﷺ». قال العجلوني: «وهو حديث حسن لشواهده»[٧].

وأخرجه الأزرقي[٨] عن ابن جريج بنحوه.

---

(١) هكذا، ولعل ضبطها (يترك) - بفتح فكسر فضم ففتح - أي: ينقصك.
(٢) المقاصد الحسنة (١/ ٥٦٩).
(٣) انظر: السلسلة الصحيحة (٢/ ٤٥٧)، مناسك الحج والعمرة في الكتاب والسنة، للألباني (١/ ٤٢).
(٤) المصنف، ك: المناسك، باب حمل زمزم (٥/ ١١٩).
(٥) قال ابن الأثير: الكُرّ: جنس من الثياب الغلاظ. انظر: النهاية (٤/ ٢٩١)، لسان العرب (٥/ ١٣٨).
(٦) أي: عميقين. انظر: النهاية (٣/ ٣٩٥).
(٧) كشف الخفاء (٢/ ١٧٧).
(٨) أخبار مكة (٢/ ٥٠)، وانظر: أخبار مكة، للفاكهي (٢/ ٤٨).

وأخرج الفاكهي[١] عن حرام بن هشام عن أبيه عن أم معبد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: مر بي بخيمتي غلام سهيل بن عمرو أزيهر ومعه قربتا ماء، فقلت: ما هذا؟ فقال: إن محمدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتب إلى مولاي سهيل بن عمرو، وأخبرني مولاي سهيل أنه كتب إليه يستهديه ماء زمزم، فأنا أعجل السير لكيلا تنشف القرب.

وأخرج الطبراني[٢] بسنده عن حبيب بن أبي ثابت قال: سألت عطاء أحمل من ماء زمزم؟ فقال: قد حمله رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وحمله الحسن والحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

قال الهيثمي: «رواه الطبراني في الكبير، وفيه من لم أعرفه»[٣].

وقال المناوي: «كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحمل ماء زمزم من مكة إلى المدينة، ويهديه لأصحابه، وكان يستهديه من أهل مكة، فيسن فعل ذلك»[٤].

وأخرج ابن أبي شيبة[٥] عن وكيع عن مغيرة بن زياد عن عطاء في ماء زمزم يخرج به من الحرم، فقال: انتقل كعب بثنتي عشرة راوية إلى الشام يستقون بها.

وأخرج الفاكهي[٦] أن ابن عباس كان إذا نزل به ضيف أتحفه من ماء زمزم. وإسناده صحيح.

---

(١) أخبار مكة (٢/ ٥٠)، وانظر: الإصابة (١/ ٤٧).
(٢) المعجم الكبير (٣/ ٢٨).
(٣) مجمع الزوائد (٣/ ٢٨٧).
(٤) فيض القدير (٥/ ٢١٠).
(٥) المصنف (٥/ ٦٣)، وإسناده ثقات إلا المغيرة بن زياد، صدوق، له أوهام. انظر: التقريب (ص٥٤٣)، وانظر: أخبار مكة، للأزرقي (٢/ ٥١)، أخبار مكة، للفاكهي (٢/ ٥٠).
(٦) أخبار مكة (٢/ ٤٦).
وعقب المناوي على الحديث الذي أخرجه السيوطي في الجامع الصغير (٢/ ١٧٨): (كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أراد أن يتحف الرجل بتحفة سقاه من ماء زمزم) بقوله: (قال ابن حجر: هذا

وبركة ماء زمزم ملازمة له، سواء أكان في محله أم في غيره، يقول السخاوي: «يذكر على بعض الألسنة أن فضيلته ما دام في محله، فإذا نقل يتغير، وهو شيء لا أصل له»[١].

غريب من هذا الوجه مرفوعًا، والمحفوظ وقفه، وفيه مقال من جهة محمد بن حميد الرازي، ومن لطائف إسناده أنه من رواية الأكابر عن الأصاغر، وخرجه الفاكهي في تاريخ مكة موقوفًا بسند على شرط الشيخين). فيض القدير (ص٩٦)، ولم أقف على مصدر قول ابن حجر هنا.

(١) المقاصد الحسنة (١/ ٥٦٩).

المطلب الثالث

مشروعية الوضوء بماء زمزم والغسل به

يشرع الوضوء بماء زمزم، وصبه على الرأس والبدن، والاغتسال به. وكونه ماءً مباركًا لا يمنع ذلك كله، إذ ليس في ذلك امتهان له كإزالة النجاسة الحقيقية.

أما الوضوء فقد ثبت أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ توضأ من ماء زمزم، أخرجه أحمد[(١)] من حديث علي بن أبي طالب أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقف بعرفة وهو مردف أسامة بن زيد، فذكر الحديث، وفيه: «ثم أفاض رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فدعا بسجل من ماء زمزم، فشرب منه، وتوضأ».

قال شعيب الأرناؤوط: «حسن»[(٢)]، وقال الساعاتي: «سنده جيد»[(٣)].

وقال الشوكاني: «هذا إسناد مستقيم»[(٤)]، وقال الألباني: «حسن»[(٥)].

قال ابن حجر: «فيستفاد منه الرد على من منع استعمال ماء زمزم لغير الشرب»[(٦)].

(١) المسند (١/ ٧٦)، وانظر: أخبار مكة، للأزرقي (٢/ ٥٥)، أخبار مكة، للفاكهي (٢/ ٥١).
(٢) المسند (٤٤/ ١٣)، المذيل بأحكام شعيب الأرناؤوط.
(٣) بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني، للبنا الساعاتي (١١/ ٨٦).
(٤) نيل الأوطار (١/ ٢٣).
(٥) إرواء الغليل (١/ ٤٥)، حديث: (١٣)، وانظر: تمام المنة في التعليق على فقه السنة، لمحمد ناصر الدين الألباني (١/ ٤٦).
(٦) الفتح (١/ ٢٤٠)، وانظر: شرح الزرقاني (٢/ ٤٧٨).

وقال الشوكاني بعد ذكره حديث نبع الماء بين أصابع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ومن فوائد الحديث أن الماء الشريف يجوز رفع الحدث به؛ ولهذا قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وفيه تنبيه أنه لا بأس برفع الحدث من ماء زمزم؛ لأن قصاراه أنه ماء شريف متبرك به، والماء الذي وضع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يده فيه بهذه المثابة»[(١)].

وأخرج عبد الرزاق[(٢)] عن ابن جريج قال: قال إنسان لعطاء: يخرج إنسان فيبول، ثم يأتي زمزم فيتوضأ؟ قال: لا بأس بذلك، وأن يتخلى فليدخل إن شاء فليتوضأ في زمزم، الدين سمح سهل. وقال له إنسان: إني أرى ناسًا يتوضئون في المسجد. قال: اجلس، ليس بذلك بأسًا. قلت: فتتوضأ أنت فيه؟ قال: نعم. قلت تمضمض وتستنشق؟ قال: نعم، وأسبغ وضوئي في مسجد مكة. وإسناده صحيح.

وعن ابن جريج قال: رأيت أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم يتوضأ في مسجد مكة، وكان طاووس يتوضأ في المسجد الحرام.

وأخرج الحميدي[(٣)] بسنده عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه قال: «أتى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بدلو من زمزم فشرب، ثم توضأ ومضمض، ثم مجّه في الدلو مسكًا -أو قال: أطيب من المسك- واستنثر خارجًا من الدلو».

وقال طاووس أخبرني من سمع عباس بن عبد المطلب وهو قائم عند زمزم وهو يرفع ثيابه بيده ويقول: اللهم، إني لا أحلها لمغتسل، ولكن هي لشارب حِل

(١) نيل الأوطار (١/ ٢٢).
(٢) المصنف: باب الوضوء في المسجد (١/ ٤١٨).
(٣) مسند الحميدي (٢/ ٣٩٣).

وبِل. قال طاووس: سمعت ابن عباس يقول وهو عند زمزم وهو يرفع ثيابه: هي لشارب ومتوضيء حِل وبِل[١].

وعن عمرو بن دينار قال سمعت ابن عباس يقول: هي بِل، يعنى زمزم قال عمرو: فما أدري ما بِل[٢]؟

والبِل -بالكسر-: قال الأصمعي: بِل: مباح. وقال قوم: إتباع لحل، كما قيل حسن بسن وشيطان ليطان. وقال قوم: بل: شفاء، من قولهم: بلّ من مرضه وأبلّ واستبلّ إذا برئ. وهذا القول أشبه الأقوال بها؛ لأن زمزم له أسماء كثيرة، منها: شفاء سقم، فقولهم في أسمائها: شفاء سقم يقوي قول من قال: بِل: شفاء[٣].

وأخرج الأزرقي[٤] بسنده عن عمرو بن دينار قال: سمعت ابن عباس يقول: هي حِل وبِل -يعني: زمزم- فسئل سفيان ما حِل وبِل؟ قال: حِل محلل. وإسناده صحيح.

وأما الصب على الرأس والبدن فقد مر حديث جابر[٥] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رمل ثلاثة أطواف من الحجر إلى الحجر وصلى ركعتين، ثم عاد إلى الحجر، ثم ذهب إلى زمزم فشرب منها وصب على رأسه». وحديث معاوية[٦] في الشرب بعد الطواف، وفيه: «فشرب منه، وصب على وجهه ورأسه».

(١) الأمالي في آثار الصحابة، لعبد الرزاق الصنعاني (١/ ٥٤-٥٥).
(٢) المرجع السابق.
(٣) انظر: اتفاق المباني وافتراق المعاني (١/ ٢٣٦)، النهاية (١/ ١٥٤)، غريب الحديث، لأبي عبيد (٢/ ٢٨٠).
(٤) أخبار مكة (٢/ ٥٨).
(٥) سبق تخريجه (ص٨٧).
(٦) انظر: (ص٦٢).

ومما يجدر التنبيه إليه أنه وإن كان الوضوء بماء زمزم والصب على الرأس والجسد منه جائزًا إلا أنه لا ينبغي التساهل في استعماله داخل الحرم بحجة جواز ذلك دون مراعاة النظافة والمحافظة على ساحات الحرم وأروقته من التبلل بالماء؛ لما يفضي إليه التساهل في ذلك من إيذاء المصلين بابتلال الأماكن بالماء -وخاصة المفروشة منها بالسجاد- أو التعرض للانزلاق والسقوط، فلا بد عند الاضطرار للوضوء داخل الحرم من أخذ الحيطة، وقصد الأماكن المخصصة للوضوء التي في أطراف المسجد دون المخصصة للشرب الموزعة داخل المسجد صيانة لبيت الله الحرام واحترامًا لقاصديه، وحرصًا على سلامتهم.

وأما الاغتسال فالأمر فيه على الإباحة؛ إذ لم يرد في السنة النهي عن ذلك، وما ورد من نهي العباس أو ابنه عبد الله عن الاغتسال بماء زمزم فالمراد به -والله أعلم-: النهي عن الاغتسال عند البئر؛ لما في ذلك من تساهل جهلة الناس في كشف العورات، أوعدم التحرز من النجاسات، أو لينزه المسجد أن يغتسل فيه من الجنابة[(١)].

ويؤيد ذلك ما أخرجه الأزرقي[(٢)] بسنده عن زر بن حبيش قال: رأيت عباس بن عبد المطلب في المسجد الحرام وهو يطوف حول زمزم، يقول: لا أحلها لمغتسل، وهي لمتوضئ وشارب حل وبل. قال سفيان: يعني لمغتسل فيها، وذلك أنه وجد رجلًا من بني مخزوم وقد نزع ثيابه وقام يغتسل من حوضها عريانًا.

(١) انظر: غريب الحديث، لأبي عبيد (٤/ ٢٧)، البداية والنهاية (٢/ ٢٤٧).

(٢) أخبار مكة (٢/ ٥٨)، وانظر: مصنف عبد الرزاق (٥/ ١١٤)، وذكر ابن كثير في البداية والنهاية (٢/ ٢٧٤) هذه الرواية وبإسناد صحيح عن عبد الرحمن بن علقمة أنه سمع ابن عباس يقول ذلك، وقال: وهذا صحيح إليها، يعني: عباسًا، وابن عباس.

وأخرجه أيضًا الفاكهي[١] بسنده، باب: ذكر تحريم العباس بن عبد المطلب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ زمزم وابنه من بعده عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا على المغتسل فيها. عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: إن رجلًا من بني مخزوم من آل المغيرة اغتسل في زمزم، فوجد من ذلك ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وجدًا شديدًا، وقال: لا أحلها لمغتسل، وهي لشارب ومتوضىء حِل وبل. قال سفيان: يعني في المسجد. وإسناده صحيح[٢].

وقد سبق أن هذا القول قاله عبد المطلب عند حفر زمزم.

قال النووي عند ذكره جواز الوضوء والاغتسال بماء زمزم: «ودليلنا النصوص الصحيحة الصريحة المطلقة في المياه بلا فرق، ولم يزل المسلمون على الوضوء منه بلا إنكار، ولم يصح ما ذكروه عن العباس، بل حكي عن أبيه عبد المطلب، ولو ثبت عن العباس لم يجز ترك النصوص به، وأجاب أصحابنا بأنه محمول على أنه قاله في وقت ضيق الماء لكثرة الشاربين»[٣].

وذكر ابن كثير أن الصحيح أن القائل هو عبد المطلب، فإنه هو الذي جدد حفر زمزم، ثم ذكر رواية العباس وابنه عبد الله، وقال: «هذا صحيح إليهما، وكأنهما يقولان ذلك في أيامهما على سبيل التبليغ والإعلام بما اشترطه عبد المطلب عند حفره لها، فلا ينافي ما تقدم»[٤].

(١) أخبار مكة، للفاكهي (٢/ ٦٣).
(٢) انظر: شرح الزاد، للحمد (١/ ٣١).
(٣) المجموع، للنووي (١/ ١٣٥).
(٤) البداية والنهاية (٢/ ٢٤٧).

على أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يُملك بني العباس زمزم، بل جعل لهم أمر الاهتمام بالسقاية بما يخدم الحاج والمعتمر، ويصون المسجد عما يستقبح من الأقذار الحسية والمعنوية، وليس قول أحدهم حجة في المنع من الاغتسال بماء زمزم على الوجه المشروع.

وأما الاستنجاء به فيكره إلا عند الضرورة، يقول الفاسي: «وينبغي توقي إزالة النجاسة به وخصوصًا مع وجود غيره، وخصوصًا في الاستنجاء به، فقد قيل: إنه يورث الباسور، ويقال إن ذلك جرى لمن استنجى به، وجزم المحب الطبري بتحريم إزالة النجاسة به وإن حصل به التطهير»[(١)].

وقال ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «يجوز له الوضوء منها، ويجوز أيضًا الاستنجاء منها، والغسل من الجنابة إذا دعت الحاجة إلى ذلك، وقد ثبت عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه نبع الماء من بين أصابعه، ثم أخذ الناس حاجتهم من هذا الماء ليشربوا وليتوضؤوا وليغسلوا ثيابهم وليستنجوا، كل هذا واقع. وماء زمزم إن لم يكن مثل الماء الذي نبع من بين أصابع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يكن فوق ذلك، فكلاهما ماء شريف، فإذا جاز الوضوء والاغتسال والاستنجاء وغسل الثياب من الماء الذي نبع من بين أصابعه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهكذا يجوز من ماء زمزم»[(٢)].

ولا شك أن هذا الجواز مقيد -كما سبق- بالتزام الآداب الواجبة عند الاغتسال من التستر وعدم إيذاء الآخرين. وقد كان يحدث -للأسف- إلى عهد قريب عندما كانت بئر زمزم تحت سطح المطاف صور منافية للآداب من تجرد البعض من معظم ثيابه للاغتسال بماء زمزم أمام الناس، وهذا الوضع الخاطئ هو الذي يتنزل عليه كلام عبد المطلب أو العباس دون من يغتسل به على الوجه المشروع.

(١) شفاء الغرام (١/ ٤٢٥).

(٢) فتاوى إسلامية، جمع وترتيب محمد بن عبد العزيز المسند (٥/ ١١١).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المطلب الرابع

مشروعية غسل الكعبة بماء زمزم

دلَّت السنة على جواز غسل الكعبة بماء زمزم، وقد غسل به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الكعبة يوم فتح مكة.

أخرج ابن أبي شيبة[(١)] عن عبيد الله بن موسى أخبرنا موسى بن عبيدة عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر: «أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دخل مكة حين دخلها وهو مُعتجر بشقة بُرد أسود، فطاف على راحلته القصواء في يده محجن يستلم به الأركان. قال: قال ابن عمر: فما وجدنا لها مناخًا في المسجد حتى نزل على أيدي الرجال، ثم خرج بها حتى أنيخت في الوادي، ثم خطب الناس على رجليه، فحمد الله وأثنى عليه بما هو له أهل، ثم قال: أيها الناس، إن الله قد وضع عنكم عُبيَة الجاهلية[(٢)] وتعظمها بآبائها، الناس رجلان: بر تقي كريم على الله، وكافر شقي هين على الله. أيها الناس، إن الله يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ﴾ [الحجرات:١٣] أقول هذا وأستغفر الله لي ولكم. قال: ثم عدل إلى جانب المسجد، فأُتي بدلو من ماء زمزم فغسل منها وجهه، ما تقع منه قطرة إلا في يد إنسان إن كانت قدر ما يحسوها حساها وإلا مسح بها، والمشركون ينظرون. فقالوا: ما رأينا ملكًا قط أعظم من اليوم، ولا قومًا أحمق من اليوم، ثم أمر بلالًا فرقى على ظهر الكعبة فأذّن بالصلاة، وقام المسلمون فتجردوا الأزر، وأخذوا الدلاء، وارتجزوا

(١) المصنف (٧/ ٤٠٥-٤٠٦).

(٢) عبية الجاهلية -بضم العين المهملة وكسرها، وياء مفتوحة مشددة-: فخرها، وكبرياؤها. انظر: النهاية (٣/ ١٦٩)، غريب الحديث، للخطابي (١/ ٢٩٠).

على زمزم يغسلون الكعبة، ظهرها وبطنها، فلم يدعوا أثرًا من المشركين إلا محوه أو غسلوه[١]». ورجاله ثقات إلا موسى بن عبيدة ضعيف[٢]، لكن تابعه موسى ابن عقبة وهو ثقة[٣]. عند ابن حبان[٤] عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مختصرًا، وإسناده صحيح[٥]. وتابع كلاً من موسى بن عبيدة وموسى بن عقبة عبد الله بن جعفر عند الترمذي[٦] عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مختصرًا.

وأخرج الأزرقي[٧] بسنده عن ابن أبي نجيح عن أبيه قال: -وذكر قصة بناء قريش للبيت...- فلما كان يوم فتح مكة دخل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأرسل الفضل بن العباس بن عبد المطلب، فجاء بماء زمزم، ثم أمر بثوب فبُلّ بالماء، وأمر بطمس تلك الصور فطُمست....

وإسناده ضعيف؛ لأن ابن أبي نجيح لم يدرك زمن الجاهلية، ولا زمن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما أدرك آخر زمن الصحابة؛ فهو منقطع، وفي إسناده مسلم بن خالد الزنجي، قال ابن حجر في التقريب[٨]: «صدوق، كثير الأوهام».

(١) «فمن هنا جرت العادة بغسل الكعبة من ذلك التاريخ إلى اليوم، وهي تُغسل في العام مرتين بماء زمزم مضافًا إليه ماء الورد، ثم يطيبونها بالعطر، ويبخرونها بالعود والعنبر والند، وغالبًا يكون ذلك بحضور ولاة الأمور، وكبار رجال الدولة». المنتقى من بطون الكتب، لمحمد إبراهيم الحمد (١/ ١٣٦)، نقلًا عن كتاب: مقام إبراهيم، لمحمد طاهر الكردي.

(٢) انظر: التقريب (ص٥٥٢).

(٣) انظر: التقريب (ص٥٥٢).

(٤) صحيح ابن حبان (٩/ ١٣٧)، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح.

(٥) انظر: السلسلة الصحيحة (٦/ ٣٠٢)، حديث: (٢٨٠٣).

(٦) سنن الترمذي (٥/ ٣٨٩). وقال الألباني: صحيح.

(٧) أخبار مكة (١/ ١٦٥)، وانظر: شرح عمدة الفقه، لابن تيمية (٣/ ٤١٨).

(٨) (ص٥٢٩). وقال ابن المديني: ليس بشيء. وقال البخاري: منكر الحديث، يكتب حديثه، ولا يحتج به. وذكره ابن حبان في الثقات. انظر: تهذيب التهذيب (١٠/ ١٢٩).

المطلب الخامس

مشروعية غسل الموتى بماء زمزم

يشرع غسل الموتى بماء زمزم إذا فُرغ من غسل الميت وتنظيفه، تبركًا بهذا الماء الشريف.

أخرج الفاكهي[(١)] بسنده في باب ذكر غسل أهل مكة الموتى بماء زمزم لبركته وفضله عن ابن أبي مليكة قال: كنت من أول من بشر أسماء بالإذن في إنزال عبد الله ابن الزبير. قال: فانطلقنا إليه، فما تناولنا منه شيء إلا تابعنا، قال: وقد كانت أسماء وضع لها مركن فيه ماء زمزم وشبّ يماني، فجعلنا نناولها عضوًا عضوًا فتغسله، ثم نأخذه منها فنضعه في الذي يليه، فلما فرغت منه أدرجناه في أكفانه، ثم قامت فصلت عليه، وكانت تدعو: اللهم، لا تمتني حتى توليني جنته[(٢)]، فما أتت عليها جمعة حتى ماتت. وأهل مكة على هذا إلى يومنا، يغسلون موتاهم بماء زمزم، إذا فرغوا من غسل الميت وتنظيفه جعلوا آخر غسله بماء زمزم تبركًا به. اهـ[(٣)].

(١) أخبار مكة (٢/ ٤٧ – ٤٨)، وإسناده حسن.

(٢) أي: ستره في قبره، والله أعلم.

(٣) وما نقل عن ابن شعبان من المالكية منعه غسل الموتى بماء زمزم فهو على الكراهة، بناء على القول بنجاسة الميت؛ لكراهة استعمال زمزم في إزالة النجاسات، وإلا فالمذهب لا يمنع من ذلك، فالقول بمنعه مخالف للمذهب، فيجوز الغسل به إذا لم يكن على الأعضاء نجاسة، بل هو أولى لما يرجى من بركته. انظر: شرح مختصر خليل، للخرشي (٥/ ٣٥٧)، مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل، للطرابلسي المغربي (١/ ٦٥)، حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب، للعدوي (١/ ٤٨٨).

المطلب السادس

مشروعية تنظيف بئر زمزم ونزحها

يشرع غسل بئر زمزم ونزحها وتنظيف البئر عند الحاجة إلى ذلك.

أخرج أبو داود[(١)] بسنده عن عبد الرحمن بن سابط عن العباس بن عبد المطلب أنه قال لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إنا نريد أن نكنس زمزم؛ فإن فيها من هذه الجِنان -يعني الحيات الصغار-، فأمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقتلهن.

قال المنذري: «رواه أبو داود، وإسناده صحيح، إلا أن عبد الرحمن بن سابط ما أراه سمع من العباس»[(٢)]، وقال المقدسي: «إسناده صحيح»[(٣)]، وقال الألباني: «ضعيف»[(٤)]، وقال مرة: «صحيح إن كان ابن سابط سمع من العباس»[(٥)].

ومعنى نكنس: أي نخرج منها الكُناسة -بالضم- وهي: الزبالة، وكل ما يكنس.

والجِنان -بكسر الجيم-: الحيات. ومن هذه تبعيضية، أي: إن فيها بعض هذه الحيات، وقيل: هي الدقيقة الخفيفة، وقيل: الدقيقة البيضاء. وإنما أمر بقتلهن؛ لأنه ما كان يمكن كنسها إلا بقتلهن[(٦)].

(١) سنن أبي داود، ك: الأدب، باب في قتل الحيات (٤/ ٣٦٣)، وانظر: أخبار مكة، للفاكهي (٢/ ٦٦).
(٢) الترغيب والترهيب (٣/ ٣٨١)، والأقرب أنه لم يسمع من العباس كما قال المنذري، والله أعلم.
(٣) الأحاديث المختارة، للمقدسي (٨/ ٣٧٢).
(٤) ضعيف الترغيب والترهيب (٢/ ١٤٢).
(٥) صحيح سنن أبي داود، للألباني (١١/ ٢٥١)، حديث: (٥٢٥١).
(٦) انظر: النهاية (١/ ٣٠٨)، عون المعبود (١٤/ ١١٠)، مرقاة المفاتيح (٨/ ٦٤)، الترغيب والترهيب (٣/ ٣٨٢).

وورد أن ابن عباس وابن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أمرًا بنزح ماء زمزم حين مات فيها زنجي، وكان ذلك بمحضر من الصحابة، ولم ينكر عليهما أحد.

أخرج البيهقي[(١)] بسنده عن محمد بن سيرين أن زنجيًا وقع في زمزم -يعني: فمات- فأمر به ابن عباس فأُخرج، وأمر بها أن تُنزح. قال فغلبتهم عين جاءتهم من الركن، فأمر بها فدست بالقباطي[(٢)] والمطارف[(٣)] حتى نزحوها، فلما نزحوها انفجرت عليهم.

ورواه ابن أبي عروبة عن قتادة: أن زنجيًا وقع في زمزم، فأمرهم ابن عباس بنزحه. وهذا بلاغ بلغهما، فإنهما لم يلقيا ابن عباس ولم يسمعا منه، ورواه جابر الجعفي مرة عن أبي الطفيل عن ابن عباس، ومرة عن أبي الطفيل نفسه: أن غلامًا وقع في زمزم فنزحت، وجابر الجعفي لا يحتج به، ورواه ابن لهيعة عن عمرو بن دينار، وابن لهيعة لا يحتج به[(٤)]. قال الزعفراني: قال أبو عبد الله الشافعي: لا نعرفه عن ابن عباس، وزمزم عندنا ما سمعنا بهذا! وابن سيرين لم ير ابن عباس؛ فهو مرسل[(٥)].

وقال ابن التركماني: «ذكر البيهقي في الخلافيات عن شعبة أنه قال: أحاديث ابن سيرين عن ابن عباس إنما من عكرمة ولم يسمع من ابن عباس... انتهى كلامه.

(١) السنن (١/ ٢٦٦)، وأخرجه الدارقطني في السنن، ك: الطهارة، باب البئر إذا وقع فيها حيوان (١/ ٣٣)، وانظر: معرفة السنن والآثار، للبيهقي (١/ ٣٣٢)، وانظر: نصب الراية (١/ ١٢٨).

(٢) القباطي: جمع قبطية، وهي ثوب من ثياب مصر رقيقة بيضاء. انظر: النهاية (٤/ ٦).

(٣) المطارف: جمع مطرف، وهو رداء من خز مربع ذو أعلام. انظر: لسان العرب (٩/ ٢٢٠).

(٤) هكذا قال البيهقي، والصواب: أن فيه تفصيلًا. انظر: ترجمته في التهذيب (٥/ ٣٧٣-٣٧٩).

(٥) انظر: مرقاة المفاتيح (٢/ ١٦٤).

فإذا أرسل ابن سيرين عن ابن عباس وكان الواسطة بينهما ثقة وهو عكرمة كان الحديث محتجًّا به، وفي التمهيد لابن عبد البر: مراسيل ابن سيرين صحاح كمراسيل سعيد بن المسيب»[١].

وأخرج ابن أبي شيبة[٢] بسنده عن عطاء: أن حبشيًا وقع في زمزم فمات، فأمر ابن الزبير أن يُنزف ماء زمزم، قال فجعل الماء لا ينقطع، قال: فنظروا فإذا عين تنبع من قِبل الحجر الأسود. فقال ابن الزبير: حسبكم. وهو سند صحيح[٣]، وعطاء سمع من ابن الزبير بلا خلاف[٤]، وقال ابن الهمام: «سنده صحيح»[٥].

ومال البيهقي إلى تضعيف قصة الزنجي بأثر رواه بسنده[٦] عن سفيان بن عيينة، قال: أنا بمكة منذ سبعين سنة، لم أر أحدًا صغيرًا ولا كبيرًا يعرف حديث الزنجي الذي قالوا إنه وقع في زمزم، ما سمعت أحدًا يقول: نزح زمزم، وذكر مثله عن الشافعي. ولعل حجة من ذهب لتضعيف وإنكار هذه القصة[٧] ما رواه ابن عباس مرفوعًا: «**الماء لا ينجسه شيء**»، ولا يفعل خلاف ما رواه، إضافة إلى الآثار الواردة في نعت زمزم أنها لا تنزح ولا تذم، واستبعاد عدم معرفة الشافعي

(١) الجوهر النقي، لابن التركماني (١/ ٢٦٦)، وانظر: نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية (١/ ١٢٩).
(٢) المصنف (١/ ١٥٠).
(٣) مرقاة المفاتيح (٢/ ١٦٤).
(٤) الجوهر النقي (١/ ٢٦٧).
(٥) فتح القدير (شرح الهداية للمرغيناني)، لابن الهمام (١/ ٦١).
(٦) السنن (١/ ٢٦٦)، انظر: الدراية في تخريج أحاديث الهداية (١/ ٦٠).
(٧) انظر: سنن البيهقي (١/ ٢٦٦)، مرقاة المفاتيح (٢/ ١٦٤)، المجموع (١/ ١١٦)، تحفة الأحوذي (١/ ١٧٨).

وابن عيينة بهذه الحادثة التي من شأنها أن تشيع في الناس، ولذا ذكر هؤلاء أنه على تقدير صحة هذه القصة أن نزح زمزم لم يكن للنجاسة، وإنما للتنظيف استحبابًا.

ورد ابن التركماني على من أنكر حديث الزنجي، فقال: «قد عُرف هذا الأمر، وأثبته أبو الطفيل وابن سيرين وقتادة ولو أرسلاه، وعمرو بن دينار وعطاء، والمثبت مقدم على النافي خصوصًا مثل هؤلاء الأعلام، ولا يلزم من عدم سماع من لم يدرك ذلك الوقت وعدم من يعرفه عدم هذا الأمر في نفسه، وليس فيه أن ابن عباس وابن الزبير قدرا على استئصال الماء بالنزح حتى يكون مخالفًا للآثار التي ذكرها أبو عبيد، بل صرح في رواية ابن أبي شيبة بأن الماء لم ينقطع، وفي رواية البيهقي بأن العين غلبتهم حتى دُست بالقباطي والمطارف»[(١)]، «ثم إنهما لم يدركا ذلك الوقت بينهما وبينه قريب من مائة وخمسين سنة، وكان إخبار من أدرك الواقعة وأثبتها أولى من قولهما»[(٢)]. وبذا تتأيد رواية ابن عباس من طريق ابن سيرين الصحيحة بالروايات الأخرى في ذلك.

وهذه الحادثة لا تتعارض مع وصف بئر زمزم بأنها لا تنزح ولا تذم، وتبين إباحة نزحها وتنظيفها عند الحاجة، وتؤكد أن ماء زمزم وإن نُزح لأي طاريء فإنه لا يفنى ولا يزول[(٣)].

---

(١) الجوهر النقي (١/ ٢٦٧).

(٢) نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية (١/ ٢٥٧)، وانظر: فتح القدير لابن الهمام (١/ ٦١).

(٣) يقول المهندس يحيى كوشك: «يتبين من الروايات التاريخية السابقة أنه لم يتم تنظيف بئر زمزم إلا مرات قليلة وللضرورة القصوى، فبئر زمزم ليست كغيرها من الآبار التي يمكن وقف استعمالها لفترة قد تطول أو تقصر لتنظيفها وإخراج ما بها من طين أو مخلفات، فما من زائر أو حاج أو معتمر أو حتى من المواطنين والمقيمين إلا وكان شرب ماء زمزم من أهم الأشياء التي يحرص عليها. =

= وقد جرى تنظيف بئر زمزم مرتين في عصرنا الحاضر... عام ١٣٩٩هـ... وبعد أن تمت عملية استخراج ما في البئر من مخلفات ومواد طينية بدأنا في عملية تنظيف حوائط البئر، وهي الجزء الصخري والأحجار التي فيها منابع البئر والجزء المليس، وكان الغواصان يقومان بهذا العمل وهما داخل الماء باستخدام فُرش من السلك، وكنا نترك المواد الموجودة في الحوائط تترسب في قاع البئر ثم نقوم بعد ذلك بإخراجها... انتهينا من أعمال تنظيف بئر زمزم وإخراج ما في قاعه من مخلفات وطمى في الأيام الأولى من شهر شعبان عام ١٣٩٩هـ... وفي محرم عام ١٤٠٠هـ بدأنا بأخذ عينات من مياه البئر من ارتفاع متر واحد وثلاثة أمتار بواسطة الغواصين، وحللت العينات ميكروبيولوجيًا... ونتيجة لهذا الفحص تأكد لنا حدوث تلوث فعلي بمعدل كبير، وتم منع استخدام مياه البئر، وأصبح من الضروري ضخ المياه الموجودة في البئر، وغسيل جدرانه من الداخل، وتعقيمها بمواد مطهرة، ومن الأشياء الغريبة التي صادفناها أن المهندس سامي عنقاوي والدكتور عبد الحافظ سلامة شربا من مياه زمزم قبل ظهور نتائج الفحوصات المخبرية التي أجريت عليها بالرغم من أن هذه النتائج أثبتت بعد ظهورها أن هناك تلوثًا فعليًا بمعدل كبير في مياه زمزم إلا أنه لم يحدث أي شيء للمهندس سامي عنقاوي ولا للدكتور عبد الحافظ سلامة، واستمرا في شرب مياه زمزم، وشرب معهما أكثر من شخص بالرغم من أننا كنا نحظر على العاملين أو الحجاج الشرب من هذه المياه... وبدأ تشغيل المضخات الواحدة بعد الأخرى، وعندما اشتغلت المضخات الأربع بمعدل وصل إلى ٨٠٠٠ لتر/ دقيقة انخفض منسوب المياه داخل البئر وظهرت المصادر الرئيسية للبئر، ولن أنسى ما حييت هذا المنظر الرهيب. كانت المياه تتدفق من هذه المصادر بكميات كبيرة لم يكن يتخيلها أحد، وكان صوت المياه -وهي تندفع بقوة- يصم الآذان». انظر: زمزم، ليحيى كوشك (ص٩٦-٢٠٠).

الفصل الثالث

أحاديث ضعيفة في ماء زمزم

الفصل الثالث

أحاديث ضعيفة في ماء زمزم

في هذا الفصل تنبيه بذكر بعض الأحاديث الضعيفة المشتهرة في ماء زمزم، والتي أخذ بها بعض العامة، وعملوا بها جهلًا منهم بضعفها.

١- حديث: «**من طاف بالبيت سبعًا، وصلى خلف المقام ركعتين، وشرب من ماء زمزم غفر الله له ذنوبه كلها بالغة ما بلغت**».

قال السيوطي: «أخرجه الحميدي وابن النجار عن جابر بن عبد الله»[(١)]، وقال الهيثمي: «حديث ضعيف، رواه الحميدي في فضائل مكة»[(٢)]. وقال السخاوي: «ولا يصح باللفظين، وقد ولع به العامة كثيرًا لا سيما بمكة بحيث كتب على بعض جدرها الملاصق لزمزم، وتعلقوا في ثبوته بمنام وشبهه مما لا نثبت الأحاديث النبوية بمثله، مع العلم بسعة فضل الله والترجي لما هو أعلى وأغلى»[(٣)]. وأخرجه ابن شاهين[(٤)]، وفي إسناده إسحاق بن بشر، وهو متروك، وقيل: كذاب[(٥)].

٢- حديث: «**خمس من العبادة: النظر في المصحف، والنظر إلى الكعبة، والنظر إلى الوالدين، والنظر في زمزم وهي تحط الخطايا، والنظر في وجه العالم**».

(١) الدر المنثور (١/ ٢٩٣).
(٢) فتاوى ابن حجر الهيثمي (١/ ٢١٤).
(٣) المقاصد الحسنة (١/ ٢١٩)، وانظر: الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، للشوكاني (١/ ٥٠)، المصنوع في معرفة الحديث الموضوع، للهروي (١/ ٢٥)، النخبة البهية في الأحاديث المكذوبة على خير البرية، للأمير المالكي (١/ ١٢١).
(٤) الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك، لابن شاهين (١/ ٣٦٩).
(٥) انظر: لسان الميزان (١/ ٣٥٤).

أخرجه الفاكهي[١] بسنده عن مكحول مرفوعًا، وهو مرسل، وفي إسناده إسحاق بن إبراهيم الطبري، قال عنه الذهبي: «منكر الحديث»[٢]، وعزاه السيوطي[٣] إلى الدارقطني، وذكره في الجامع[٤]، ولم يذكر اسم الصحابي. وقال المناوي: «عن كذا في خط المؤلف وبيّض للصحابي»[٥].

وقال الألباني: «ضعيف»[٦]، وقال: «لم يذكر الصحابي المروي عنه هذا الحديث»[٧].

٣- حديث: «**ماء زمزم شفاء من كل داء**». أخرجه الديلمي[٨].

قال السخاوي: «أخرجه الديلمي عن صفية وعن ابن عمر وابن عمرو، وإسناد كل من الثلاثة واه، فلا عبرة بها»[٩]. وحكى المناوي[١٠] عن ابن حجر قوله: «هي -يريد: صفية راوية الحديث- غير منسوبة، وسنده ضعيف جدًّا»، وقال السيوطي: «سنده ضعيف جـدًّا»[١١]، ورمز له بالضعف في الجامع[١٢].

(١) أخبار مكة، للفاكهي (٢/ ٤١).
(٢) المغني في الضعفاء (١/ ٦٧).
(٣) الدر المنثور (٤/ ١٥٥). ولم أجده في السنن للدارقطني، ولا في الأفراد له.
(٤) الجامع الصغير (٢/ ٧)، وعزاه للدارقطني والنسائي، ولم أجده فيهما.
(٥) التيسير بشرح الجامع الصغير (١/ ٥٢٢).
(٦) إزالة الدهش والوله (١/ ١٧٢).
(٧) صحيح وضعيف الجامع (١٤/ ٣٩٦)، حديث: (٦٥٩٩).
(٨) الفردوس بمأثور الخطاب، للديلمي الملقب الكيا (٤/ ١٥٢)، حديث رقم (٦٤٧١).
(٩) المقاصد الحسنة (١/ ١٩١).
(١٠) فيض القدير (٥/ ٥١٧)، وانظر: أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب، لمحمد بن درويش الحوت الشافعي (١/ ٢٤١).
(١١) الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة (١/ ١٦).
(١٢) الجامع الصغير (٢/ ٢٦٢).

وقال الألباني: «ضعيف»[١]، وقال مرة: «إسناده ضعيف جدًّا»[٢].

٤- حديث: «**التضلع من ماء زمزم براءة من النفاق**».

أخرجه الأزرقي[٣] في تاريخ مكة عن ابن عباس، قال الألباني: «ضعيف»[٤]، وقال مرة: «موضوع»[٥].

٥- حديث: «كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أراد أن يُتحف الرجل بتُحفة سقاه من ماء زمزم».

أخرجه أبو نعيم[٦] بسنده عن ابن عباس، وقال: هذا حديث غريب من حديث منصور ومجاهد وشعبة، ورمز له السيوطي في الجامع الصغير بالضعف[٧]، وقال الألباني: «ضعيف»[٨].

٦ - حديث: «**لا يجتمع ماء زمزم ونار جهنم في جوف عبد أبدًا، وما طاف عبد بالبيت إلا وكتب الله له بكل قدم مائة ألف حسنة**».

---

(١) السلسلة الضعيفة (٩/ ٤٠٩)، حديث: (٤٤٠٧).
(٢) إزالة الدهش والوله (١/ ٩٨)، ضعيف الجامع (٢٤/ ٢٥٦)، حديث: (٤٩٧١).
(٣) أخبار مكة (٢/ ٥٢).
(٤) إزالة الدهش والوله (١/ ١٦٩).
(٥) السلسلة الضعيفة (٦/ ١٨٣)، حديث: (٢٦٨٢)، صحيح وضعيف الجامع (١٤/ ١٣٤).
(٦) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد الأصبهاني (٣/ ٣٠٤)، وانظر: طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، لعبد الله بن محمد بن جعفر الأنصاري (٢/ ٤٨).
(٧) الجامع الصغير (٢/ ١٧٨).
(٨) انظر: السلسلة الضعيفة (٩/ ١٦٦)، حديث: (٤١٦٥)، إزالة الدهش والوله (١/ ١٦٨)، ضعيف الجامع (٢٠/ ٣٨٥).

أخرجه الديلمي[١] عن ابن عباس، وفي إسناده: مقاتل بن سليمان، وهو كذاب[٢].

٧ – حديث: «**زمزم خفقة من جناح جبريل**».

أخرجه الديلمي في مسند الفردوس عن عائشة[٣]، وهو ضعيف[٤].

٨ – حديث: «إن الخضر عَلَيْهِ السَّلَامُ في البحر، واليسع عَلَيْهِ السَّلَامُ في البر، يجتمعان كل ليلة عند الردم الذي بناه ذو القرنين بين الناس وبين يأجوج ومأجوج، ويحجان، ويعتمران كل عام، ويشربان من زمزم شربة تكفيهما إلى قابل».

أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده عن أنس[٥]، قال السيوطي: «سنده واه»[٦]، ورمز له بالضعف في الجامع[٧]. وقال ابن حجر: «ضعيف جدًّا»[٨]. وقال البوصيري: «هذا إسناد ضعيف لجهالة بعض رواته»[٩]. وقال في كنز العمال: «وفيه أبان وعبد الرحيم بن واقد متروكان»[١٠]. وقال الألباني: «ضعيف جدًّا».

(١) مسند الفردوس (٥/ ١٥٥)، حديث رقم (٧٧٩٩).

(٢) انظر: الفوائد المجموعة، للشوكاني (١/ ١١٢)، تذكرة الموضوعات، لطاهر الفتني الهندي (١/ ٣٣)، تنزيه الشريعة المرفوعة، لأبي الحسن علي بن محمد الكناني (٢/ ١٧٣).

(٣) الفردوس (٢/ ٢٩٧)، حديث: (٣٣٥٤).

(٤) انظر: السلسلة الضعيفة (٨/ ١٦٩)، حديث: (٣٦٦٧)، إزالة الدهش والوله (١/ ٨٦)، صحيح وضعيف الجامع (١٥/ ١٤١)، حديث رقم (٦٩١٩).

(٥) مسند الحارث، للحارث بن أبي أسامة (٣/ ٤٨٢).

(٦) الدر المنثور (٥/ ٤٣٤).

(٧) الجامع الصغير (١/ ٣٩١).

(٨) المطالب العالية (١٤/ ٢٧٨)، وانظر: الفتح (٦/ ٤٣٣-٤٣٥)، الإصابة (٣/ ١٢١)، لسان الميزان (٣/ ١٦٦)، الدر المنثور (٥/ ٤٣٤)، الزهر النضر في أخبار الخضر، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (١/ ١٠٦).

(٩) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (٨/ ١٤٦).

(١٠) كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلاء الدين علي الهندي (١٢/ ٣٤).

هذا وقد وردت أخبار في فضل ماء زمزم ذكرها بعض المؤرخين، إما بأسانيد ضعيفة أو مجرد أقوال بلا أسانيد، منها ما قاله الضحاك بن مزاحم: إن ماء زمزم يذهب الصداع، ومنها أن المياه العذبة ترفع وتغور قبل يوم القيامة إلا ماء زمزم، قاله الضحاك أيضًا، ومنها: أن ماءها يحلو ويزيد ليلة النصف من شعبان ويطيب، ومنها: أن ماءها يكثر في ليلة النصف من شعبان كل سنة حتى يفيض البئر بالماء، ومنها: أن من حثا على رأسه من ماء زمزم لم يصبه ذلة[1]. ولم أقف على أسانيد ثابتة لشيء منها، والله تعالى أعلم.

(١) انظر: شفاء الغرام (١/ ٤٢٢-٤٢٤)، أخبار مكة، للأزرقي (١/ ٣١٤).

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على أشرف الخلق نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن والاه.

يمكن إجمال ما ورد في هذا البحث فيما يأتي:

١- كانت بداية ظهور ماء زمزم غوثًا لإسماعيل بن إبراهيم عَلَيْهِمَا ٱلسَّلَامُ حين تركه أبوه في مكة بواد غير ذي زرع، ونفد ما مع أمه من الماء، فضرب جبريل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ برجله مكان بئر زمزم؛ فانفجر الماء.

٢- دعا إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ بالبركة في ماء زمزم حين زار إسماعيل بعد ما كبُر، وقال: «**اللهم، بارك لهم في اللحم والماء**».

٣- عندما أفسدت قبيلة جُرهم في الحرم وتهاونت بحرمة البيت تفرق شملهم، ونضب ماء زمزم، ودُرس مكان البئر.

٤- لما جاءت قبيلة خزاعة وسكنت الحرم ووليت أمر الكعبة بوأ الله لعبد المطلب مكان البئر، وأُمر بحفرها برؤيا رآها، وتم له ذلك.

٥- أصبحت زمزم دون غيرها من الآبار مشرب الحاج؛ لمكانها من البيت والمسجد، وولي أمر السقاية عبد المطلب، وبعده ولده العباس، حتى قام الإسلام وأقرها النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيده يوم فتح مكة، ولما مات وليها ولده عبد الله بن العباس.

٦- أخبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن ماء زمزم يقوم مقام الطعام، وهو يشبع شاربه كما يشبعه الطعام، وقد اغتذى به أبو ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شهرًا لا يتناول غيره حتى كثر لحمه وزاد سمنه؛ وقد قال ابن عباس: كنا نسمي زمزم شبّاعة.

٧- ماء زمزم يقوي القلب، ويطمئن النفس، ويسكن الروع، فقد غسل به جوف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرتين، مرة في صغره؛ لينشأ على أكمل الأحوال من العصمة من الشيطان، ومرة عند المعراج؛ ليتأهب للمناجاة ومشاهدة الملكوت الأعلى، وقد كان قلب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أزكى القلوب وأقواها، وأنقاها وأتقاها.

٨- من بركة ماء زمزم أن فيه من ريق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حيث مجّ في الدلو الذي شرب منه ماء زمزم ثم أُهريق في البئر، فازداد بركة على بركة، ومعلوم ما جعل الله تعالى في ريقه الشريف من بركة ومزايا ومعجزات.

٩- من شرب ماء زمزم بإخلاص لمطلوب ناله بإذن الله لحديث: «**ماء زمزم لما شرب له**»، وهو حديث حكم المحدثون عليه بالصحة، وبعضهم بالحسن.

١٠- من بركة ماء زمزم أنه شفاء، حيث أرشد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمته إلى التداوي به من الحمى ومن غيرها، ويؤيد ذلك رواية: «**وشفاء سقم**»، ولا يحصى كم تداوى به من الحمى وغيرها في قديم الزمان وحديثه.

١١- من أهم آداب شرب ماء زمزم وأسباب نيل بركته: التعبد لله بالإيمان بما ورد في فضله، والإخلاص لله، واليقين بصدق المخبر بفضله، والدعاء عند شربه.

١٢- من آداب شرب ماء زمزم: التسمية، واستقبال القبلة، والتضلع. وقد اختلف المحدثون في الحكم على إسناد حديث التضلع، وترجح من خلال هذه الدراسة أن الحديث حسن.

١٣- من السنة الشرب من ماء زمزم بعد الطواف كما فعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكان السلف يستحبون الشرب منه بعد طواف الوداع أيضًا.

١٤- لا يتناول النهي عن الشرب قائمًا الشرب من ماء زمزم؛ لشدة الزحام وابتلال المكان عادة، بل قد قال بعض العلماء: إن شرب ماء زمزم قائمًا مستحب اقتداء بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي شرب قائمًا من ماء زمزم، وإن كان الأولى الجلوس حين يتيسر ذلك.

١٥- ورد في الحديث تقديم ابن السبيل المغترب على غيره في الشرب من ماء زمزم؛ لحاجته، وشدة شوقه إليه، وقلة مدة إقامته، بخلاف المقيم ممن هو مجاور للحرم؛ لسهولة وصوله إليه، وكثرة تزوده منه.

١٦- **من مزايا ماء زمزم:** أن السقاية به عمل صالح امتدحه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وحث على الثبات عليه، وأذن لأهل السقاية بالمبيت بمكة ليالي مِنى من أجله. وهذا العمل الصالح يشمل كل من تطوع بسقي الناس بماء زمزم، وأعان على الحصول عليه، أو الإمداد به خاصة في وقت اشتداد الحر وكثرة الزحام.

١٧- يشرع حمل ماء زمزم ونقله إلى البقاع لنيل فضله وبركته اتفاقًا، وقد فعله النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصحابته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

١٨- يشرع الوضوء بماء زمزم وصبه على الرأس والبدن، فقد ثبت أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعل ذلك، وفعله صحابته والسلف الصالح.

١٩- يجوز الاغتسال بماء زمزم، والأمر فيه على الإباحة؛ إذ لم يرد النهي عنه أو المنع منه. وما ورد من قول عبد المطلب والعباس من بعده: «لا أحلها لمغتسل»، فالمراد: الاغتسال عند البئر؛ لما يؤدي إليه ذلك من كشف العورات في المسجد، وعدم تنزيهه عن الأقذار.

٢٠- يشرع غسل الكعبة بماء زمزم، وقد فعله النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم فتح مكة.

٢١- يشرع غسل الميت بماء زمزم بعد الفراغ من تنظيفه تبركًا بهذا الماء.

٢٢- يشرع نزح بئر زمزم وتنظيفها عند الحاجة إلى ذلك، وقد حدث ذلك في عهد ابن عباس وابن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وقد تم تنظيف بئر زمزم، ونزح ماؤها مؤخرًا عام ١٤٠٠هـ، ولم ينقطع ماء زمزم بهذا التنظيف بل استمر تدفق الماء من منابعه من داخل البئر.

٢٣- وردت بعض الأحاديث الضعيفة المشتهرة في ماء زمزم، وولع بها بعض العامة، وعملوا بما فيها بغية إدراك الفضل الوارد فيها، تم ذكر ثمانية للتحذير منها.

٢٤- إن من أنواع الطب النبوي التداوي بماء زمزم من الحمى ومن غيرها، حيث أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بإبراد الحمى بماء زمزم، ولكن لم يذكر في الحديث كيفية الإبراد، ولا الأمراض التي تُعالج بماء زمزم، وهذا يحتم على علماء المسلمين

من الأطباء ونحوهم أن يبحثوا في كيفية التداوي بماء زمزم، ويجروا التجارب والبحوث والدراسات العلمية التي تبين الجوانب التطبيقية في التداوي به وتُظهر وجه الإعجاز فيه، مثل ما أُجريت البحوث العلمية في العسل، والحبة السوداء، والحجامة، وأبوال الإبل، وغيرها مما وردت به السنة الشريفة.

والله تعالى أعلم وأحكم.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا.

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية

١- ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة:٥]..... ٧٢
٢- ﴿فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي﴾ [البقرة:٢٤٩]..... ٤٣
٣- ﴿إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا﴾ [آل عمران:٧٥]..... ٩٤
٤- ﴿رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِى زَرْعٍ﴾ [إبراهيم:٣٧]..... ٥
٥- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ﴾ [الحجرات:١٣]..... ١١٨

فهرس الأحاديث النبوية

١. (ابن السبيل أول شارب -يعني: من زمزم-).....٩٧
٢. (أُتي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بدلو من زمزم، فشرب ثم توضأ...).....١١٣
٣. (أُتي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بدلو من ماء، فشرب منه...).....١١٨
٤. (استهدى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سهيل بن عمرو من ماء زمزم...).....١٠٨
٥. (التضلع من ماء زمزم براءة من النفاق).....٨٥
٦. (الحمى من فيح جهنم، فأبردوها بالماء...).....٦٦
٧. (الماء لا ينجسه شيء).....١٢٣
٨. (أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أصحابه أن يفيضوا نهارًا...).....٥٣
٩. (إن الخضر عَلَيْهِ السَّلَامُ في البحر...).....١٣٢
١٠. (أن العباس بن عبد المطلب استأذن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ...).....١٠٥
١١. (أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتي بدلو من ماء زمزم فتمضمض...).....٥١
١٢. (أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رمل ثلاثة أطواف من الحجر...).....٨٧
١٣. (أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زجر عن الشرب قائمًا).....٩٣
١٤. (أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يشرب قائمًا...).....٩١
١٥. (أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتب إلى سهيل بن عمرو...).....١٠٩
١٦. (أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن الشرب قائمًا).....٩٣
١٧. (إن آية ما بيننا وبين المنافقين...).....٨٠

١٨. (أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دخل مكة حين دخلها...).....١١٨
١٩. (أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أتاه جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ...).....٤٧
٢٠. (أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جاء إلى السقاية فاستسقى...).....١٠٣
٢١. (أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جاء إلى زمزم فنزعنا له...).....٥١
٢٢. (إن شدة الحمى من فيح جهنم...).....٦٧
٢٣. (انزعوا بني عبد المطلب، فلولا أن يغلبكم...).....٨٧
٢٤. (أول ما اتخذ النساء المنطق من قبل أم إسماعيل...).....٢١
٢٥. (ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم...).....٩٩
٢٦. (ثم أفاض رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فدعا بسجل...).....١١٢
٢٧. (ثم ركب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأفاض إلى البيت...).....٨٧
٢٨. (حريم البئر أربعون ذراعًا من حواليها...).....٩٨
٢٩. (خرجنا من قومنا غفار، وكانوا يحلون...).....٤١
٣٠. (خمس من العبادة: النظر في المصحف...).....١٢٩
٣١. (خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم...).....٤٤
٣٢. (دخل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علينا وقربة معلقة...).....٩٢
٣٣. (رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يشرب قائمًا وقاعدًا...).....٩٢
٣٤. (زمزم خفقة من جناح جبريل).....١٣٢
٣٥. (سقيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من زمزم فشرب...).....٨٩
٣٦. (عن العباس أنه قال لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إنا نريد...).....١٢١
٣٧. (فرج عن سقف بيتي وأنا بمكة...).....٤٨

٣٨. (فلما كان يوم فتح مكة دخل رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ...).....١١٩
٣٩. (كان رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إذا أراد أن يتحف الرجل...).....١١٠
٤٠. (كانت إذا أُتيت بالمرأة قد حمت...).....٦٩
٤١. (كانت تحمل ماء زمزم، وتخبر أن رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ...).....١٠٧
٤٢. (كنا عند رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فأتاه الأعرابي فقال...).....٣٥
٤٣. (كنا مع رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في صفة زمزم...).....٨٣
٤٤. (كنا نأكل على عهد رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ...).....٩١
٤٥. (كنا نشرب على عهد رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ...).....٩١
٤٦. (كنت جالسًا مع ابن عباس عند الكعبة، فأتاه أعرابي...).....١٠٥
٤٧. (لا يجتمع ماء زمزم ونار جهنم في جوف عبد...).....١٣١
٤٨. (لا يشربن أحد منكم قائمًا...).....٩٣
٤٩. (ماء زمزم شفاء من كل داء).....١٣٠
٥٠. (ماء زمزم لما شرب له، إن شربته تستشفي به...).....٥٨
٥١. (ماء زمزم لما شرب له...).....١٣٥
٥٢. (من طاف بالبيت سبعًا، وصلى خلف المقام...).....١٢٩
٥٣. (وكان أناس يكره أحدهم أن يشرب قائمًا...).....٩١

المراجع

١. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة. أحمد بن أبي بكر البوصيري (الرياض: دار الوطن ١٤٢٠هـ).
٢. اتفاق المباني وافتراق المعاني. سليمان بن بنين الدقيقي النحوي. ط١ تحقيق: يحيى عبد الرؤوف (الأردن: دار عمار).
٣. الأحاديث المختارة. محمد بن عبد الواحد الحنبلي المقدسي. ط١ تحقيق: عبد الملك بن دهيش (مكة المكرمة: مكتبة النهضة).
٤. أحكام القرآن. أبو بكر محمد بن عبد الله ابن العربي تحقيق: محمد عبد القادر عطا (لبنان: دار الفك).
٥. أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه. محمد بن إسحاق الفاكهي ط٢ تحقيق: عبد الملك بن دهيش (بيروت: دار خضر).
٦. أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار. أبو الوليد محمد بن عبد الله الأزرقي تحقيق: رشدي الصالح ملحس (بيروت: دار الأندلس ١٤١٦هـ).
٧. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل. محمد ناصر الدين الألباني. ط٢ (بيروت: المكتب الإسلامي).
٨. إزالة الدهش والوله عن المتحير في صحة حديث ماء زمزم لما شرب له. محمد ابن إدريس القادري تحقيق: زهير الشاويش. تخريج: محمد ناصر الدين الألباني ط ١ (بيروت: المكتب الإسلامي) ١٤١٤هـ-١٩٩٣ م
٩. أساس البلاغة. أبو القاسم محمود بن عمر الخوارزمي (دار الفكر ١٣٩٩هـ)

١٠. أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب. محمد بن درويش الحوت الشافعي (بيروت: دار الكتب العلمية).
١١. الإصابة في تمييز الصحابة. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. ط١ تحقيق: علي محمد البجاوي (بيروت: دار الجيل).
١٢. الأمالي في آثار الصحابة. عبد الرزاق بن همام الصنعاني. تحقيق: مجدي السيد إبراهيم (القاهرة: مكتبة القرآن).
١٣. البداية والنهاية. إسماعيل بن عمر بن كثير (بيروت: مكتبة المعارف).
١٤. بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز. الفيروز آبادي. تحقيق: محمد علي النجار (المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة)..
١٥. بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني: أحمد عبد الرحمن البنا الشهير بالساعاتي (بيروت: دار إحياء التراث العربي).
١٦. تاج العروس من جواهر القاموس. محمد مرتضى الزبيدي. تحقيق: مجموعة من المحققين (دار الهداية).
١٧. تاريخ بغداد. أبو بكر أحمد بن علي البغدادي ط١ تحقيق: بشار عواد معروف. (بيروت: دار الغرب الإسلامي)
١٨. التاريخ الكبير. محمد بن إسماعيل البخاري. تحقيق: السيد هاشم الندوي (بيروت: دار الفكر).
١٩. تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها. أبو القاسم علي بن الحسن الشافعي. تحقيق: أبو سعيد عمر بن غرامة العمري (بيروت: دار الفكر ١٩٩٥ م).

٢٠. تأويل مختلف الحديث. عبد الله بن مسلم بن قتيبة (المكتبة الشاملة)
٢١. تحرير ألفاظ التنبيه. يحيى بن شرف النووي ط١ تحقيق: عبد الغني الدقر (دمشق: دار القلم).
٢٢. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي. محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (بيروت: دار الكتب العلمية).
٢٣. تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج. عمر بن علي الأندلسي. ط١ تحقيق: عبد الله بن سعاف اللحياني (مكة المكرمة: دار حراء).
٢٤. تحفة المحتاج في شرح المنهاج. شهاب الدين أحمد بن حجر الهيثمي الأنصاري (المكتبة الشاملة).
٢٥. تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري. جمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي. ط١ تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد (الرياض: دار ابن خزيمة)
٢٦. تذكرة الحفاظ. أبو عبد الله شمس الدين محمد الذهبي. ط١ (بيروت: دار الكتب العلمية)
٢٧. تذكرة الموضوعات. طاهر الفتني الهندي (المطبعة الميمنية).
٢٨. الترغيب والترهيب. عبد العظيم بن عبد القوي المنذري ط١ تحقيق: إبراهيم شمس الدين (بيروت: دار الكتب العلمية).
٢٩. تفسير القرآن العظيم. إسماعيل بن عمر بن كثير (بيروت: دار الفكر ١٤٠١هـ).
٣٠. تقريب التهذيب. أحمد بن حجر العسقلاني. ط١ تحقيق: محمد عوامة (سوريا: دار الرشيد).

٣١. تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق: عبد الله هاشم اليماني (المدينة المنورة ١٣٨٤هـ)

٣٢. تمام المنة في التعليق على فقه السنة. محمد ناصر الدين الألباني. ط٣ (عمان: المكتبة الإسلامية، دار الراية).

٣٣. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. أبو عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البر: تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبدالكبير البكري (المغرب: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ١٣٨٧هـ).

٣٤. تنزيه الشريعة المرفوعة. أبو الحسن علي بن محمد الكناني تحقيق: عبد الله بن محمد الغماري. ط٢ (بيروت: دار الكتب العلمية).

٣٥. تهذيب الأسماء واللغات. محيي الدين النووي. ط١ تحقيق: مكتب البحوث والدراسات (بيروت: دار الفكر).

٣٦. تهذيب التهذيب. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. ط١ (بيروت: دار الفكر).

٣٧. تهذيب اللغة. أبو منصور محمد الأزهري. ط١ تحقيق: محمد عوض مرعب (بيروت: دار إحياء التراث العربي).

٣٨. التيسير بشرح الجامع الصغير. عبد الرؤوف المناوي. ط٣ (الرياض: مكتبة الإمام الشافعي).

٣٩. الثقات. محمد بن حبان بن أحمد البستي. ط١ تحقيق: السيد شرف الدين أحمد (بيروت: دار الفكر).

٤٠. جامع التحصيل في أحكام المراسيل. أبو سعيد بن خليل العلائي. ط٢ تحقيق: حمدي السلفي (بيروت: عالم الكتب)
٤١. الجامع الصحيح المختصر. محمد بن إسماعيل البخاري. ط٣ تحقيق: د. مصطفى ديب البغا (بيروت: دار ابن كثير).
٤٢. الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير. جلال الدين بن أبي بكر السيوطي. (بيروت: دار الكتب العلمية).
٤٣. الجامع لأحكام القرآن. أبوعبدالله محمد بن أحمد القرطبي (القاهرة: دار الشعب).
٤٤. الجرح والتعديل. عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي. ط١ (بيروت: دار إحياء التراث العربي).
٤٥. جزء فيه الجواب عن حال الحديث (ماء زمزم لما شرب له) ابن حجر العسقلاني. ط٩ ضبط: سائد بكداش (بيروت: دار البشائر الإسلامية)
٤٦. جمهرة اللغة. ط١ تحقيق: رمزي منير بعلبكي (بيروت: دار العلم للملايين)
٤٧. الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر. محمد بن عبد الرحمن السخاوي. ط١ تحقيق: إبراهيم باجس (بيروت: دار ابن حزم).
٤٨. الجوهر النقي. علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني الشهير بابن التركماني (بيروت: دار الفكر).
٤٩. حاشية السندي على ابن ماجة (المكتبة الشاملة).
٥٠. حاشية السندي على النسائي. نور الدين بن عبد الهادي السندي. ط٢ تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة (حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية).

٥١. حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب. علي الصعيدي العدوي (المكتبة الشاملة).
٥٢. حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة. جلال الدين السيوطي (المكتبة الشاملة).
٥٣. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء. أبو نعيم أحمد الأصبهاني. ط٤ (بيروت: دار الكتاب العربي).
٥٤. خلاصة البدر المنير في تخريج كتاب الشرح الكبير للرافعي. عمر بن علي بن الملقن: ط١ تحقيق: حمدي عبد المجيد إسماعيل (الرياض: مكتبة الرشد).
٥٥. الدر المنثور. عبد الرحمن جلال الدين السيوطي (بيروت: دار الفكر ١٩٩٣م).
٥٦. الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة. أحمد بن علي بن حجرالعسقلاني. ط٢ تحقيق: محمد عبد المعيد ضان (الهند: مجلس دائرة المعارف العثمانية).
٥٧. الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة. السيوطي (المكتبة الشاملة).
٥٨. دلائل النبوة. أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (المكتبة الشاملة).
٥٩. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم. أبو الفضل شهاب الدين الألوسي (بيروت: دار إحياء التراث العربي).
٦٠. الروض الأنف. أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي. تعليق وضبط: طه عبد الرؤوف سعد (بيروت: دار المعرفة).
٦١. الروضة الريا فيمن دفن بداريا. عبد الرحمن بن عماد الدين محمد العمادي الدمشقي: ط١ تحقيق: عبده علي الأشعث (سوريا: دار المأمون للتراث).

٦٢. زاد المعاد في هدي خير العباد. محمد بن أبي بكر الزرعي (ابن القيم) ط١٤ تحقيق: شعيب الأرنـاؤوط وعبدالقادر الأرنـاؤوط (بـيروت: مؤسسة الرسالة).
٦٣. زمزم طعام طعم وشفاء سقم. يحيى حمزة كوشك (جدة: دار العلم للطباعة والنشر ١٤٠٣هـ).
٦٤. الزهر النضر في أخبار الخضر. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. ط١ تحقيق: صلاح مقبول أحمد (الهند: مجمع البحوث الإسلامية).
٦٥. سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام. محمد بن إسماعيل الصنعاني. ط٤ تحقيق: محمد عبد العزيز الخولي (بيروت: دار إحياء التراث العربي).
٦٦. السلسلة الصحيحة. محمد ناصر الدين الألباني (المكتبة الشاملة).
٦٧. السلسلة الضعيفة. محمد ناصر الدين الألباني (المكتبة الشاملة).
٦٨. سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر. محمد خليل المـرادي (المكتبة الشاملة).
٦٩. السنن الكبرى. أحمد بن شعيب النسائي. ط١ تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن (بيروت: دار الكتب العلمية).
٧٠. سنن ابن ماجة. محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت: دار الفكر).
٧١. سنن أبي داود. سليمان بن الأشعث السجستاني. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد (دار الفكر).

٧٢. سنن البيهقي الكبرى. أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي تحقيق: محمد عبد القادر عطا (مكة المكرمة: دار الباز ١٤١٤هـ).
٧٣. سنن الترمذي. محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي. تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون (بيروت: دار إحياء التراث العربي).
٧٤. سنن الدارقطني. علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني تحقيق: عبد الله هاشم يماني (بيروت: دار المعرفة ١٣٨٦هـ).
٧٥. سير أعلام النبلاء. محمد بن أحمد الذهبي ط٩ تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد نعيم (بيروت: مؤسسة الرسالة).
٧٦. السيرة النبوية. عبد الملك بن هشام المعافري. ط١ تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد (بيروت: دار الجيل).
٧٧. السيرة النبوية. إسماعيل بن كثير تحقيق: مصطفى عبد الواحد (بيروت: دار المعرفة).
٧٨. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك. محمد بن عبد الباقي الزرقاني. ط١ (بيروت: دار الكتب العلمية).
٧٩. شرح السيوطي لسنن النسائي. السيوطي ط٢ تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة (حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية).
٨٠. الشرح الكبير. عبد الرحمن بن محمد بن قدامة (بيروت: دار الكتاب العربي).
٨١. الشرح الممتع على زاد المستقنع. محمد بن صالح بن عثيمين (المكتبة الشاملة).
٨٢. شرح زاد المستقنع. حمد بن عبد الله الحمد (المكتبة الشاملة).

٨٣. شرح سنن ابن ماجة. السيوطي وآخرون (كراتشي: قديمي كتب خانة)
٨٤. شرح عمدة الفقه لابن تيمية (المكتبة الشاملة).
٨٥. شرح مسلم. يحيى بن شرف النووي. ط٢ (بيروت: دار إحياء التراث العربي)
٨٦. شرح مشكل الآثار. أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي. ط١ تحقيق: شعيب الأرناؤوط (بيروت: مؤسسة الرسالة).
٨٧. شرح مختصر خليل للخرشي (المكتبة الشاملة).
٨٨. شعب الإيمان للبيهقي. أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي. ط١ تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول (بيروت: دار الكتب العلمية).
٨٩. شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام. أبو الطيب تقي الدين محمد الفاسي. ط١ تحقيق: علي عمر (القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية) ١٤٢٨هـ
٩٠. الشمائل المحمدية والخصائل المصطفوية. محمد بن عيسى الترمذي. ط١ تحقيق: سيد عباس الجليمي (بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية).
٩١. صحيح وضعيف الجامع الصغير. محمد ناصر الدين الألباني (المكتبة الشاملة).
٩٢. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان. محمد بن حبان البستي. ط٢ تحقيق: شعيب الأرناؤوط (بيروت: مؤسسة الرسالة).
٩٣. صحيح ابن خزيمة. محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري. تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي (بيروت: المكتب الإسلامي ١٣٩٠هـ)

٩٤. صحيح الترغيب والترهيب. محمد ناصر الدين الألباني ط٥ (الرياض: مكتبة المعارف).

٩٥. صحيح سنن أبي داود. محمد ناصر الدين الألباني (المكتبة الشاملة)

٩٦. صحيح مسلم. مسلم بن الحجاج القشيري. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت: دار إحياء التراث العربي).

٩٧. الضعفاء الكبير. أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي. ط١. تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي (بيروت: دار المكتبة العلمية).

٩٨. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع. محمد بن عبد الرحمن السخاوي (بيروت: دار مكتبة الحياة).

٩٩. طبقات الحفاظ. عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي. ط١(بيروت: دار الكتب العلمية).

١٠٠. طبقات الشافعية الكبرى. تاج الدين بن علي السبكي ط٢ تحقيق: د. محمود محمد الطناحي (هجر للطباعة والنشر).

١٠١. الطبقات الكبرى. محمد بن سعد البغدادي. ط٢ تحقيق: زياد محمد منصور(المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم).

١٠٢. طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها. عبد الله بن محمد بن جعفر الأنصاري. ط٢ تحقيق: عبد الغفور عبد الحق البلوشي (بيروت: مؤسسة الرسالة).

١٠٣. طبقات المفسرين. أحمد بن محمد الداودي ط١ تحقيق: سليمان بن صالح الخزي (السعودية: مكتبة العلوم والحكم).

١٠٤. طبقات المفسرين. عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي. ط١ تحقيق: علي محمد عمر (القاهرة: مكتبة وهبة).
١٠٥. طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية. نجم الدين عمر النسفي. تحقيق: خالد العك (عمان: دار النفائس ١٤١٦هـ).
١٠٦. عمدة القاري شرح صحيح البخاري. بدرالدين محمود العيني (بيروت: دار إحياء التراث العربي).
١٠٧. غريب الحديث. القاسم بن سلام الهروي أبو عبيد. ط١ تحقيق: د. محمد عبد المعبد خان (بيروت: دار الكتاب العربي).
١٠٨. غريب الحديث. أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي ط١ تحقيق: د. عبد المعطي أمين. (بيروت: دار الكتب العلمية).
١٠٩. غريب الحديث. أحمد بن محمد الخطابي. تحقيق: عبد الكريم إبراهيم العزباوي (مكة المكرمة: جامعة أم القرى ١٤٠٢هـ).
١١٠. غريب الحديث. عبد الله بن مسلم بن قتيبة ط١ تحقيق: د. عبد الله الجبوري (بغداد: مطبعة العاني).
١١١. الفائق في غريب الحديث والأثر. محمود بن عمر الزمخشري. ط٢ تحقيق: علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم (لبنان: دار المعرفة).
١١٢. فتاوى ابن حجر الهيثمي. أحمد بن حجر الهيثمي (بيروت: دار الفكر).
١١٣. فتاوى إسلامية. جمع وترتيب محمد بن عبد العزيز المسند (المكتبة الشاملة).
١١٤. فتح الباري شرح صحيح البخاري. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق: محب الدين الخطيب (بيروت: دار المعرفة).

١١٥. فتح القدير (شرح الهداية للمرغيناني). كمال محمد بن عبد الواحد المعروف بابن الهمام (بيروت: دار إحياء التراث العربي).
١١٦. الفردوس بمأثور الخطاب. أبو شجاع بن شهردار الديلمي الملقب الكيا ط١ تحقيق: السيد بن بسيوني زغلول (بيروت: دار الكتب العلمية).
١١٧. الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة. محمد بن علي الشوكاني. ط٣ تحقيق: عبد الرحمن المعلمي (بيروت: المكتب الإسلامي).
١١٨. فيض القدير شرح الجامع الصغير. عبد الرؤوف المناوي ط١ (مصر: المكتبة التجارية الكبرى).
١١٩. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة. محمد بن أحمد الذهبي. ط١ (جدة: دار القبلة).
١٢٠. الكامل في ضعفاء الرجال. عبد الله بن عدي الجرجاني. ط ٣ تحقيق: يحيى مختار غزاوي (بيروت: دار الفكر).
١٢١. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار. أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة. ط١ تحقيق: كمال يوسف الحوت (الرياض: مكتبة الرشد)
١٢٢. كشاف القناع عن متن الإقناع. منصور بن يونس البهوتي تحقيق: هلال مصيلحي مصطفى (بيروت: دار الفكر ١٤٠٢هـ).
١٢٣. كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهرمن الأحاديث على ألسنة الناس إسماعيل بن محمد العجلوني. ط٤ تحقيق: أحمد القلاش (بيروت: مؤسسة الرسالة).

١٢٤. كشف المشكل من حديث الصحيحين. أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي. تحقيق: علي حسين البواب (الرياض: دار الوطن ١٤١٨هـ).
١٢٥. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال. علاء الدين علي الهندي. ط١ تحقيق: محمود عمر الدمياطي (بيروت: دار الكتب العلمية).
١٢٦. قلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان. أبو العباس أحمد بن علي القلقشندي. ط٢ تحقيق: إبراهيم الإبياري (بيروت: دار الكتاب اللبناني).

١٢٨. لسان العرب. محمد بن مكرم بن منظور. ط ١(بيروت: دار صادر).
١٢٩. لسان الميزان. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. ط٣ تحقيق: دائرة المعارف النظامية الهند (بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات).
١٣٠. المبدع شرح المقنع. إبراهيم بن مفلح المقدسي (بيروت: المكتب الإسلامي).
١٣١. المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين. محمد بن حبان أبو حاتم البستي. ط١ تحقيق: محمود إبراهيم زايد (حلب: دار الوعي).
١٣٢. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. علي بن أبي بكر الهيثمي (بيروت: دار الكتاب العربي ١٤٠٧هـ).
١٣٣. المجموع. يحيى بن شرف النووي (بيروت: دار الفكر ١٩٩٧م).
١٣٤. مجموع الفتاوى. أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية. ط٢ تحقيق: عبد الرحمن بن محمد العاصمي (مكتبة ابن تيمية).
١٣٥. المحكم والمحيط الأعظم. أبو الحسن علي بن إسماعيل. ط١ تحقيق: عبد الحميد هنداوي (بيروت: دار الكتب العلمية).

١٣٦. المحلى. ابن حزم الظاهري (المكتبة الشاملة).
١٣٧. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين. محمد بن أبي بكر الزرعي. ط٢ تحقيق: محمد حامد الفقي (بيروت: دار الكتاب العربي)
١٣٨. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح. علي بن سلطان محمد القاري ط١ تحقيق: جمال عيتاني (بيروت: دار الكتب العلمية).
١٣٩. المستدرك على الصحيحين. محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري ط١ تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا (بيروت: دار الكتب).
١٤٠. المسند. أحمد بن حنبل الشيباني (مصر: مؤسسة قرطبة).
١٤١. المسند. عبد الله بن الزبير أبوبكر الحميدي تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي (بيروت: دار الكتب العلمية).
١٤٢. مسند أبي داود الطيالسي. سليمان بن داود أبو داوود الطيالسي (بيروت: دار المعرفة).
١٤٣. مسند أبي عوانة. أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني (بيروت: دار المعرفة).
١٤٤. مسند أبي يعلى. أحمد بن علي بن المثنى الموصلي. ط١ تحقيق: حسين سليم أسد (دمشق: دار المأمون).
١٤٥. مسند أحمد (القاهرة: مؤسسة قرطبة) مذيلة بأحكام شعيب الأرناؤوط عليها.
١٤٦. مسند البزار (البحر الزخار). أبوبكر أحمد بن عمرو البزار. ط١ تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله (بيروت: مؤسسة علوم القرآن)

١٤٧. مسند الحارث. الحارث بن أبي أسامة (المكتبة الشاملة).
١٤٨. مشارق الأنوار على صحاح الآثار. أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي المالكي (المكتبة العتيقة ودار التراث).
١٤٩. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير. أحمد بن محمد الحموي (بيروت: المكتبة العلمية).
١٥٠. المصنف. أبو بكرعبد الرزاق الصنعاني. ط٢. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي (بيروت: المكتب الإسلامي) عن قول سعيد بن جبير.
١٥١. المصنوع في معرفة الحديث الموضوع. علي القاري الهروي. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة (حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية).
١٥٢. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية. أحمد بن حجر العسقلاني ط١ تحقيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز (السعودية: دار الغيث).
١٥٣. مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى. مصطفى السيوطي الرحيباني (دمشق: المكتب الإسلامي).
١٥٤. المطلع على أبواب المقنع. محمد بن أبي الفتح البعلي الحنبلي تحقيق: محمد بشير الأدلبي (بيروت: المكتب الإسلامي ١٤٠١هـ).
١٥٥. معجم أسماء الأشياء. أحمد بن مصطفى الدمشقي (القاهرة: دار الفضيلة).
١٥٦. المعجم الأوسط. أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد. عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني (القاهرة: دارالحرمين ١٤١٥هـ)
١٥٧. معجم البلدان. ياقوت الحموي (بيروت: دار الفكر).

١٥٨. المعجم الصغير. سليمان بن أحمد الطبراني. ط١ تحقيق: محمد شكور محمود (بيروت: المكتب الإسلامي).

١٥٩. المعجم الكبير. سليمان بن أحمد الطبراني. ط٢ تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي (الموصل: مكتبة الزهراء).

١٦٠. المعجم الوسيط. إبراهيم مصطفى وآخرون. تحقيق: مجمع اللغة العربية (دار الدعوة).

١٦١. معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع. عبد الله البكري الأندلسي. ط٣ تحقيق: مصطفى السقا (بيروت: عالم الكتب).

١٦٢. معرفة السنن والآثار. أبوبكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي. تحقيق: سيد كسروي حسن (بيروت: دار الكتب العلمية).

١٦٣. المغني. عبد الله بن أحمد بن قدامة. ط١ (بيروت: دار الفكر).

١٦٤. مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج. محمد الشربيني الخطيب. (المكتبة الشاملة).

١٦٥. المغني في الضعفاء. محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. تحقيق: نور الدين عتر.

١٦٦. المفردات في غريب القرآن. أبو القاسم الحسين بن محمد. تحقيق محمد سيد كيلاني (لبنان: دار المعرفة).

١٦٧. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة. أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي. ط١ تحقيق: محمد عثمان الخشت (بيروت: دار الكتاب العربي ١٤٠٥هـ).

١٦٨. مقاييس اللغة. أحمد بن فارس الرازي. تحقيق: عبد السلام هارون (دار الفكر ١٣٩٩).

١٦٩. مناسك الحج والعمرة في الكتاب والسنة. محمد ناصر الدين الألباني. ط٣ (عمان: المكتبة الإسلامية).

١٧٠. مناسك الحج والعمرة في الكتاب والسنة وآثار السلف وسرد ما ألحق الناس بها من البدع. محمد ناصر الدين الألباني. ط٣ (الأردن: المكتبة الإسلامية) ١٣٩٧هـ

١٧١. المنتقى شرح الموطأ (المكتبة الشاملة).

١٧٢. المنتقى من بطون الكتب. محمد إبراهيم الحمد. (المكتبة الشاملة).

١٧٣. مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل. شمس الدين محمد بن محمد الطرابلسي المغربي (دار عالم الكتب ١٤٢٣هـ).

١٧٤. الموسوعة الفقهية الكويتية وزارة الأوقاف الكويتية (المكتبة الشاملة)

١٧٥. موطأ الإمام مالك. مالك بن أنس الأصبحي تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (مصر: دار إحياء التراث العربي).

١٧٦. ميزان الاعتدال في نقد الرجال. شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي. ط١ تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبدالموجود (بيروت: دار الكتب العلمية).

١٧٧. ناسخ الحديث ومنسوخه. ابن شاهين (المكتبة الشاملة)

١٧٨. النخبة البهية في الأحاديث المكذوبة على خير البرية. محمد الأمير المالكي (بيروت: المكتب الإسلامي).

١٧٩. نصب الراية لأحاديث الهداية. عبد الله بن يوسف الزيلعي. تحقيق: محمد يوسف البنوري (مصر: دار الحديث ١٣٥٧هـ).

١٨٠. نظم العقيان في أعيان الأعيان. عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (المكتبة الشاملة).

١٨١. نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب. أبو العباس أحمد بن علي القلقشندي. ط٢، تحقيق: إبراهيم الأبياري (بيروت: دار الكتاب اللبناني).

١٨٢. النهاية في غريب الحديث والأثر. أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري. تحقيق: طاهر أحمد الزواوي ومحمود الطناحي (بيروت: المكتبة العلمية ١٣٩٩هـ).

١٨٣. نوادر الأصول في أحاديث الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. محمد بن علي بن الحسن الحكيم الترمذي. تحقيق: عبد الرحمن عميرة (بيروت: دار الجيل ١٩٩٢م).

١٨٤. نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار. محمد بن علي الشوكاني. (بيروت: دار الجيل ١٩٧٣م).

فهرس الموضوعات

المقدمة..... ٥
التمهيد..... ١٠
الفصل الأول: بئر زمزم قبل الإسلام..... ١٧
المبحث الأول: نبع ماء زمزم إكرامًا لهاجر وابنها إسماعيل..... ١٩
المبحث الثاني: تجديد عبد المطلب حفر بئر زمزم في الجاهلية..... ٢٧
الفصل الثاني: ماء زمزم بعد الإسلام..... ٣٧
المبحث الأول: فضائل ماء زمزم..... ٣٩
المطلب الأول: ماء زمزم طعام طعم، وشفاء سقم..... ٤١
المطلب الثاني: غسل صدر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بماء زمزم..... ٤٧
المطلب الثالث: ماء زمزم لما شرب له..... ٥١
المطلب الرابع: التداوي بماء زمزم..... ٦٦
المبحث الثاني: آداب الشرب من ماء زمزم..... ٧٥
المطلب الأول: النية الصالحة..... ٧٧
المطلب الثاني: التسمية واستقبال القبلة والتضلع..... ٨٠
المطلب الثالث: الدعاء عند الشرب من ماء زمزم..... ٨٦
المطلب الرابع: الشرب من ماء زمزم بعد الطواف..... ٨٧
المطلب الخامس: تقديم ابن السبيل في الشرب..... ٩٧

المبحث الثالث: مزايا ماء زمزم.....١٠١
المطلب الأول: السقاية بماء زمزم عمل صالح.....١٠٣
المطلب الثاني: مشروعية حمل ماء زمزم وإهدائه.....١٠٧
المطلب الثالث: مشروعية الوضوء بماء زمزم والغسل به ١١٢
المطلب الرابع: مشروعية غسل الكعبة بماء زمزم.....١١٨
المطلب الخامس: مشروعية غسل الموتى بماء زمزم.....١٢٠
المطلب السادس: مشروعية تنظيف بئر زمزم ونزحها.....١٢١
الفصل الثالث: أحاديث ضعيفة في ماء زمزم.....١٢٧
الخاتمة.....١٣٤
الفهارس.....١٣٩
١- فهرس الآيات القرآنية.....١٤١
٢- فهرس الأحاديث النبوية.....١٤٢
٣- فهرس المراجع.....١٤٥

كانت بداية ظهور ماء زمزم غوثًا لإسماعيل بن إبراهيم عَلَيْهِمَاالسَّلَامُ حين تركه أبوه مع أمه هاجر في مكة بوادٍ غير ذي زرع، ونفد الماء الذي كان معها، وانقطع درها، واشتد جوع إسماعيل، فضرب جبريل عَلَيْهِالسَّلَامُ برجله مكان بئر زمزم؛ فانفجر الماء، واستقت هاجر، وشربت، ودرت على ابنها. ثم نزلت قبيلة جرهم على هاجر وابنها، ومكثت ما شاء الله أن تمكث، ولما أفسدت في الحرم وتهاونت بحرمة البيت تفرق شملها، ونضب ماء زمزم، ودُرس مكان البئر، ثم جاءت قبيلة خزاعة وولیت أمر البيت، وبوأ الله لعبد المطلب مكان البئر، وأمر بحفرها برؤيا رآها، وأصبح ماء زمزم مشرب الحاج منذ ذلك الوقت.

وقد جاءت الأحاديث النبوية مبينة فضل ماء زمزم، وعظيم بركته، تم جمع ماتيسر منها في هذا الكتاب مع دراستها دراسة حديثية.

ومما ورد في هذه الأحاديث: أن ماء زمزم يقوم مقام الطعام ويشبع شاربه كما يشبعه الطعام، وأنها شفاء أرشد النبي صَلَّىاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إلى التداوي به خاصة من الحمى، وأن له تأثيرًا في تقوية القلب وطمأنينة النفس؛ ولذا غُسل به جوف النبي صَلَّىاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ مرتين: مرة في صغره لينشأ على أكمل أحوال العصمة من الشيطان، ومرة عند المعراج ليتأهب للمناجاة، وأن من شربه لحاجة قضاها الله له، ولا يحصى عدد من شربه من الأئمة والعلماء والصالحين إيمانًا وتصديقًا لحاجات فنالوها.

ومما زاد ماء زمزم بركة أن فيه من ريق النبي صَلَّىاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، ومعلوم ما جعل الله في ريقه الشريف من بركة ومعجزات.

كما تضمنت الأحاديث ذكر آداب شرب ماء زمزم، منها: النية الصادقة، والتضلع منه، والشرب منه بعد الطواف بالبيت، وتقديم الغريب في الشرب؛ لحاجته له، وشوقه إليه.

ومن أحكام ماء زمزم التي دلت عليها الأحاديث: جواز الشرب منه قائمًا لفعل النبي صَلَّىاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ خاصة عند الزحام وابتلال المكان، ومشروعية الوضوء به وصبه على الرأس والبدن، وجواز الاغتسال به؛ إذ لم يرد النهي عن ذلك فبقي الأمر على الإباحة، ومشروعية حمله وإهدائه ونقله إلى البقاع لنيل بركته.

ومن مزايا ماء زمزم: أن السقاية به والإعانة على الحصول عليه والإمداد به عمل صالح امتدحه النبي صَلَّىاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وحث عليه.

وقد تضمن هذا الكتاب ذكر كل ما سبق مستندًا على ما ثبت من الأحاديث النبوية الشريفة، وعلى شروح أئمة الحديث، والله ولي التوفيق.

المؤلفة